

# التعليقُ على كتاب الاعتصام للشاطبي | برنامج المُدارسة

## المجلس الثاني عشر

إبراهيم رفيق الطويل

غراس العلم طريقك نحو علم شرعى راسخ بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى  
والصلوة والسلام على النبي المصطفى صلاة تترى وعلى آله وصحبه ومن نهجه اقتفى اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا -

00:00:01

وارزقنا علماً نافعاً يا أرحم الراحمين. حياكم الله أيها الأكارم في عودة ميمونة باذن الله إلى مجالس المدارس النافعة  
العظيمة تتلاقي فيها في عقولنا وافكارنا مع كلام الأئمة الكبار رضوان الله تعالى عليهم ونقف -  
على ما بين الاسطرو والتفاصيل التي يصعب على الانسان ان يأخذها في مجالس كتب الفقه الطبيعية او كتب الاعتقاد الطبيعي الا هذه  
لها نوع خاص من الكتب والمصنفات هي التي تركز على جوانب تكميل شخصية طالب العلم وتجعله أكثر بصيرة -  
الصوت جيد لها ما زلنا نعيش في افياء هذا الكتاب الطيب المبارك كتاب الاعتصام وهو أحد الكتب العظيمة حقيقة في الفكر الإسلامي  
في اعتقادي لأن كاتبه اولاً عالم كبير نحير صاحب عقلية كبيرة -  
00:00:22

وفتح النقاش في مسائل مهمة ووعيصة وكيف نفهم تصرفات السلف تجاهها؟ يعني هو يعطيك تصرفات السلف في جوانب كثيرة  
ويعطيك كيف تقرأ لانه هذه التصرفات اذا بقى منثور هكذا وطالب العلم لم يحسن معالجتها سيظن ان هذه التصرفات تصطدم مع  
الاصول -  
00:01:08

فاما ان يغير الاصل واما ان ينقض التصرف وهذا ليس مسلك العلماء الربانيين بل يحاولون بعد ان يحكموا الاصول ما جاء من  
تصرفات السلف فيما يظهر انه مخالف لتلك الاصول يحاول ان -  
00:01:28

قراءة صحيحة له. وهذه القراءة الصحيحة ليس من السهل ان يقدمها اي شخص. يوم كثير بتسمعها في البوتكاستات بيخرج لك  
شخص معاصر متثقف بيحاول يعطيك قراءة عن السلف ويعطيك كيف تفهم تصرفاتهم ضمن سياق معين. حقيقة هذا ليس اي شخص  
يتلقنه -  
00:01:42

وليس اي شخص يدعي انه فهم السلف وانه قرأهم قراءة عميقه محرقة الا بعد ان يكون عالماً شهدت له العلماء ومصنفاته وكتبه  
تشهد له بالذكاء والتقوى التوسع والنظر هذا الذي يعطي نفسه الاحقية لأن يخوض في محاولة فهم التصرفات السلف وكيف نجمع  
بينها وبين الاصول العامة في السنة والبدعة -  
00:02:00

والعقيدة والفقه وما شابه ذلك الشاطبي رحمة الله عليه من شهدت لهم الركبان والأئمة الكبار بعلو كعبهم في هذا الميدان. نسأل الله  
سبحانه وتعالى ان يعني ينفعنا بما كتب وان يجعلنا من الوعيين -  
00:02:24

بعمق هذا الكلام وتحذيراته. وفي البداية نسأل الله سبحانه وتعالى ايضاً ان يفرج عن اخواننا المستضعفين في مشارق الارض وفي  
مغربها وان يجعل لهم من كل ضيق مخرجاً ومن كل هم فرجاً فان البلاء اشتد على هذه الامة -  
00:02:36

وان الامة اليوم حقيقة احوج ما تحتاج الى طلاب العلم الكبار يعني العقلاء حتى يساهموا في عزها ورفعتها. يعني هذه المجالس ايها  
الكرام هذه مجالس تحتاجها لا يمكن النوم عنها لا يمكن الانقطاع عنها. وجلس في البيوت. ان هي التي تصنع قادة لlama. تصنع فقهاء  
مفكرين رجال -  
00:02:52

يعلمون هم امتهن ويعرفون كيف يتصرفون ويصلون بها ويحولون. نسأل الله عز وجل ان تكونوا من هذا الجيل انجيل التكمب: من حما الياط والحمداء: بحعلنا على دلب ايطا هذه الامة سائب: انه ول ذلك القادر عليه - 00:03:12

آلا يوم آن شاء الله نكما، او آین ونحن وقفنا قبا العبد وقبا رمضان، ولقد الهمم كمان کنا وقفنا مع تقسيم آن: اه

الشاطر، حمة الله عليه، اهـ البدعة الـ، حقيقة واضافية - 00:03:28

الله عزى وجلَّ ربُّ العالمينِ، وَالْمُحَمَّدُ رَسُولُهُ وَآلِهُ وَصَاحِبِيهِ أَعْلَمُ بِهِ

هذا كان اصل هذا الباب نحن طبعاً كان الباب الاول في الكلام عن مفهوم البدعة. والباب الثاني كان عن الدلة عليها وضرورة المحافظة

على كلية هذه الأدلة ونـم على وجه العموم وانه الاصل لا يستثنى لانه لا تقسم الى حسنة وقبيحة بل الاصل في مفهوم البدعة في

الاسلام انه مذموم - 00:03:52

ما جاء مما يسمى او سماه البعض بدعة حسنة فهذا ليس من قبيل البدعة. بل ومن قبيل المصالح المرسلة. ومن سماه بدعة فقد جانب الصواب حتى ولو كان من الائمة الفضلاء وقد ناقشنا هذه الفكرة. كان الباب الثالث اظن يتكلم عن القواعد العامة كذلك في باب يعني

التبديع - 00:04:13

وما شابه ذلك. نحن الان في الباب الخامس. الباب الخامس يتكلم فيه كما قلنا عن تقسيم البدعة الى حقيقة واضافية. البدع

الحقيقة هي البدعة التي هي خالصة في بدعيتها التي هي خالصة في بدعيتها ومرفوضة تماما - 00:04:33

والبدعة الاضافية هي البدعة التي في الاصل لها ما يشهد لها لكن يدخل عليها الابتداع من بعض الجوانب. يعني هي في الاصل ليست

بَدْعَةٌ يَا جَمَاعَةٌ مِنَ الْبَدْعَةِ الاضَّافِيَّةِ فِي مَفْهُومِ الشَّاطِبِيِّ - 00:04:50

وَلَا أَعْلَمُ هُلْ أَحَدٌ سَبَقَهُ إِلَى استعمالِ هَذَا الْمُصْطَلِحِ بَدْعَةً اِضْفَافِيَّةً أَمْ هُوَ مِنْ افْتَنْسِ بَكَارِتِهِ مَا عِنْدِي اِحْاطَةً بِهَذَا لَكِنْ مَا يَقُولُهُ هُوَ كَلامٌ

غبر٥. انه بعض الامور هي في الاصل ليست بدعة وانما - 00:05:03

يدخلها الاتداء مما يكت

رهبانية ابتدعواها عليهم الا ابتغاء رضوان الله عالجنا كيف فهم الشاطئي روئيته لهذه الاية. وان هل هي هذه الرهبانية كانت

ابتدء ام الابتداء وقع في الله التعاما معها وان كانت في الاصل مشروعة وهذا هو الذي ما الله - 00:05:39

كذلك اه انتقلنا ايضا الى تعلية اى امامية الباهل على صلاة التراویح وكيف انه سماها بدعة ولكن قالوا داوموا عليها محاولة شاطر

يعطيك يعني ماذا قصد ايه امام الهاشمي بطلة الدعوة في هذا المسافة وانه انها اراد ما اراده عماد الدين الله عنه انه قصد بالدعا

00:05:57 - علیها الزکم و ادعا تم خاص

جماعة في المسجد بهذه الصورة فداءً مما عليها وهذه الصورة لـ يـكـ مواطنـاً عـلـيـهـاـ فـ زـمـنـ النـبـيـ صـلـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ بـهـذـهـ الـمـهـيـةـ.

١٩- المحرر القائم بتذكرة اقامة القاتل عارف فـ- ٢٠٢١-٢٠٢٢: مذكرة تذكرة اقامته اكتابها

على الصلة والصلة هي التفرض علىهم كان هذا فقط الافاعه فكان احتماهم في ذمتهما فلهم معاذ الله

وَهُوَ الَّذِي قَدْرًا لِلْكَتَابِ مِنْ أَمْرٍ يَعْلَمُ بِهِ إِذَا هُوَ مُتَبَعٌ فَقَدْ خَلَفَ تَبَاعَةَ النَّبِيِّ

00:06:36 - الاسماء

العلاقة طبيعية، بعد ذلك تقبل الشاب العلاقة التي ينكرها بنفسه، والغاية هي فتح صفحة جديدة في حياة الفتاة إنما إنما التزوج

الذى ينادى بالله عما يشاء وليتكم تذكروا ما ألمكم

کا۔ مکالمہ اسلامیہ اور اسلامیہ ادب کے میدان میں اپنے اس سلسلہ میں ایک بارہویں حصہ تھا۔

سیل مل استدال ایجاد کردا. ایتی ایترنٹ سینا مل اعیادات فی حیاتی. بزرگ و جدیدوں یومنی. یکوں فاما ادرس نک اسراں سریعہ مل

باب الدخريات - ٠٠:٥٧:١٦

فاما اذا التزم احد ذلك التزاما فعلى احد وجهين. اما ان يكون التزامه ذلك على وجه النذر. وذلك مكره ابتداء وهذا مش موضوعنا.

ان لله عليه اذا شفى الله مريضي ان افعل كذا وكذا لمدة سنة. هذا من باب النذر والنذر في اصله - [00:07:37](#)  
مكروه لكنه لو فعل وفي النهاية يقع وانت ملزم بايقاعه. وليس هذا موطن نقاش الشاطئ. موطن نقاش الشاطئ ان يتلزم الانسان  
فعلا من الافعال يوميا من ذكر او صلاة او قرآن على غير وجه النذر. قال واما ان يتزمه واما على جهة الالتزام غير النذري -

[00:07:53](#)

فكأنه قال نوع من الوعد بينك وبين الله. والوفاء بالوعد مطلوب فكانه اوجب على نفسه ما لم يجبه عليه الشارع. قال وجوبا واما  
بالمعنى الثاني وهو ان تلتزم عبادة لا على وجه النذر وانما على وجه العهد بينك وبين الله سبحانه. فالادلة تقتضي الوفاء به في  
الجملة. ولكن لا تبلغ مبلغ - [00:08:15](#)

وان بلغت مبلغ العتاب على انك عاهدت الله على عبادة ثم لم توفي بها حسب ما دلت عليه حديث ابي امامه لانه حديث ابي امامه لما  
قال قال للصحابة انكم واظبتم على صلاة التراویح فداوموا عليها ولا تفعلوا كما فعل من قبلكم رهبة نية ابتدعوها. دل على ان  
التراویح كانها بهذه - [00:08:50](#)

الصورة التي جمع عليها عمر الناس اصبحت نوع من التعاهد بيننا وبين الله وبالتالي تركها والانتكاس عنها بعد ان مضينا عليها كأنه  
نوع من اخلاق الوعيد بينك وبين الله فتعاتب على هذا النوع. طيب - [00:09:10](#)

ثم قال فاذا ثبت في الفصل الذي يليه ان بس هيك عم استقرأ سريعا ما مر معنا في الفصل الذي يليه قال اذا ثبت هذا فالدخول في  
عمل علانية الالتزام له - [00:09:25](#)

اذا انت دخلت بنرجع بنقول على عمل من الاعمال الصالحة مشروعه ابتداء. لاحظوا احنا بنتكلم عن اعمامه. مشروع ابتداء لكن انت  
دخلت على نية الالتزام بها يوميا. فقال ان كان في المعتمد بحيث اذا داوم عليها يوميا اورثه ما لا ينبغي - [00:09:35](#)  
من التقصير في الحقوق الاسرية والعائلية وما شابه ذلك. زي ما صار مع عبد الله بن عمرو بن العاص. لما اراد ان يدخل في برنامج  
يومي بيته وبين الله لكن النبي صلى الله عليه وسلم لاحظ ان هذا - [00:09:56](#)

البرنامج سيجعله يقصر في امور وحقوق لابد من المحافظة عليها فقال فلا ينبغي اعتقاد اذا هذا الالتزام. لانه مكروه ابتداء اذ هو مؤد  
الى امور اذا ان تلزم نفسك بعبادات - [00:10:06](#)

حتى ولو كانت مشروعة ابتداء على وجه يؤدي الى تقصيرك في منظومة الحقوق اللي يجب توفي بها لنفسك عليك حقا ولأهلك  
عليك حقا عليك حقا ان تلزم نفسك بعبادات بحيث تقصير في هذه الالتزامات - [00:10:21](#)

يعتبر شكل من اشكال البدع الاضافية ولذلك هو يناقشها هنا. فهو في الاصل مش بدعة لكن لما انت الزيت نفسك بطريقة اصبحت  
مقصر في امورك الحياتية هذا لم نأت به الشريعة - [00:10:37](#)

ولا تريده الشيعة. اذا هو فيه شكل من اشكال في شكل من اشكال من هذه الزاوية وان كان في الاصل مشروعها. ثم ذكر ما الامور التي  
ستقصر فيها وان لماذا هذا اللازم الذي يؤدي الى التقصير - [00:10:50](#)

الحقوق لماذا هو لا يقبل شرعا؟ ذكر علل واظن اننا ناقشناها التفاصيل الوجه الاول والثاني والثالث والرابع والخامس الى ان وصلنا  
الى فصل جديد هو طبعا قال في خطاب الفصل السابق غير انه يبقى بعد هذا اشكالان قويان - [00:11:05](#)

بالنظر في الجواب عنهم ينتظم معنى المسألة على تمامه بحول الله. صحيح هذا اخر شيء قرأنا بعد ان بين لماذا الازم الانسان نفسه  
بعبادات يومية بحيث يقصر في امور اخرى هذا ليس من الاسلام وان هذا بدعة اضافية - [00:11:25](#)

اعطاك الوجه الخامسة التي تدل على تأصيل هذه القاعدة ان هذا غير مقبول. لكن نقول وبقي اشكالا لابد نجيب عنهم حتى يتم عقد  
هذه المسألة. لماذا الدخول في الالتزامات اليومية الذي يؤدي الى تقصير وتجديد غير مقبول. قال والاشكال الاول بسم الله -

[00:11:41](#)

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه ومن والاه قال رحمه الله تعالى فصل الاشكال الاول ان ما تقدم من الادلة  
على كراهية الالتزامات التي يشق دوامها معارض بما دل على خلافه. اذا الاشكال الاول ما هو - [00:11:59](#)

والذي سيطرح هنا الان في النقاش الفكري انت الان يا شاطبي في الفصل السابق ذكرت مجموعة من الادلة تدل على كراهية الالتزامات التي يشق ضمامه. وهذا كان موضوع الفصل السابق - 00:12:14

ذكرت مجموعة من الادلة تدل على ان الاصل العام في الاسلام كراهية ان يلزم الانسان نفسه بعبادة يشق عليه ان يداوم عليها لكته هذا معارض بما يدل على خلافه ما هي هذه الادلة التي تعارض تلك الادلة؟ سيببدأ النقاش هنا. نعم. قال فقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم حتى تورمت قدماه فيقال له اوليس قد غفر - 00:12:29

غفر الله لك ما تقدم من ذنبك ما تأخر. فيقول افلا اكون عبدا شكورا. ويظل في اليوم الطويل في صائما. اليك هذا من الزام النفس الامور تشق عليها النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم الليل حتى تتفطر قدماه - 00:12:55

هذه ليست مشقة زائدة كيف تقول يكره ان تلزم نفسك بعبادة تؤدي الى مشقة؟ نعم قال وكان عليه السلام يواصل الصيام ويبت عن ربه يطعمه ويستقيه ونحو ذلك من اجتهاده في عبادة ربه وفي رسول الله اسوة حسنة ونحن مأمورون بتأنسي به. فان - 00:13:11 هذا الدليل بسبب انه عليه السلام كان مخصوصا بهذه القضية ولذلك كان ربه يطعمه ويستقيه وكان يطبق من العمل ما لا تطيقه امته فما قولكم فيما اجاب عن هذا الاعتراض. يعني فان قال البعض ان هذا يا اخي حال النبي عليه الصلاة والسلام - 00:13:29

وهو مستثنى فانه كان يعطى من الجلد في العبادة. وفي الوصال ما لا يعطاه غيره. اذا اجاب شخص بهذا فما قولكم نعم. قال فما قولكم فيما ثبت من للصحابة والتابعين وائمه المسلمين العارفين بتلك الادلة التي تسللت بها على الكراهية. حتى ان بعضهم قعد من رجليه من كثرة التنفل. وصارت جبهة - 00:13:44

بعضهم كركبة العنز من كثرة السجود. وجاء عن عثمان ابن عفان اصبحت جبهة بعضهم كركبة العنز. وعندنا البعير من كثرة السجود تمام يعني حصل فيها نوع من الدخول في الداخل يعني الندب. نعم - 00:14:04

الوجع عن عثمان بن عفان رضي الله عنه انه كان اذا صلى العشاء او تبركعة يقرأ فيها القرآن كله وكم من رجل صلى الصبح بوضوء العشاء كذا وكذا سنة وسرد الصيام كذا وكذا سنة وكانوا هم العارفين بالسنة لا يميلون عنها لحظة. وروي عن ابن عمر وابن الزبير انها كانوا - 00:14:21

الصيام. وجاز مالك بن انس وهو امام في الاقتداء صيام الدهر. يعني اذا افطر ايام الاضحى والفتر اجازه بعض الفقهاء بشرط ان الايام التي يحرم صيامها. الايام التي يحرم صيامها هي ايام التشريق وعيد الاضحى ويوم الفطر. نعم - 00:14:38

قال يعني اذا افطر ايام الاضحى والفتر وحمل النهي في ذلك على ان المراد اذا لم يفطر ايام العيد. نعم. هناك وردت احاديث تنهى عن صيام الدهر حمل الاحاديث التي تنهى عن صيام الدهر على من صام الدهر مطلقا ولم يفطر ايام الاعياد - 00:14:55

قال هذا واما اذا صمت الدهر وافطرت ايام الاعياد فلا حرج في ذلك. هذه قراءة مالك للنص نعم. قال وما يحكى عن اويس القرني انه كان يقوم ليلة حتى يصبح - 00:15:10

يقول بلغني ان لله عبادا قياما ابدا، ثم يركع اخرى حتى يصبح ثم يقول بلغني ان لله عبادا ركوعا ابدا، ثم يسجد ليلة حتى يصبح. ويقول بلغني ان لله عبادا سجودا ابدا. ويريد انه كان يتغلب بالصلوة فتارة يطول فيها القيام وتارة للركوع وتارة للسجود. وعن الاسود بن يزيد انه كان يجهد نفسه في - 00:15:20

والعبادة حتى يحضر جسده ويصفر القمة يقول له ويحك لما تعذب هذا الجسد؟ فيقول ان الامر جد، ان الامر جد اولا سيدى سيرين ان امرأة مسروق قالت كان يصلى حتى تورمت قدماه فربما جلست خلفه ابكي مما اراه يصنع بنفسه. سبحان الله. وعن الشعيبة - 00:15:40

قال غشي على مسروق في يوم صائف وهو صائم فقالت له ابنته افطر. قال ما اردت به؟ قالت الرفق. قال يا بنية انما طلبت الرفق لنفسي في يوم كامل كان مقداره خمسين الف سنة. وان روعان الربع ابن خثيم انه قال اتبت اويس القرني فوجدته قد صلى الصبح وقعد. فقلت لا اشغله عن التسبيح فلما - 00:16:00

كان وقت الصلاة قام فصلى الى الظهر. فلما صلى الظهر صلى الى العصر فلما صلى العصر قعد يذكر الله الى المغرب فلما صلى المغرب

صلى الى العشاء. فلما صلى العشاء صلى الى - 00:16:20

فلما اصلى الصبح وجلس فاخذته عينه ثم اتبه فسمعته يقول اللهم اني اعوذ بك من عين نوامة وبطن لا يشبع والاثار في هذا المعنى كثيرة عن الاولين وهي تدل على الاخذ بما هو شاق في الدوام. ولم يعدهم احد بذلك مخالفين للسنة. بل عدوهم من السابقين جعلنا -

00:16:30

الله منهم. امين. اذا هذه النصوص والاثار عن السلف تدل على انه الزموا انفسهم بالتزامات شاقة ولم يروا انفسهم مبتدعين بذلك ولم يسمهم احد بانكم اهل بدع اضافية على الاقل. طيب فكيف ستجيبون عن هذا الاشكال؟ اذا فهمتم هذا ما اقول انه الشاطئ -

00:16:49

يحاول ان يقرأ لك تصرفات السلف لتفهمها في سياقها. لانه هذا حقيقة بده دقة. ان تفهم طبائع النفوس والواقع والشريعة والكليات والجزئيات نعم قال وايضا فان النهي ليس عن العبادة المطلوبة بل هو عن الغلو فيها غلو يدخل المشقة على العامل. فاذا فرضنا من فقدت في حقه تلك العلة فلا ينتهض النهي في حقه - 00:17:07

كما اذا قال الشارع لا يقضي القاضي وهو غضبان وكانت علة النهي تشويش الفكر عن استيفاء الحجج. اضطرد النهي مع كل مشوش. وانتفى عند انتفائه. حتى انه منتف مع وجود الغضب اليسيير الذي لا يمكن من اصطفاء الحجج. وهذا صحيح جار على الاصول. ما معنى هذا الكلام - 00:17:29

اه بس ايش معنى وايضا فان النهي ليس عن العبادة المطلوبة بل هو عن الغلو فيها غلو. يعني كيف يعترض هؤلاء على قاعدة الشاطبي المكيف هذا ايضا من اوجه الاعتراض على القاعدة الشاطبة. انه انت كيف تقول؟ - 00:17:48

00:18:10

الآن الاصل ان الغلو في العبادة متى ينهى عن هيك بده يقولوها؟ وان الغلو في العبادة انما ينهى اذا كان يدخل عليك انت ضرر فكل انسان بحسبه. فلان يشق عليه هذا النبض من الالتزام. لكن فلان الآخر لا يشق عليه. فلا يجوز ان تقول كقاعدة عامة - 00:18:28

ان تحمل النفس في العبادات مقدار شاق وبدعة لماذا؟ قال الغلو يدخل على حسب العامل فاذا فرضنا من فقدت في حقه تلك العلة فلا ينتهض النهي في حقه. يعني النبي عليه الصلاة والسلام حتى اقرب لك الصورة. مش نهى عبدالله - 00:18:49

ابن عمرو ابن العاص عن الغلو الذي كان يريد ان يفعله في العبادات لكن ربما شخص اخر لم ينها عبدالله بن عمرو فرض فرضا جسمه ضعيف وحبته اليه وكذا. فلذلك نهاد انه يغلب على الطعن انه سيضعف. لكن شخص اخر لو فعل كما يفعل عبدالله بن عمرو -

00:19:08

ابن العاص اراد ان يختتم في كل يوم واراد ان يفعل كل هذا ربما لم ينهه. لان العلة منتفية في حق ذلك الشخص الاخر. اذا لا يصلح ان تعطى قاعدة عامة يا شاطبي ان الزام النفس بالعبادات الشاقة - 00:19:25

ليس من الاسلام في شيء لا يصلح ان تعطي هاي القاعدة العامة لان هذه هذا معلم والعلة اول حكم ينتفي بانتفاء علته. فلذلك قال فان النهي ليس عن العبادة المطلوبة فانما النهي هنا عن الغلو الذي يدخل مشقة - 00:19:40

على العامل فاذا فرضنا من فقدت في حقه تلك العلة وهي المشقة ولا ينتهض النهي في حقه كما نهى عنه عبدالله بن عمرو بن العاص قد لا ينهى عنه ابو بكر الصديق - 00:19:59

00:20:10

ما نهى عن ابو بكر قد لا ينهى عنه عمر فرضا. كل انسان بحسبه. فاذا ليست قاعدة عامة فبطل استدلاله. ببطل تأصيلك قاله حلم

فقدت في حقه العلة حال من يعمل بحكمة وحكمة غلبة الخوف او الرجاء او المحبة فان الخوف صوت سائق والرجاء حاد القائد والمحبة سيل حامل -

الخائف ان وجد المشقة فالخوف مما هو اشق يحمله على الصبر على ما هو اهون. وان كان العمل شاقا. فالراجح يعمل وان وجد

المشقة. ولأن الرجاء لأن رجاء الراحة التامة يحمله على الصبر على بعض التعب. والمحب يعمل ببذل المجهود. شوقاً إلى المحبوب  
فيسهل عليه الصاعب ويقرب عليه البعيد ويفني - 00:20:28

القوي ولا يرى أنه أوفي بعهد المحبة ولا قام بشكر النعمة ويغمر الانفاس ولا يرى أنه قضى نعمته أو نعمته. ما معنى هذا الكلام؟ قال  
وحال من فقدت في العلة - 00:20:48

وهي المشقة مثلاً المقعدة عن العمل كانه يقول هذا كلام شوي إيماني يعني متى يفقه؟ متى هذه المشقة الموجودة في العمل والالتزام  
به لا تؤثر على الإنسان إذا كان عنده خوف من الله كبير أو رجاء عظيم أو محبة عظيمة - 00:21:00

ان الإنسان هؤلاء السلف يعني لماذا كانوا يتذمرون بهذه العبادات؟ مع انك عندما تنظر يعني مسروق لما كان يسقط ولما كانت مرته  
تبكي عليه من شدة قيامه ما الذي يجعل مسروق يقوم حتى تنتفخ قدماه - 00:21:19

وزوجتي تبكي علي من ورائه ويصوم حتى يسقط وابنته تتقول له يا ابتي يعني ارفق بنفسك هؤلاء ما الذي يجعلهم يتذمرون بهذه  
الامور؟ مع انهم كانوا يجدون شيئاً من المشقة فيها. قال ان هو خوف - 00:21:34

واما رجاء واما محبة قال فان الخوف صوت سائق. لما انت تخاف من النار ومن الله وكلما اشتغلت بالعبادة وجاءك نوع من المشقة  
بتذكر نار جهنم فكان هذا يعني كيف انت تضرب الدابة لما تفطر فتصبح تركض اكثر نفس الشيء انت عندما - 00:21:50

عن العبادة او تشعر بمشقتها تضرب نفسك ببساط الخوف وتنهض هذه النفس من جديد. وكذلك اذا شعرت بمشقة من العبادة فرجوت  
ما عند الله من الجنة. هذا الرجاء يجعلك حتى لو شعرت بشيء من المشقة والتعب تنفس هذا الغبار وتعود من جديد. وكذلك المحبة  
لله. المحبة - 00:22:10

صادقة لله يجعل الإنسان يفني عقوله الصوفية في محاب محبوبة. حتى لو شعر بمشقة ما عنده مشكلة يعني عباد بن تميم لما كان  
يحرس وقعت ثلاث اسهم في قلبه او في معدته ومع ذلك استمر في قراءة القرآن في الصلاة ولم يسلم. او لم يبطل صلاته او لم  
يغادرها - 00:22:30

قال انه اشتغل بالمحبوب اشغله اشتغاله بمحبوبه عن الام نفسه فهكذا ايضاً يقول كثير من الناس قد يوازن على عبادات ويلتزم بها  
وتشق عليه هذه العبادات لكن الذي يسليه عن هذه - 00:22:51

المشقة خوف يسوقه إلى الله او طمع ورجاء لما عند الله او محبته العظيمة لله. وبالتالي لا يجب ان ننكر هذا النوع من المشقة  
والالتزام به. هذا ما اصحاب الطرف الثاني. طيب - 00:23:08

سيبدأ الشاطبي يحاول الجمع بين وجهتي النظران. نعم قال وإذا كان كذلك صح الجمع بين الأدلة وجاز الدخول في العمل التزاماً مع  
الايغال فيه اما مطلقاً واما مع ظن انتفاء العلة. وان دخلت المشقة فيما بعد اذا صح من العامل الدوام - 00:23:23

وعلى العمل ويكون ذلك جارياً على مقتضى الأدلة وعمل السلف الصالح خلاصة أصحاب الرأي كان واضح. اذا القول الثاني الاتجاه  
الثاني يقول يجوز الدخول في العمل وان يتزمه الانسان يومياً - 00:23:38

مع الايغال في حتى لو كان في نوع من الايغال والتعمق اما ان هذا جائز مطلقاً بدون ان نحدد او مع ظن انتفاء العلة وهي المشقة  
التي تقعدني عن القيام بالحقوق الأخرى. وحتى لو دخلت المشقة عليك ما بعد اذا - 00:23:53

من العامل انه اذا شغل في شيء داوم عليه. يعني حتى لو دخلت المشقة اذا كان يعرف الانسان من نفسه انه حتى الان لو تعرضت  
لمشقة زائدة انا طبعتي بصبر لاني خوف ورجاء ومحبة تجعلني اتحمل المشاق وحتى لو شق علي بدبي امشي حالياً. اذا  
كان الانسان يعرف - 00:24:11

من نفسه ذلك لا اشكال ان يقحم نفسه في التزامات تعبدية مع الله سبحانه وتعالى ولو مع شيء من الاغاثة الان ماذا سيجيب الشاطبي  
عندك شيء ياشيخ احمد؟ طيب - 00:24:31

والجواب الان سيجيب. قال الشاطبي. قال والجواب ان ما تقدم من أدلة النهي صحيح صريح. وما نقل عن الاولين من الايغال يحتمل  
ثلاثة اوجه. طيب الشاطبي الحقيقة الادلة التي انا استدللت بها كشاطبي هي ادلة صحيحة صريحة. وارجعوا للفصل السابق حتى

تعرفوا ادته. وناقشناها في الدرس اخر درس - 00:24:44

وما نقل عن السلف من نوع من الايغال هاي القصص التي نقلتموها لي قبل قليل عن مسروق وعن غيره. هذه لا هذه التي تحتاج الى دراسة وتدرس من ثلاثة اوجه او تحت من ثلاثة اوجه الاول - 00:25:06

قال احدها ان يحمل على انهم انما عملوا على التوسيط الذي هو مظنة الدوام. فلم يلزموا انفسهم ما لعله يدخل عليهم المشقة حتى يتركوا بسببه ما هو اولى او يترك العمل او يبغضوه او يبغضوه لثقله على انفسهم. بل التزموا ما كان على النفوس سهلا في حقهم. فانما طلبوا اليسر لا العسر. وهو - 00:25:21

الذى كان حال رسول الله صلى الله عليه وسلم وحال من تقدم النقل عنه من المتقدمين. بناء على انهم عملوا بعض السنة والطريقة العامة لجميع المكلفين هذه طريقة الطبرى في الجواب - 00:25:41

وما تقدم. ايوا كمان اية قال وما تقدم في السؤال مما يظهر منه خلاف ذلك فقضايا احوال يمكن حملها على وجه صحيح اذا ثبت ان العامل من يقتدى به. طيب ما اذا هو الاحتمال - 00:25:54

نعم يعني اولا انه هذا هو نوع من التوسيط في حقهم. بس كلما ابتعدنا في الزمن يعني الناس اليوم يعتبروا عشرين ركعة من التراويح يعني اشغلوه مع انه في الزمن السابق يعني يعتبر هو التوسيط - 00:26:06

احيانا اولا نظرتك للعمل انه نوع من الغلو قد تكون اصلا نسبية. قد يكون هو التوسيط في حقهم وفي حق مستواهم ومجتمعهم وحياتهم. وانت في القرن الثامن والتاسع لا تقارن مجتمعك ونمطك على نمط القرن الاول. فضلا انه هم هل دخلوا في - 00:26:27  
هذه الامور هاي القصص هل دخلوها على وجه الالتزام ام انهم فعلوها احيانا بدون ان يلزم نفسه فيها؟ لذلك قال اه فلم يلزموا انفسهم ما لعله يدخل عليهم المشقة حتى يتركوا بسببه ما هو اولى. يعني يمكن اصلا انهم فعلوها على وجه ماذا؟ الاحايين - 00:26:45

اذ كان يصوم احيانا ويفطر احيانا صلى الله عليه وسلم. فانت لما تقول لي انه مسروق حصل منه كذا او كذا او بعضهم فعل كذا وكذا او عثمان كان يقوم الليلة الواحدة بالقرآن - 00:27:04

كله هل هو اخذها على وجه الالتزام المصادفة ذلك في بعض الاحايين وكان عنده همة في يوم ما. وانت بذك تعملها كانه التزمها ففرق بيسموها قضايا الاعيان لا عموم لها ما بصير انت توخذ قضية عين. نقلت وتعطيني لها انها عممت وانه هكذا التزم مع ربه - 00:27:14  
ولم يقل عثمان اني التزمت مع الله ان اقوم كل ليلة بالقرآن كامل. ومسروق لم يقل اني التزمت مع الله طوال السنة ان اقوم حتى تنتفع قدمي من وين اخذت انه التزم ذلك؟ - 00:27:34

انما هي قد تكون قضايا اعيان قد تكون في بعض الاحايين كان لديه شيء من الهمة فلذلك شد على نفسه لكن لم يكن التزاما تماما بحيث يقصر في امور اخرى لم يحصل هذا. فهذه اول طريقة انه لا يجوز ان تحمى - 00:27:48

قضايا الاعيان على انها التزامات وانما على انها ثورات الهمم او وجود حالة من النشاط في بعض الايام ففعل ذلك. طيب ثانيا الاحتمال الثاني هذا الذي يظهر لي لكن احتاج الى نظر اكتر. نعم - 00:28:04

قالوا الثاني يتحمل ان يكونوا عملوا على المبالغة فيما استطاعوا لكن على غير جهة الالتزام لا بنذر ولا بغيره ولا غيره. وقد يدخل الانسان في اعمال يشق الدوام عليها ولا يشق في الحال. فيفتنم نشاطه في حال هذا ربما الذي قلته انا الان. يعني والحلة الاولى انه هو توسط وليس غلو وانه لو فرضناه - 00:28:23

فهذا يكون في بعض احيان النشاط. وليس حالا دائمها. نعم. قال غير ناظر فيما يأتي ويكون فيه جاريا على اصل رفع الحرج حتى اذا لم يستطعه تركه هدي النبي عليه الصلاة والسلام. نعم - 00:28:43

قال لان المندوب لا حرج في تركه في الجملة. ويشعر بهذا المعنى ما في الحديث في الحديث عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول لا - 00:28:57

ويفطر حتى نقول لا يصوم. وما رأيت استكملا صيام شهر رمضان الحديث اتملا وجه اغتنام النشاط او الفراغ من الحقوق

فتؤمن وجه اغتناب النشاط والفراغ من الحقوق المتعلقة والمتعلقة او القوة في العمل. وكذلك قوله في صيام - 00:29:07  
يوم وافطار يومين ليتنبي طوقت ذلك انما يريد والله اعلم المداومة. لانه قد كان يوالى الصيام حتى يقول لا يفطر. نعم يعني هو لما قال ليتنبي طوقت ذلك اي ان اقدر على ان اداوم على هذا - 00:29:23

لكنه لم يكن يقدر على المداومة لانه يدرك ان هناك حقوق اخرى للدولة المسلمة. فهناك سلم وحرب وذهب وعودة وزوجة عليه الصلة والسلام. نعم قال ولا لا يعترض هذا المأخذ بقوله عليه السلام احب العمل الى الله ما داوم عليه صاحبه وان قل وانه كان عمله دينا لانه محمول على العمل الذي يشق فيه الدواء - 00:29:37

الذى لا يشق فيه الدوام ما عندكش ليه ؟ لا ما في. لا يعني لو واحد اعترض فقال طب النبي عليه الصلة والسلام كان دائمًا ينصح ان يكون عملنا ديمة - 00:30:01

كيف كيف تقول ان لا هذه الامر تحمل على انهم كانوا يعملون في النشاط فقط واما في غير النشاط يعودون الى الحالة الطبيعية نقول نعم النبي عليه الصلة والسلام كانوا يحب ان يكون العمل دينا - 00:30:13

وان يواضب عليه الانسان لكن بشرط فيما لا يشق فيه الدوام اما الاعمال التي يشق فيها الدوام فهو صل الله عليه وسلم كان يفعله احيانا ويتركها احيانا. يعني النبي عليه الصلة والسلام له طريقتان - 00:30:27

في حياتي وهذا مهم افهموه في اعمال بطبيعتها يشق الدوام عليها هذى ما كان يداوم عليها كان يسرد الصوم اياما ويفطر اياما انه المداومة على الصوم يوميا هذا يشق. وهو الذي قال ليتنبي طوقت ذلك - 00:30:43

في نوع من الاعمال لا هي ضمن سقف الممكن لا مشقة فيه. مثلا تحافظ على اذكار الصباح والمساء. هذا ليس من الامور الشاقة الشديدة على النفس فمثل هذا هو الذي يصدق عليه كان عمله ديمة. وكان يقول في احب الاعمال الى الله ادومها. شف الشاطبي كيف يعطيك اذا قراءة صحيحة انه ليس كل - 00:30:59

شيء السنّة فيه الدوام او المطلوب فيه الدوام كلا العبادات او الاعمال التي اذا داومت عليها شق ذلك عليك بحيث تقصير في حقوق والتزامات خطأ تقول ان الاصل فيها الدوام، وتأتي و تستشهد بحديث كان عمله ديمة. هذه ليس مطلوب بها الديمة. بل هو - 00:31:19

نفسه صل الله عليه وسلم كان يفعل بعض الامور احيانا ويتركها احيانا ولم يكن يداوم عليها. لأن طبيعتها ان الدوام عليها يورث مشقة واما حديث كان عمله ديمة واحب الاعمال الى الله ادومها وان قل انما هو فيما هو في سقف لا مشقة فيه - 00:31:41  
مثلا قراءة جزء يوميا هنا نقول لك لابد تعاظب على ذلك وكان عمله ديمة لانه هذا سقف ممكن متاح بايسر الامور وبالتالي الاعمال التي عملوها ديميا هي الاعمال التي كما قال محمور على العمل الذي لا يشق فيه الدوام. نعم - 00:31:58

قال وما نقل عنهم من ادامة صلاة الصبح بوضوء العشاء وقيام جميع الليل وصيام الدهر ونحوه فيحتمل ان يكون على الشرط المذكور وهو الا يتلزم ليس على وجه الالتزام وانما على وجه النشاط فقط - 00:32:16

قال وانما يدخل في العمل حالا يفتن نشاطه. فإذا اتي زمان اخر وجد فيه النشاط ايضا ولم يخل بما هو اولى عمل به كذلك. فيتفق ان يدوم له هذا النشاط - 00:32:30

زمانا طويلا طب تقول يا شيخ ما هو مرة جلس خمس سنين على هذا فيتفق ان نشاطه استمر لخمس سنوات. لكن هو محافظ على القاعدة ابني لا التزم. لكن احيانا ممكن انت والله تمر عليك شهرين - 00:32:40

كل يوم بتقوم بالقرآن كامل ممكن شخص وراضي خمس اشهر. ممكن شخص سنة النشاط هذا شيء نسبي يختلف من شخص الى اخر. نعم قالوا في كل حالة هو في فسحة الترك لكن لكته ينتهز الفرصة مع الاوقات. فلا بعد في ان يصبحه النشاط الى اخر العمر فيظنه الظان التزاما وليس بالتزام - 00:32:56

ممكن يضل نشيط طول عمره ومع ذلك هو لم يجعله التزاما بينه وبين الله. في شخص ربنا معطيه همة عالية جدا جدا. ممكن يجلس ثلاثين واربعين سنة ملتزم بعبادة. لكنه في النهاية ولم يلتزمها التزاما. يعني - 00:33:16

يا رب هذا وعد بيمني وبينك يا رب هذا على حسب نشاطه. وربنا رزقه بنشاط ثلاثين سنة. وما ذلك على الله بعزيز. ممکن يعني. نعم.  
وان كانت شوي صعبة يعني - [00:33:33](#)

يشق عليه ايش نعم مو احسنت لذلك هناك ما هو مشقة معتادة معروفة عند الناس. وهناك ما هو معروف انه ليس مشقة لكن هو في حق ذلك الشخص بحد ذاته لانه لم - [00:33:58](#)

اصل العبادة مشقة تمام فهذا النقاش معه مختلف تماما. هذا ليس غلووا لكن اذا كان هذا الالتزام سيؤثر على حقوق اخرى هي اوجب.  
نعم سينهی عن ذلك. ونقول له انتقلت الى مربع ليس مربعك - [00:34:24](#)

هذه المشقة اللي بتتكلم عنها مشقة قيام اربع ركعات في الليل هذه ليست مشقة معتادة. يعني فش فيها مشقة في العرف العام. لكن  
لضعف في هذا الشخص يعني هو يراها مشقة وان المداومة عليها مشقة تؤدي الى الاخلال بايه - [00:34:40](#)

بامور اخرى فاذا ادت الى الاخلال بأمور اخرى نعم سينهی عن هذا النوع من الالتزامات واما اذا كان لا يؤدي الى الاخلال بشيء وانما  
هو مجرد نوع من الكسل والعجز والتفريط فعليه ان يلوم نفسه والله اعلم. هم - [00:34:57](#)

انا ما يعرفه العقلاء ويتعاده الناس يعني اربع ركعات في الليل يعني ما هي المشقة فيها في عرف العقلاء الناس الطبيعيين الى  
مشقة فيها مشقة غالبة تفه الانسان وتمنعه من القيام باعماله. يعني بتؤخذ عشر دقائق. زي قراءة جزء اللي حكيت لك عنها يعني -  
[00:35:14](#)

قراءة جزء في اليوم بتؤخذ معك ربع ساعة. فهذا مشقة متحملة عند اوساط الناس فانه وجد انسان نفسه عاجز حتى عن هذا  
النوع معنا انت في مشكلة خاصة به. فينصح بما يلائم حاله. فنقول له قد يكون خطأ اذا ادى الى تقصيرك في امور مقدمة. وان كانت  
هي في الوضع الطبيعي لا مشقة فيه - [00:35:31](#)

لاوساط الناس. فينظر اليه بحسبه والله اعلم. نعم والامام الصحيح لا سيما مع سائق الخوف او حاد الرجاء او حامل المحبة. وهو  
معنى قوله عليه السلام وجعلت قرة عيني في الصلاة. فلذلك قام عليه السلام حتى تورمت قدماه - [00:35:52](#)  
ربه في قوله تعالى قم الليل الا قليلا. والله اعلم والثالث ان دخول المشقة وعدمه على المكلف في الدوام او غيره ليس امرا منضبطا.  
بل هو اضافي يختلف بحسب اختلاف الناس في قوة اجسامهم - [00:36:06](#)

او في قوة عزائمهم او في قوة يقينهم او نحو ذلك من اوصاف اجسامهم وانفسهم ضمن الزمن الواحد يعني مسألة فعلا كلمة المشقة  
هي كلمة غير منضبطة لذلك حتى في الفقه هل يعلل بها - [00:36:21](#)

لا صحيح لو واحد لماذا تقصر الصلاة لانه ما بصير في الفقه تقول العلة هي المشقة هاي حكمة لكن هي وصف غير منضبط لانها نسبة  
تختلف من شخص لآخر ومن زمان لآخر. فما يقوى عليه مسروق ابن الاجدع - [00:36:37](#)  
قد لا يقوى عليه شخص حتى في زمن السلف نفس حقبتي وفي نفس زمنهم فاذا قال ونحو ذلك من اوصاف اجسام وانفسهم فقد  
يختلف العمل الواحد بالنسبة الى رجلين. لان احدهما اقوى جسما او اقوى عزيمة او يقينا بالموعد. والمشقة قد تضعف - [00:36:52](#)  
بالنسبة الى قوة هذه الامور وابتهاها وتقوى مع ضعفها. نعم. فنحن نقول كل عمل يشق الدوام عليه بالنسبة الى زيد فهو منهی عنه ولا  
يشق على عمر فلا ينهی عنه. فنحن نقول شف هذا الكلام - [00:37:09](#)

كل عمل يشق الدوام على مثله بالنسبة الى زيد قريبة من فكرتك يعني قد يكون هذا الشخص تحكي عنه ضعيف جدا. وعندہ مشكلة  
في الاعصاب واللي عندهم اشياء معينة. فنقول كل عمل يشق الدوام على مثله بالنسبة الى زيد - [00:37:24](#)  
 فهو منهی عنه بالنسبة الى زيد بل ولا يشق على عمر فلا ينهی عنه عمرو سلام ورحمة الله ومن هو من امثال عمرو. فنحن نعم قال  
فنحن نحمل ما داوم عليه الاولون من الاعمال على انه لم يكن شاقا عليهم. وان كان ما هو اقل ما هو اقل شاق علينا. يعني احنا -  
[00:37:40](#)

لما تقرأ كلام الصرخ من الاجدع وايش كان يفعل بالنسبة الله هو لا يكون شاقا عليه بالنسبة احنا ظروف حياتنا يعني عفوا هذی امور  
ترى سبحان الله يدخل فيها حتى نوع الغذاء - [00:38:03](#)

احنا طبيعة تغزيتنا المعاصرة وطبيعي ضجيج الحياة ونمط الحياة الذي وضعنا فيه جعلنا نضعف عن امور في العبادات هي بالنسبة لزمن السلف بسبب طبيعة غذائهم وطبيعة ونشاطهم الجماعة بناموا بعد العشا - [00:38:15](#)

ببستيقظوا في الوقت المناسب ما فيش سهر ليلي. طب هذا كله طلع من حيث العلوم اليوم المعاصرة. صحة بدن. احنا نتأخر دوما في النوم بعد العشاء وطبيعة الحياة الجامعية والحياة العمل والمهنة - [00:38:31](#)

وطبيعة تعرضنا للشاشات يوميا جعل ابدانا فيها من الوهن ما لا يوجد في ابدان السابقين فانت لما تشووف نفسك اوف انا خمس ايام صيام متواصل بتعب. هم بالنسبة الله لأ هو شهر عادي يعني - [00:38:43](#)

قيس جسدك وطاقتك وظرفك وحياتك على حياة السابقين فتعتقد ان ما هو مبالغ عندك مبالغ عندهم. وقد يكون هو المتوسط قد يكون هو الشيء نوعا ما ضمن المعقول وان كان هذا لا يظهر في كثير من الامثلة لكن هذا احدى التوجيهات. اه - [00:38:57](#)  
نعم لكن لو عفوا انت لم نكمل النص يعني الان هو سيكمل كلام وتأصيله لهذه الفكرة. حتى نكمل المشهد. خلينا نصل الى نهايته. نعم قال فريسة عمل مثلی بما عملوا به حجة لنا ان ندخل فيما دخلوا فيه. الا بشرط ان يتحد بناط المسألة فيما بيننا وبينهم. وهو ان يكون ذلك العمل لا يشق الدوام - [00:39:22](#)

وعلى مثله علينا. كما. وليس كلامنا في هذا لشهادة الجبير. فان التوسط والاخذ بالرفق هو الاولى والاحرار الجميع. وهو الذي دلت عليه الاadle دون الذي لا يسهل مثله على جميع الخلق ولا اكثراهم. بل على القليل النادر منهم. هذه هي الفكرة - [00:39:59](#)  
الذي اعتقاده يريد ان يختم به هذا هذه الحالة الثالثة ليس كلامنا في هذا لمشاهدة الجميع انت عندك لشهادة الجميع؟ شهادة وليس كلامنا في هذا لمشاهدة الجميع فان التوسط والاخذ بالرفق هو الاحرى بالجميع. ما معنى هذا - [00:40:16](#)

يعني هو بده يقول لك حتى في هاي الحالة الثالثة نحن خطابنا العام كانه يريد ان يقول انا اعرف ان بعض الناس قد يسهل عليه ما يصعب على الاخرين. تمام - [00:40:36](#)

وتنتفي في حقه من العلل ما يوجد في غيره. لكن الخطاب الجماعي للجمهور للجميع الشريعة في العادة ماذا طالبنا الخطاب الجماعي ماذا يجب ان يكون؟ قال فان التوسط والاخذ بالرفق هو الاحرى بالجميع كخطاب اصلي عام. وهو الذي دلت عليه الاadle - [00:40:48](#)  
دون الایغال الذي لا يسهل مثله على جميع الخلق بل ولا على اكثراهم. بل انما يسهل على القليل النادر منهم. فكانه هذا الجواب الثالث هو نوع من تنزل بده يقول لك لو فرضا فعلا يعني بدبي امشي معك وانا هذه فيها نوع من الغلو لكن هذا الغلو نسيبي ما بالنسبة لنا هو غلو بالنسبة للتلويين ليست غلو - [00:41:08](#)

قد يقبل هذا من القليل النادر في حقه لكن خطاب تأصيلي عام نقول الشريعة تدعو الى الرفق وعدم التجديد والغلو. ها. كاصل خطابي عام. لا. نقول الشريعة تدعو الى الرفق والاخذ باللين - [00:41:28](#)

فلان على جنب لحاله حمل نفسه وكذا. ويرى انه هذا ليس شاقا عليه كما يشق على الناس. هذا اشي برجع له هو نفسه لكن لا يكون خطابا شرعا بده تفرق انت كطالب علم غدا لما تخاطب الناس بينما اخاطب به - [00:41:44](#)

وادعوا الناس اليه وبين الحالات الفردية التي لا يقياس عليها وليس اصلا تشريعيا. فما ورد عن بعض السلف من التجديد في انفسهم قد يكون هو في بالنسبة له لما اعطاه الله من الملكات النفسية والجسدية هو هو - [00:41:59](#)

امر طبيعي عنده. لكن بالنسبة للسود العاظم مش طبيعي عندهم. لانه حتى في زمن السلف مين اللي كان يفعل فعل مسروقة من الاجداد حتى في زمنهم. مين اللي كان يفعل؟ انما هم طبقة معينة. طب واخوانا في النهاية هذا مجتمع السلف - [00:42:18](#)

عبارة عن مجتمع ناس في في بلدان ما كان ينقل هذا عنهم. بالتالي الخطاب العام الذي نحافظ عليه ان الدين لا يريد منك هذا وانك لست مطالبا بهذا ولا تقصد نفسك على تلك الحالات وهذا ترى اخوانيجيد في الخطاب الوعظي خاصة الاخوة غدا ان شاء الله آآآ في خطب الجمعة - [00:42:31](#)

تجد بعض الخطباء الله يكرمه لما يأتي يستشهد للناس اين انت من فعل عنمان؟ لما كان يقوم الليل بالقرآن كاملا. اين انت من فعل اين انت؟ الله يرضي عليك سيدنا الشيخ. يعني انت الخطاب الجمهوري - [00:42:52](#)

في خطب الجمعة والاعياد لا يؤتى بالنماذج الفردية. ما تردد لي على حالات عالية ربنا معطيبها قدرات نفسية وجسدية قادرة على وطالب الناس او تقيس الناس عليهم لا. انا اقيس الناس على سنة النبي صلى الله عليه وسلم المعتادة التي طلب منا ان نقومها -

00:43:06

وين من كان يقوم ثلاثمائة ركعة؟ الله يسامحك يا شيخ ناجي. كان احمد بن حنبل يقوم في اليوم ثلاثة ركعة شيخ اه شيخ الله يرضي عنك يعني هؤلاء قوم لهم ظروفهم واحوالهم وتوفيقاتهم. اما الخطاب الجمعي يا اخي ثمان ركعات فلا تسأل عن حسنها وطول -

00:43:26

والشيك عائشة وصفت صلاة النبي عليه الصلاة والسلام. فهذا ما اعتقد انه الشاطبي يريد ان يرسخه. فرق بين الخطاب التأصيلي الجمعي وبين الخطاب الاستثنائي الذي يكون في احوال لبعض الاشخاص في ظروف معينة. نعم -

00:43:42

نعم، افلاج ان صدق. نعم. قبل منه الفرائض بس انت بس مش بالضبط تماما انه هو حذر سنن الروايات في الاسلام. ايضا هو حد معقول للجميع. يعني سنة النبي صلى الله عليه وسلم هي التوسط والاعتدال -

00:44:00

هي المقاييس الذي نقيس عليه التشديد من عدم التجديد. النبي عليه الصلاة والسلام لم ينقل عنه انه كان يصوم الدهر لم ينقل عن انه كان يقوم القرآن كاملا في كل ليلة -

00:44:14

كان يقرأ على حسب ما يتيسر له من الاجتهاد. وهذه هي المسطرة التي نقيس عليها. فالاعرابي لا هو شوي كان سقفه نازل لكن هذا ما يستطيع. فقال خلص يعني الله يعطيه العافية. افلاج ان صدق -

00:44:27

السقف الكامل المتكامل الذي يخاطب به الناس هو منهج النبي صلى الله عليه وسلم وتوسطه بعض السلف التابعين روی عن شيء اعلى وزائد تقول حالة نادرة وظرف خاص بفلان وفلان وهيئ له لم يهياً لغيره فلا اطالب الناس به -

00:44:41

ولا ادعوا الناس اليه. ولا يكون ضمن خطاب الوعظ او مصنفاتي او كتبى كقاعدة عامة. نعم ولو الشاهد لصحة هذا المعنى قوله صلى الله عليه وسلم اني لست كهيتكم. اني ابىت عند ربى يطعنني ويسيقيني. يعيد عليه بعض الاعمال الشاقة -

00:44:59

بالنسبة لنا اللي كلف نفسه عليه الصلاة والسلام فيها هو نفسه يقول لنا ليسوا كهيتكم. يعني هذا مش موضوعكم. هذه من خصائصي لست كهيتكم نفس الاشي مثلًا اذا قلنا ان الوتر كان فرضا عليه وقيام الليل فرض على. لانه اعطي من الامور في بعض خصائصه الجسدية ما لم يعطه -

00:45:16

غيره عليه الصلاة والسلام. نعم. قال يريد عليه السلام انه لا يشق عليه الوصال ولا يمنعه عن قضاء حق الله وحقوق الخلق. فعلى هذا من رزق انموذجا مما عليه السلام فصار يغلو في العمل مع قوتهم ونشاطه وخفة العمل عليه فلا حرج. ايش يعني؟ قال فعل هذا من رزق انموذجا مما -

00:45:34

صلى الله عليه وسلم. شو يعني نوع من انواع الخصائص من اعطي انموذجا يعني ربنا خصه بخصائص جسدية ونفسية كما خص النبي صلى الله عليه وسلم. اعطاء قوة زائدة. بعض الناس بيفتح عليه -

00:45:54

بعطيكم مزايده عالقراءة في طلب العلم بعطيه قوة زائدة على قيام الليل. فمن رزق انموذجا يعني شكلة من اشكال الخصائص البدنية والنفسية فصار يوغل في العمل مع قوته ونشاطه وخفة العمل عليه فهذا لا حرج عليه بس تبقى حالة استثنائية -

00:46:13

ولا يقاس الجمهور عليها ولا يخاطبون بها. واما نعم قال واما رده عليه السلام على عبد الله بن عمرو فيمكن ان يكون شهد بانه لا يطيق الدوام. ولذلك وقع له ما كان متوقع حتى قال ليتنبي قبلت رخصة رسول -

00:46:32

رسول الله صلى الله عليه وسلم. لما كبر اصبح يقول ليتنبي قبلت الرخصة. نعم ويكون عمرو بن الزبير وابن عمر وغيرهما في الوصال جاريًا على انهم اعطوا حظاً مما اعطيه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذا بناء على اصل مذكور في كتاب المواقفات -

00:46:47

الحمد لله. يعني كتاب المواقفات اسأل الله ان ييسر ليكون لنا وقفة معه. انه هذا الكتاب انما يكتمل فهمك للاعتصام مع المواقفات هما كتابان متكاملان. صح هذا موضوع في البدعة لكن المواقفات ايضا فيه من القواعد الكلية في الشريعة. ما لا ينبغي التفريط في دراسته وقراءته -

00:47:02

وان كان في مرحلة متقدمة لطلاب العلم. نعم قال اذا كان كذلك لم يكن في العمل المنقول عن السلف مخالفة لما سبق. اذا هو بهذه الطريقة اجاب عن هذا الاشكال ما نقل عن السلف من خلال حملها على - [00:47:21](#)

الاحتمالات الثلاث المعنى الاول انه يحمل على انهم انما عملوا على التوسط الذي هو مظنة الدوام. فلم يلزموا انفسهم ما لعله يدخل عليهم المشقة حتى يتركوا بسببه ما هو اولى. هذا الاحتمال الاول يعني انهم عملوا بشيء متوسط - [00:47:35](#)

ومظنة الدوام بالنسبة لهم فلم يدخلوا في المحظور. احنا محظوظونا ايش هو؟ يعني كل فكرة الشاطبي انه لا تلتزم بشيء هو مظنة بالحقوق في المستقبل فاذا لم يكن هو مظنة الاخلاص بالحقوق في المستقبل. الشاطئ ما عنده مشكلة انك تلزم نفسك ببرامج يومية سهلة التناول. فالاحتمال الاول ان يحمل على انه - [00:47:52](#)

حملوا انفسهم على اشياء متوسطة اصلا لا غلو فيها. وبالتالي هي مظنة الدوام فلم يرحموا انفسهم فيما ممكن ان يدخل عليهم مشقة في المستقبل. الاحتمال الثاني يتحمل ان يكون عمله على المبالغة. لكن ليس - [00:48:14](#)

على وجه الدوام وعلى وجه الالتزام بل على وجه النشاط احيانا واحيانا الوجه الثالث ان دخول المشقة وعدمه على المكلف اه في الدوام او غيره ليس امرا منضبطا بل هو اضافي مختلف بحسب اختلاف الناس في قوة اجسامهم وفي قوة عزائمهم فيختلف من شخص الى اخر فنحن - [00:48:31](#)

كل عمل يشق الدوام على مثله بالنسبة الى زيد فهو مني عنه ولا يشق على عمرو فلا ينهى عنه ولكن يبقى خطابنا الجمعية العامة هو انه وينصحوا الناس بالرفق واللين وان هذه تكون حالات نادرة. طيب - [00:48:50](#)

قال رحمة الله فصل ولكن يبقى النظر في تعليل النهي وانه يقتضي انتفاء العلة. وما ذكروه في الان سيجيب عن الاشكال الثاني اللي وجهوه الان اللي اعترضوا على الشاطبي في قاعدته في منع الالتزامات - [00:49:07](#)

نستدل اولا بايش ؟ بفعل السلف وهو الان كل هذه اجابة عن فعل السلف لكن بتذكروا كان في اعتراف اخر انه هذا معلم بعلة فاذا انتفت العلة الاصل ان يبقى الامر مشروع يعني العلة في منع الالتزامات الشاقة - [00:49:24](#)

النفس انما هو خوف التقصير اذا التفت الى العالى ساقول لك انا ما بخافش اقصر. انا بدبي الزم نفسي بعشر ركعات يوميا وخمس اجزاء. ولا اخشى التقصير. فالاصل انك لا تنهى عن مثل هذا الالتزام - [00:49:40](#)

العلة في حقه كيف سيجيب الشاطبي؟ قال قال وما ذكره فيه صحيح في الجملة وفيه وفيه في التفصيل نظر وذلك ان العلة راجعة الى امرین. اذا هو الشاطبي يقول من حيث النظر الاولى - [00:49:53](#)

كلامكم صحيح يعني ان الاصل ان الحكم يدور مع علته وجودا وعدما. فاذا وجد غلبة الظن انه سيقصر نهي عن الالتزام وادا غلب على ظنه انه لا يقصر فالاصل فعلا ان يكون هذا الالتزامات حق له. لكن يقوم من حيث التفصيل لو بدننا نعمق شوي فيه نظر. ما هو هذا النظر - [00:50:08](#)

قال قال وذلك ان العلة راجعة الى امرین. احدهما الخوف من الانقطاع والترك اذا التزم الدوام فيما يشق فيه الدوام. والآخر الخوف من تقصيره فيما هو اكد من حق الله وحقوق الخلق. طب هو ايش يقول - [00:50:29](#)

احنا لما قلنا يكره الالتزام الذي فيه مشقة على الدوام يكره ان تلزم نفسك بما يشق عليك الدوام فيه. مش هذا هو الحكم؟ ما هو علة ذلك قال العلة راجع الى امرین - [00:50:44](#)

بهد يعطيك الاية بالتفصيل الان كأنه الكاميرا الان بدها توسع عدستها يقول لك لما قلنا لا يشرع وان من البدع الاضافية لانه هذا كله كلام طبع عن البدع الاضافية. ان من البدع الاضافية - [00:51:01](#)

ان يلزم الانسان نفسه بالتزامات يشق عليه الدوام عليها علة هذا يعود الى امرین علة هذا يعود الى امرین. الامر الاول الخوف من الانقطاع والترك. اذا التزم الدوام فيما يشق فيه الدوام. انا نخشى انه انت تدخل - [00:51:14](#)

ثم بعد ذلك يشق عليك الدوام فتتوقف عن العمل بالكلية. بل كما مر معنا سابقا تبغض العباد اليك مش مستقطع بتصير تكره هاي العبادة لكثرة ما الزمت نفسك فيها بتصير تكرهها. وهذا ذكره طرف الادلة السابقة هو الدرس - [00:51:31](#)

الأخيرة اذا الخوف من الانقطاع والترك لهذه العبادة. احنا خايفين نصير تكرهها تتركها بالكلية. لأن بينما لو اخذتها بالقسط المريح ما تركتها وما ابغضتها الا نفسك. اثنين الخوف ايضا من انك تقصر - [00:51:49](#)

فيما هو اكد عليك سواء من حقوق الله او حقوق العباد. انه انا اذا التزمت بهذا الالتزام ممکن اصير اقصر فيما هو اولى من حق الله في الجيل والرباط صح ولا لا؟ او اقصر في حقوق زوجتي وعائلتي وما شابه ذلك. والله واحد التزم عشر اجزاء يوميا بطل يطلع يشتغل - [00:52:07](#)

روح عالشغل طب شو استفدنا ؟ طب ما انت عندك عقوبة بدك تنفق على زوجتك واولادك وعائلتك. فهذا الالتزام ولو لم يؤدي الى الانقطاع وتغيض العبادة اليك لكنه ادى الى مشكلة في الجانب المقابل ما هو؟ - [00:52:27](#)

انا قصرت في حقوق هي اولى في النظر الشرعي حق الله سواء من حقوق الله او من حقوق العباد. لذلك النبي عليه الصلاة والسلام لما كان سائر في فتح مكة - [00:52:42](#)

الصحابة كانوا صائمين كان اصلا في رمضان الصحابة صاموا ونصحه ابتداء ان يفطروا حتى يقوى على السفر لكن في مرحلة معينة الزهم بالفطر اخر يعني قبل شوط من مكة الزهم بالفتره قال لا لانه هنا في حق الله - [00:52:53](#)

في هنا حقل لا اكدر من الحق الاخر. صح الصيام حق لله. لكن فتح مكة الان والدخول فيها بقوة حق لله اكدر من تحافظ على الصوم فلذلك الزهم الزام هاي فلسفة حقوق الله والتعارض بينها وتقديم ما هو اعلى في النظر الشرعي. هذا مهم. فاذا العلة تأتي من جهتين وليس - [00:53:11](#)

من جهة واحدة الخوف من الانقطاع وترك نفس العبادة وكرهها او الخوف من التقصير في حقوق الله اكدر او في حقوق للعباد اكدر علتين يعني ان هذا الحكم له اكثرا من علة. العلة المركبة - [00:53:33](#)

اذا انتفي جزء خلاص يسمى تعدد العلل الحكم الواحد. عرفت؟ فهذى علة وهذى علة. نعم قال اما العلة الاولى نعم. قال اما الاول فان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد اصل فيه اصلا راجعا الى قاعدة معلومة لا مظنونة. وهي بيان ان - [00:53:52](#)

عند الدوام منفي عن الشريعة. الان بقول لك اما العلة الاولى وهي الخوف من الانقطاع والترك. اذا التزم العمل على وجه الدوام فان النبي صلى الله عليه وسلم قد اصل فيها اصلا راجعا الى قاعدة - [00:54:10](#)

معلومة يقينية وليس قاعدة مجرد ظنية قاعدة يقينية. ما هي هذه القاعدة؟ وهي بيان ان اي عمل للحرج عند الدوام منفي في الشريعة هذه القاعدة من وين ان تتيقنت انها يقينية - [00:54:27](#)

وليس مجرد قاعدة ظنية استقراء الاحاديث النبوية لما جاء الثلاثة الذين سألوا عن عبادته فقال شخص لا اكل اللحم وقال ادم. نهاهم عن ذلك واعطى خطبة. وقال من رغب عن سنتي فليس مني. ولما - [00:54:46](#)

اراد عثمان بن مظعون التبتل ولما ارى استقراء نصوص الشريعة وتصرفات النبي عليه الصلاة والسلام مع اصحابه ومع عبدالله بن عمرو بن العاص وغيره يعطيك نوع من اليقين التام انه اي - [00:55:00](#)

في عمل يورث حرجا عند الدوام الشريعة ترفض نعم قال لانه عليه السلام كما ان كما ان اصل الحرج منفي عنها. يعني لاحظ كما الله عز وجل يقول في القرآن وما جعل عليكم في الدين - [00:55:13](#)

من حرج. كما ان اصل التكاليف الشرعية اصلها لا حرج فيه كذلك لا ينبغي ان يكون في المداومة على شيء حرج. يعني فالحرج منفي في اصل التكاليف ومنفي ومنهي عنه اذا نتج عن المداومة عليها - [00:55:30](#)

صحيح في الحرج وانت منهی عنه من جهتين انه اصلا في الشريعة لا ينبغي ان تقوم على الحرج. بل احد القواعد الفقهية الكبرى شو هي؟ مشقة تجلی بالتيسيير تمام احد القواعد الفقهية الكبرى - [00:55:47](#)

المشقة تجلب التيسير. اذا الشريعة لا يجوز ان فيها حرج هذا الكلام حتى يا اخوانى له بعد سياسى بس هذا مش وقت الكلام فيه. ما بصير الشريعة حتى في البعد السياسية والعمل السياسي والاجتماعي ان تورث الناس حرجا. الشريعة مبنية على التيسير والموازنات العلمية الواقعية - [00:56:01](#)

وليس تحمل الناس ما لا تطيق هذا مهم جدا فاذا الحرج منفي عن الشريعة اصلا وثمرة. فهو منفي عنها من حيث الاصل. واذا كان عمل مشروع ابتداء ادى الدوام عليه لا حرج - [00:56:23](#)

ايضا هذا منفي عن الشريعة. ما بصير انك تشق على الناس والشريعة انت للتيسير عليهم. انت تخالف مقصد الشارع. الله اراد ان تكون شريعته شريعة انت لما تشدد على الناس انت تجعل شريعته شريعة عسر - [00:56:38](#)

هذا يتبه له. نعم هذا الشيخ شوف حبيينا. هذا يعود الى طبيعة الناس والزمان والمكان. يعني هو في الاصل سنة داخلة في حد المستطاع. لكن لما ضعف دين الناس وضعف اهتمامهم بالصلة وضعفت كثير من الامور - [00:56:54](#)

قد يكون مع فعلا كثير من الناس في بعض المناطق هذا شاق عليهم ومن فقهك في الشريعة الا تلزمهم بذلك لكن الوضع الطبيعي اذا كان صوت الامام جيد وقراءته حذر. والناس بشكل عام اللي ورائك مطمئنون ترى الامور سهلة - [00:57:29](#)

واحيانا احنا شوية منتبغ رغبات الناس. وفيها نوع من الموازنة انه دائما الناس بدها اياك تنزل. تنزل تنزل. حتى تصلي التراويح اربعة. واذا صحينا نصلي التراويح ركعتين شخص مشقة في هناك ما هو مشقة فعلا وفي هناك ما هو تخاذل عن الدين. وهذه برضه بدك تفهمها فرق بينما هو حرج ومشقة وبين - [00:57:46](#)

قادر عن التدين والالتزام. انا لا انا لن النبي رغباتك اذا انت متخاذل عن الدين والالتزام. انا افهم ضمن واقع الذي يعيشه ومعاداته ما هو فعلا مشقة وما هو نوع من التخاذل؟ فهذا اشد فيه وهذا اسهل فيه. وهذا نوع من الفقه تحتاجه. نعم - [00:58:06](#)

قال لانه عليه السلام بعث بالحنينية السمحاء ولا سماح مع دخول الحرج. وكل من الزم نفسه ما يلقاه فيه الحرج فقد خرج عن الاعتدال في حق نفسه. وصار قالوا للحرج على نفسه من تلقاء نفسه لا من الشارع. فان دخل في العمل على شرط الوفاء فان وفي فحسن بعد الوقوع. اذ قد ظهر ان ذلك العمل - [00:58:25](#)

اما غير شاق لانه قد اذى به بشرطه واما شاق صبر عليه فلم يوفي النفس حقها من الرفق وسيأتيه وان لم يوف فكأنه نقض عهد الله وهو شديد ان العهد كان - [00:58:45](#)

مسؤولة من الله عز وجل تيسر حتى عن العهود. ولو لم تكن على وجه النذر. نعم قالوا فلو بقي على اصل براءة الذمة من الالتزام لم يدخل عليهم يتقي منه. اذا ماذا يقول هنا؟ فكل من الزم نفسه ما يلقى فيه الحرج - [00:59:01](#)

وقد خرج عن الاعتدال في حق نفسه وصار ادخاله للحرج على نفسه هذا شيء من تلقاء نفسك لا من الشريعة. يعني لا تنسب ادخالك الحرج على نفسك الى الشريعة انت اللي دخلت حالك - [00:59:16](#)

مش الشريعة اللي دخلتك في الحرج لانه بعض الناس يعني يوهم انه الشريعة تريد مني هذا. لا لا في بعض الامور انت ورطت نفسك فيها؟ ورطت نفسك فيها والتزمت فيها وانت مسؤول عنها مش الشريعة مسؤول عنها. الشريعة جاءت في الحرج. جاءت بالتيسير. جاءت بالرفق بالناس. انت حضرتك التزمت - [00:59:32](#)

هذا امر اخر يتعلق بك. طيب هنا ادخل الحرب من تلقاء نفسي لا من الشارع. قال فان دخل طيب خلاص هو ادخل الحرج على نفسه من نفسه قال فهذا الشخص الذي ادخل الحرج على نفسه من نفسه ان دخل في العمل على شرط الوفاء يعني دخل على انه التزام وبينه وبين الله - [00:59:56](#)

فان وفي وخلاص هو يحمد بعد الوقوع. قال فحسن بعد الوقوع يعني بعد وقوع الوفاء اذا وفي او التزم فيحمد بعد الوفاة. وهذا الحمد قد اذ قد ظهر ان ذلك العمل هو اصلا طبع غير شاق عليه - [01:00:12](#)

وبالتالي لما الزم نفسه فيه هو للوهلة الاولى ظننا انه شاق لكن لا ما ما شاء الله يوفى به ولم يقصر. اذا هو هو غير شاق بس احنا كنا متوجهين توهם خاطئ - [01:00:31](#)

لانه قد اتى به بشرط. او الاحتمال الثاني لا ان يكون هو فعلا شاق ولكنه صبر عليه اما بسائق الخوف او بسائق الرجاء او بسائق الحب الذي ذكرناه قبل شوي. او انه لا هو فعلا شاق نوعا ما لكنه - [01:00:43](#)

عليه فلم يوفي النفس حقها من الرفق هذا الاحتمال الثاني انه هو استطاع ان يصبر لكنه ماذا لم يرافق بنفسه في هذه الحالة انه

العمل لا هو شاق لكن هو لم يوفي نفسه حقها. وسيأتي التعليق على هذه الحالة. تمام - 01:00:58  
قال وسيأتيه وان لم يوف فكانه نقض عهد الله هو شديد فلو بقي على اصل براءة الذمة من الالتزام لم يدخل عليه ما يتمنى منه. لكن لقائل ان يقول قال وان لم يوف - 01:01:20

لا هو دخل والتزم ولم يوفي. فهذا نقض عهده مع الله. والعهد كان مسؤول وانت ستتحمل نتيجة خرمك لهذه المواتيق مع الله. لانه دائمًا الله يقول يا ايها الذين امنوا اوفوا - 01:01:30

بالعقود هذه مش فقط العقود البيع والشراء العلماء يحملون هذه الاية حتى على العهود بينك وبين الله. والله عز وجل دائمًا يسمى العلاقة بينه وبين العبد ميثاق يابني اسرائيل اذكروا نعمتي الذي انعمت عليكم واوفوا - 01:01:41

في عهدي وفي بعهدم سماها عهد. فالعلاقة بينك وبين الله حتى يعني طه عبدالرحمن لما يتكلم عن النظرية الانتمانية ويتكلم عنها في فلسقتي ان النظرية الانتمانية ان انت داخل مع الله ان الله ائتمنك على هاي الشريعة - 01:01:55

هو نوع من العهد والمواثيق يجب ان تحافظ عليها لانها عقود ومواثيق بينك وبين الله سبحانه وتعالى. نعم قال ان النهي هنا معلم بالرفق الراجع الى العامل. كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها نهى رسول الله صلى الله عليه - 01:02:11

وسلم عن الوصال رحمة بهم. فكأنه قد اعتبر حظر النفس في التعبد. فقيل له افعل واترك اي لا تتكلف ما يشق عليك. كما لم تكلف في الفرائض يشق عليك لان الله انما وضع الفرائض على العباد على وجه من التيسير مشترك للقوى والضعف والصغير والكبير والحر والعبد والرجل والمرأة حتى - 01:02:30

اذا كان بعض الفرائض يدخل الحرج على المكلف اسقط عنه جملة. او اعوض عنه ما لا حرج فيه. كذلك التوافل المتتكلم فيها. و اذا روعي حظر النفس فقد صار الامر في الايغال الى العامل فله الا يمكنها من حظها وان يستعملها فيما قد يشق عليها بالدوام بناء على القاعدة المؤصلة في اصول - 01:02:50

المواقفات في اسقاط الحظوظ. اللي هو الفكرة الثانية اللي قال عنها قبل شوي. مش هو قال الانسان اذا دخل في العمل على شرط الوفاء فان وفى فحسن بعد الواقعه فاذ - 01:03:10

ظهر ان ذلك العمل اما غير شاق واما شاق صبر عليه فلم يوفي نفسه حقها من الرفق. وسيأتي وسيأتي ايش يعني سيأتي؟ وسيأتي الكلام في هاي الجزئية بالتحديد. الان جاء - 01:03:20

هو يريد ان يقول لك طيب الان انسان والزم نفسه بعبادات بينه وبين الله. وفعلا كانت شاقة عليه. لكنه وفى هو في النهاية يقول لك انت ايش علاقتك فيه؟ ما دام هو وفى الرجل - 01:03:34

حتى ولو كانت شاقة علي هو اراد ان يسقط حظر نفسه من الرفق لماذا تنكر عليه ذلك؟ يا شاظمي؟ لماذا ترى انه في مشكلة هنا ما دام هو نعم يريد ان يشق على نفسه. وهو راض باسقاط حظر نفسه من الرفق - 01:03:50

ما علاقتكم انت بهذا الموضوع؟ يعني لماذا تعارضون عليه؟ طيب فقال فقد صار الامر في الايغال الايغال يعني هو الغلو في العمل. هذا الى العامل. هو حر. حاب يسقط حظر نفسه - 01:04:07

ما حداش بيجره. مش حاب يسقط حظر نفسه برضه برجع له. يعني هذا امر انت مخير فيه. هل انا بدبي اشد عنافي ولا ما بدبي اشد عليه؟ هذا امر يتعلق بي. المهم - 01:04:21

انني لا اطالب الاخرين انا مش مطالب الاخرين بسقفي. انا بتعامل مع نفسي واردها شخصيا. نعم بناء على قاعدة المؤصلة في اصول المواقفات في اسقاط الحظوظ فلا يكون اذا منها على ذلك التقدير. فكما يجب على الانسان حق لغيره ما دام طالبا له وله - 01:04:31

في ترك الطلب به فيرتفع الوجوب كذلك جاء النهي حفظا على حظوظ النفوس فإذا اسقطتها صاحبها زال النهي ورجع العمل الى اصل هنا قاس ماذا على ماذا على ماذا؟ شو المسألة التي جعلها اصلا وقادس عليها - 01:04:49

كم يجب على الانسان نعم. اسقاط حقوق المخلوقين من مثلا دين او يعني لو انا بدبي من سند ما امال انا اطالب بشيء وانا حبيب

اسقط حق. في حدا بيعتظر على - 01:05:09

انا بدي منه سند مال. وانا اسقطت حق ما احد يطالبني لانه هذا حق الشخصي. ما حدا راح سيأتي يقول لك لا لأنك تسقط حقك؟ لأنك توخد من يا عمي انا خلص سامحته لا بدك تاخذ منه - 01:05:22

المنطق السوي وحتى في الاسلام اذا الانسان اسقط حقه ولا احد يلزمه ان يأخذه هذا في حقك للآخرين. قال فكذلك حق مع نفسك كذلك حق مع نفسي. اذا انا نفسي - 01:05:35

اتعامل معها وشق عليها الامر. انا اريد ان اسقط حقي ولا اريد ان اخذها بالرفق. مش هذا موضوع متعلق في؟ فكما ان علاقتي مع الآخرين انا لي الحق ان اسقط حقوقني معهم. لانه هذا الامر يعود الي شخصيا - 01:05:49

فكذلك في علاقتي مع نفسي وجسدي. هذا موضوع يتعلق بي شخصيا. فإذا انا احببت ان اسقط الرفق بنفسي ليس لاحد ان يعترض على اراد ان يقيس هذا على هذا طب ماذا سيجيب الشاطبي عن هذه الطريقة في التفكير؟ قال - 01:06:04

والجواب ان حظوظ النفس حظوظ النفوس بالنسبة الى الطلب بها قد يقال انه من حقوق الله على العباد. وقد يقال انه من حقوق العباد فان قلنا انه من حقوق الله ان حظوظ النفس - 01:06:20

يعني هل هذا هو السؤال هل صحيح ان نقول انه حظ نفسك لك الحق انك تسقط وان لا تسقط وانت حر في التعامل مع نفسك بس احنا قلت انا بدي مصاري من سند - 01:06:36

انا صاحب احقيه اني اسقطها او لا اسقطها هل حقيقة القياس هنا صحيح؟ هل حظ نفسي هو حق الشخصي لي ان اسقطه وبالتالي اطالب نفسي بمشقة زائدة ولان احافظ عليه. فهمتم الان ماذا سيناقش الشاطبي؟ فيقول الجواب ان حظوظ النفس - 01:06:49  
بالنسبة الى الطلب بها قد يقال قد شخص يقول لك انه من حقوق الله على العباد. لا انت نفسك مش حر فيها مين اللي قال لك انت حر مع نفسك؟ ولك ان تعاملها كما تشاء - 01:07:10

وان تقسو على نفسك من قال لك ان تقسو على نفسك وليس للشريعة ان تتدخل في هذا شفتوا الكرام؟ وقد يقول شخص لا هي من حقوق العباد يعني من حقوق الشخصية وفعلا ليس لاحد ان يلزمني. نيجي على الحالة الاولى. ان قلنا ان حظوظ - 01:07:22

هي ليست حق شخصي لك. بل هي حق لله اذا قلنا ان حظوظ النفس حظ النفس ايشه المراد به؟ الراحة اعطيها مجال تنام نخاف عليها في بعض الامور تريح البدن. اذا قلنا ان حظوظ النفس هذه هي ليست حقك - 01:07:40

هي حق الله سبحانه وتعالى نعم فلا ينهضوا ما قلتم. يسار القياس في اسماء خاطئ لانه حق على الآخرين نعم هو حق الشخصي. لكن حق نفسك هذا مش حق الشخصي. هذا حق لله. فلا يجوز لك ان تتلاعب فيه وان تسقطه - 01:07:57

اذا سقط القياس الذي قلتموه اذ ليس للمكلف خيارات في اسقاطه فكما انه متبع بالرفق بغيره كذلك هو مكلف من الله بان يرافق بنفسه قال ودل على ذلك قوله عليه السلام ان لنفسك عليك حقا. اه. الى اخر الحديث. شف الحديث. والاستدلال الجميل. ايشه ربنا قال؟ عفوا ايشه النبي عليه الصلاة والسلام قال ان - 01:08:14

لنفسك عليك حقا. يعني هذا مش حق لك انت تسقطه وبالعكس نفس هي التي تريد منك حقا. مش انت اللي بدك منها حق. ولك ان تسقط وقت ما تشاء. الامور انت فاهمها بالعكس هي تريد منك حقا - 01:08:38

هي لا تساوحك فيه. وهذا حقها من الله. نعم قال فقرر حق النفس بحق الغير في الطلب الذي هو قوله فاعط كل ذي حق حقه. فكما قال ان لنفسك عليك حقا ولزوجك عليك حقا ولزوجك عليك حقا - 01:08:55

كما ان هناك حقوق للناس تجاهك ومن ي يريد حقا منك نفسك التي بين جنبيك ولذلك ختم وقال فاعط كل ذي حق حقه اذا الشريعة تلزمني ان اعطي نفسي حقها. فان تفاصي الامر بالعكس بدبي افكر انه هو الحق لك وانت بدك تسقطه بدبي اشق على نفسي. لا - 01:09:09

الموضوع تماما معاكس. هو حق لنفسك يريد منك فلازم تعطيها ايها. نعم. قال ثم جعل ذلك حقا من الحقوق ولا يطلق هذا اللفظ الا

على ما كان لازماً. ولا يطلق هذا اللفظ اللي هو الحق - 01:09:32

اطن ولا يطلق كلمة الحق الا على شيء ايش الزمي مش شيء. انت مستحب تبذله ولك الخيارات فيه. نعم قال ويدل عليه انه لا يحل للانسان ان يبيح لنفسه ولا لغيره دما. ولا قطع الطرف الطرف من اطرافه. ولا ايلامه بشيء من الالام. ومن فعل ذلك اثم واستحب - 01:09:45

العقاب وهو ظاهر. نعم الانسان لا يجوز له ان يسمح للآخرين ان يعتدوا على بدنـه ولو بقطع يد او عين او ما شابه ذلك ونبيـدي برضو مسألة تمر بالاعضاء وما شـابـهـ ذلكـ منـ الخـالـافـ الذـيـ هلـ يـجـوزـ لـلـانـسـانـ انـ يـتـبـرـعـ بـالـاعـضـاءـ وـهـوـ عـلـىـ قـيـدـ الـحـيـاـةـ؟ـ نـعـمـ - 01:10:04  
قال وان قلنا انه من حق العبد وراجع الى خيارته فليس ذلك على الاطلاق. اذ قد تبين في الاصول ان حقوق العباد ليست مجردـ منـ حقـ اللهـ.ـ اـهـ لـوـ قـالـ شـخـصـ لـاـ - 01:10:24

يا جماعة حق نفسي هادا مش حق الهـيـ وـاـنـاـ يـجـبـ انـ اوـفـيـ بـهـ.ـ قـالـ هـذـاـ حـقـ الـيـ اـنـاـ شـخـصـيـ وـاـنـاـ لـيـ انـ اـسـقـطـهـ وـلـيـ الـاـسـقـطـهـ.ـ وـاـنـ قـلـنـاـ اـنـ هـذـاـ منـ حـقـ الـعـبـدـ وـاـنـ النـفـسـ لـيـسـ لـهـ حـقـ عـلـىـ.ـ قـلـنـاـ هـذـاـ لـيـسـ عـلـىـ الـاـطـلـاقـ اـبـداـ - 01:10:34  
اذ قد تبين في الاصول الشرعية وفي القواعد الكلية ان حقوق العباد ليست مجردـ منـ حقـ اللهـ.ـ يـعـنـيـ باختصارـ بالـلـغـةـ السـهـلـةـ ماـ فيـ اـشـيـ اـسـمـهـ اـنـاـ حـرـ بـنـفـسـيـ مـطـلـقاـ - 01:10:51

ماـ فيـ اـشـيـ اـسـمـهـ اـنـهـ اـيـهـ ؟ـ اـنـاـ حـرـ بـنـفـسـيـ مـطـلـقاـ.ـ بـلـ كـلـ مـاـ تـسـمـيـهـ حـرـيـةـ لـكـ فـيـ جـسـدـكـ هـنـاكـ حـقـ لـهـ يـدـخـلـ مـعـكـ.ـ سـيـزاـحـمـكـ وـلـاـبـدـ.  
فعـلـيـكـ اـنـ تـعـطـيـ حـقـ اللهـ عـزـ وـجـلـ.ـ نـعـمـ - 01:11:06  
قالـ وـالـدـلـلـ عـلـىـ ذـلـكـ فـيـمـاـ نـحـنـ فـيـهـ اـنـهـ لـوـ كـانـ الـىـ خـيـارـتـنـاـ باـطـلـاقـ لـمـ يـقـعـ النـهـيـ فـيـهـ عـلـىـنـاـ بـلـ كـنـاـ نـخـيـرـ فـيـهـ اـبـتـدـاءـ وـالـىـ ذـلـكـ يـشـيرـ

قولـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - 01:11:19

منـ نـذـرـ اـنـ يـطـيـعـ اللـهـ فـلـيـطـعـهـ فـاـنـهـ لـوـ كـانـ لـخـيـارـاتـ المـكـلـفـ مـحـضـاـ لـجـازـ لـنـاذـرـ لـعـبـادـةـ اـنـ يـتـرـكـهاـ مـتـىـ شـاءـ وـيـفـعـلـهاـ مـتـىـ شـاءـ قـدـ اـتـفـقـ  
الـائـمـةـ عـلـىـ وـجـوبـ الـوـفـاءـ بـالـنـذـرـ فـيـجـرـيـ مـاـ اـشـبـهـهـ مـجـراـهـ - 01:11:29  
ماـ اـيـشـ مـعـنـىـ هـذـاـ дـلـلـيـلـ؟ـ وـالـدـلـلـ عـلـىـ ذـلـكـ فـيـمـاـ نـحـنـ فـيـهـ اـنـهـ لـوـ كـانـ الـىـ خـيـارـتـنـاـ باـطـلـاقـ اـنـ حـقـ النـفـسـ هـذـاـ حـقـ الـيـ اـنـاـ شـخـصـيـ لـيـ

انـ الزـمـنـ النـفـسـ وـالـزـمـهـاـ - 01:11:45

وـكـانـ الـاـخـيـرـ باـطـلـاقـ وـاـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ لـاـ يـشـارـكـنـيـ فـيـ هـذـاـ حـقـ لـمـ يـقـعـ النـهـيـ فـيـهـ عـلـىـنـاـ هـلـ كـنـاـ نـخـيـرـ فـيـهـ اـبـتـدـاءـ وـالـىـ ذـلـكـ يـشـيرـ قولـهـ  
صلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ النـظـرـ اـنـ يـطـيـعـ اللـهـ فـلـيـطـعـهـ فـاـنـهـ لـوـ كـانـ لـخـيـرـةـ المـكـلـفـ - 01:11:58  
محـضـنـ يـعـنـيـ اـبـدـاـ لـاـ يـوـجـدـ اـيـ تـدـاـخـلـ بـيـنـ حـقـ الـعـبـادـ وـحـقـ اللـهـ فـيـ النـفـسـ لـجـازـ لـنـاذـرـ لـعـبـادـةـ اـنـ يـتـرـكـهاـ مـتـىـ شـاءـ وـانـ يـفـعـلـهاـ مـتـىـ شـاءـ  
وـقـدـ اـتـفـقـ الـائـمـةـ عـلـىـ وـجـوبـ الـوـفـاءـ بـالـنـذـرـ - 01:12:20

يـجـريـ ماـ اـشـبـهـهـ مـجـراـهـ.ـ اـهـ لـوـ قـلـنـاـ اـنـ هـذـاـ اـنـكـ اـنـكـ لـوـ فـرـضـنـاـ اـنـ هـذـاـ اـنـكـ - 01:12:36

لـكـ حـقـ لـنـفـسـكـ اوـ حـقـ اـنـ تـمـلـكـهـ مـنـ نـفـسـكـ اـنـ هـذـاـ لـيـسـ عـلـىـ الـاـطـلـاقـ بـلـ لـاـبـدـ وـاـنـ تـتـدـاـخـلـ حـقـوقـكـ فـيـ نـفـسـكـ معـ حـقـوقـ اللـهـ هـذـاـ  
نـقـاشـنـاـ لـاـبـدـ اـنـ تـتـدـاـخـلـ حـقـوقـكـ فـيـ نـفـسـكـ - 01:13:19

حـقـوقـ اللـهـ قـالـ وـالـدـلـلـ عـلـىـ ذـلـكـ مـاـ نـحـنـ فـيـهـ اـنـهـ لـوـ كـانـ حـقـنـاـ مـنـ اـنـفـسـنـاـ اـلـيـنـاـ باـطـلـاقـ لـوـ كـانـ الـىـ خـيـارـتـنـاـ باـطـلـاقـ لـمـ يـقـعـ النـهـيـ عـلـىـنـاـ لـمـ  
يـقـعـ النـهـيـ فـيـهـ عـلـىـنـاـ.ـ اـيـشـ يـعـنـيـ لـمـ يـقـعـ النـهـيـ فـيـهـ عـلـىـنـاـ؟ـ خـلـيـنـاـ نـبـأـ مـنـ هـايـ الجـملـةـ.ـ لـمـ يـقـعـ النـهـيـ - 01:13:33  
فـيـهـ عـلـىـنـاـ فـيـمـاـ يـتـعـلـقـ بـاـيـشـ يـعـنـيـ مـثـلاـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ قـالـ وـلـاـ تـقـتـلـوـ اـنـفـسـكـمـ لـوـ كـانـتـ فـكـرـةـ اـنـهـ اـنـ حـرـ بـجـسـدـ باـطـلـاقـ اـذـ لـمـ صـحـ اـنـ  
تـأـتـيـ الشـرـيـعـةـ تـتـحـكـمـ فـيـ بـعـضـ الـاـمـورـ الـمـتـعـلـقـةـ بـجـسـدـ - 01:13:55

وـهـذـاـ يـرـيدـ اـنـ يـقـولـهـ.ـ يـاـ اـقـصـدـ لـمـ يـقـعـ النـهـيـ فـيـهـ عـلـىـنـاـ فـيـ ايـ حـكـمـ شـرـعيـ كانـ الخطـابـ فـيـهـ مـتـعـلـقـ بـجـسـدـ.ـ لـوـ كـانـ اللـانـسـانـ حـرـ فـيـمـاـ  
يـفـعـلـهـ فـيـ جـسـدـهـ لـمـ اـنـمـاـ نـهـتـنـاـ الشـرـيـعـةـ عـنـ اـشـيـاءـ نـفـعـلـهـ فـيـ اـجـسـادـنـاـ خـلـصـ مـاـ اـنـتـ هـذـاـ مـشـ هـوـ حـقـ الشـخـصـيـ.ـ وـالـلـهـ عـزـ وـجـلـ لـيـسـ لـهـ  
عـلـاقـةـ فـيـهـ كـمـاـ تـصـورـ.ـ اـذـاـ - 01:14:19

ليس للشريعة ان تقول لك لا تقتل نفسك. هذا حقي الشخصي انا بدبي اقتلها لا تعترضوا علي. اه بدبي ابتريدي  
ابترها ما بدبي ابترها لم تنهني الشريعة. اانا بدبي اغير مثلا عمليات التجميل - 01:14:42

النساء عن عمليات التجميل التي فيها تغيير خلق الله. يا اخي هذا حقي الشخصي. اه لا بقول لك لو كانت فعلا انت تملك نفسك تماما وجسدك تماما وان الله ليس له حق في ذلك - 01:14:55

ما نهتك الشريعة عن الامور المتعلقة بيذنك وجسدك ولما توجه الخطاب في نهيك عن بعض الاعمال المتعلقة بجسدي. فورود الخطاب بالنهي عن بعض الاعمال المتعلقة بجسدي دليل على ان على الاقل اذا لم نقل جسدي حق خالص لله على الاقل انه حق - 01:15:08 مشترك بينك وبين الله. ولذلك للشريعة الحق ان تتدخل في بعض الامور وليس حقا محسدا لك نفسك. فهمت ماذا يقول؟ اذا والدليل على ذلك وهو انا لا نملك حقا محسدا لانفسنا انه لو كان الى خيارتنا باطلاق - 01:15:29

لم يقع النهي فيه علينا في اي امر من امور النفس. بل كنا نخier في امور النفس ابتداء والبدن ابتداء. حر اعمل اللي بدك اياد مع جسدي مع بدنك مع نفسك - 01:15:45

والى ذلك يشير قوله صلى الله عليه وسلم من نذر ان يطيع الله فليطع اه هسه هذا الحديث كيف اسقطه على هذا الموضوع؟ هذا الحديث كيف اسقطه؟ يا جماعة كيف بدننا نسقطه على موضوع انه حق نفسك مش حق خالص الک. بل الله سبحانه وتعالى له فيها 01:15:57

اه اللي هو جيد اه. لو لو كان حق محسن للنفس بتلزم يعني الانسان يلزم نفسه بالنذر ثم يزيل هذا الحق كما يريد لكن كلام الاخ ايضا. لو كانت انت فعلنا حر تماما في جسدي. وان الله سبحانه وتعالى ليس له ان يأمرك في ذلك بشيء - 01:16:22

وليس له حق في ابدا. لكان حتى لو ندرت نذر الزمت به نفسك. نذر علي اصلني مئة ركعة هذا مع نفسي هذا ما حدasher الله فيي فانا لي الحرية ان اكمله. وللحريه ان انقضه. والله عز وجل ليس له اي حق فيها. لا مجرد انه من نظر ان يطيع - 01:16:48

الله فليطعه. دلالة ان الله يخاطبك ويلزمك بشيء في نفسك انت نظرت ان تطيع الله؟ بدك تطيعه ولا يجوز لك ان تخدم ذلك مادام قال بدك تطيعه جبرا اذا هو سبحانه الان هو يتدخل في نفسك - 01:17:05

ويلزمك باشياء في نفسك وانه مجرد يعني اذا انت قلت شيئا في حق نفسك لا الله عز وجل له ان يلزمك ان تلزم نفسك بهذا الموضوع. اذا الله عز وجل له - 01:17:22

حقوقه تتدخل مع حقوقك في امر نفسك. فانه لو كان لخيرة المكلف محسن لا جاز لنادر العبادة ان يتركها متى شاء. لأن الله لا يتدخل في نفسه. وانا ما لك تام لحقوقها. ويفعلها ما تشاء. وقد اتفقت الامة. مش - 01:17:34

على وجوب الوفاء بالنذر اذا هذا احد المؤشرات ان الله سبحانه وتعالى يهوا ان يلزم نفسك بامر. ويلزمك تجاه نفسك بامر. اما ابتداء واما بالنذر اذا انت الزمت ان تجزبك لا بدك توفي - 01:17:50

قال وايضا فقد فهمنا من الشرع انه حب اليها اليمان وزينه في قلوبنا. ومن جملة التزين تشريعه على وجه يستحسن الدخول فيه. ولا يكون هذا مع المشقات. واذا كان الايغال في الاعمال من شأنه في العادة ان يورث الكلل والكراهية والانقطاع. الذي هو كالضد لتحبيب الایمان وتزيينه في القلوب - 01:18:05

كان مكروها لانه على خلاف وضع الشريعة فلم ينبغي ان يدخل فيه على ذلك الوجه. جميل. هذا كلام عظيم يا اخوانى وايضا فقد فهمنا من الشريعة انه سبحانه وتعالى حب اليها اليمان وزينه في قلوبنا. ومن جملة هذا التزين مشغول وزينه - 01:18:26

في قلوبكم صح؟ مش في سورة الحجرات. شف هذا بعد من جملة تزيين الشريعة تشريعها على وجه يستحسن الدخول فيه ولا يكون هذا مع شرعية المشقات. يعني من جملة ان الله زين الشريعة لنا حتى نقبلها - 01:18:44

وحبها اليها انه لم يجعل فيها حرج. فانت لما تدخل فيها الحرج حتى على نفسك ترى انت عم بتشوه الشريعة حتى في وجدانك. انت عم بتشوه الشريعة في رؤيتك الداخلية - 01:19:02

يقول من جملة التزين تشريعه لهذا الدين على وجه يستحسن الدخول فيه. فيه يسر فيه هدوء فيه تؤدة. ولا يكون الوجه

المستحسن اذا مع شرعية المشقات. واذا كان الایغال في الاعمال من شأنه في العادة ان يورث الكل - [01:19:15](#)

والكرابة والانقطاع. الذي هو كالضد لتحبيب الايمان اليكم. وكالضد لتزيين الشريعة في قلوبكم. كان هذا النوع من الغلو وادخال المشقات مكروها لانك كانك تضاد مقصد الشارع. مقصد الشارع ان تبقى الشريعة جميلة في عينيك - [01:19:33](#)

محبوبة اليك وانت بالايغال الذي يورث الكل انت عم بتكره الشريعة الى نفسك وهذي فكرة مرت. فانت خالقت مقصود الشارع وليس لك ان تخالف مقصود الشارع حتى ولو انت تحملت - [01:19:52](#)

ركز هنا كل الكلام انه انسان هو التزم بالتزامات تشق عليه. واجبر نفسه على الالتزام فيها بس انت فعليا شو عملت؟ ماشي جزار الله خير انت التزمت اذ التزمت مع المشقة الزائدة - [01:20:07](#)

التزمت مع اسقاط حظوظ النفس وهذا قد يكون شوه نوعا ما الشريعة في وجدانك وانت لا تشعر. اخوان هذا كلام عميق. عميق يفهم فلسفة النفس الانسانية وفلسفة الشريعة العظيمة الشريعة لا تريده ان تفعلها وانت كاره لها - [01:20:22](#)

يعني انا ايش مصلحتي؟ اعطيك حتى مثال تفهم اكثر واكثر ايش مصلحتي انه انت التزمت يوميا بقراءة نصف القرآن واستمررت ووفيت جزار الله خير لكن صرت تعمل هذا العمل وانت ايش - [01:20:41](#)

وانت يا رب اخلص. ماشي. جزار الله خير. انت عملت وانجزت انت ما خرمت بس انت بتعمل هذا العمل وانت ايه يعني بدي اخلص انا خلص الزمت النفسي. بس لان العهد كان مسؤولا. بديش اكون ممن شو - [01:20:57](#)

حرموا العهود مع الله. فاصبحت امارس الشريعة التي الزمت نفسى بها والتي لم تلزمني ابدا. ووفيت بس وفيت على وجه الكراوة والسئام والملل. الله لا يريد هذا الله يريدك ان تفعل ان تقرأ ورتك من القرآن وانت مقبل منشرح - [01:21:11](#)

ان تذكر وانت في قمة السعادة والانشراح. وليس وانت تحمل نفسك ثقل وعيء اني بدي اخلص من هذا الموضوع. لانني الزمت نفسى به. فهمته وماذا يقول هنا هذا مهم اخوانى هذا بعد. وهذه من عظمة الشريعة. الشريعة لا تريده ان تفعلها وانت كاره لها. احنا مش نمطية. احنا مش عبارة عن سلوكيات - [01:21:32](#)

بدنا نعمل وخلص ونجز نريدك ان تفعلها وانت منتمي لها. محب لها. عاشق لها. مشتاق لقراءة ورتك. مشتاق لقراءة اذكارك لا يكون مع الالزام الشاق فلذلك لا اريدك ان تلزم نفسك - [01:21:52](#)

بالازام شق هذا بعد. هذا بعد اخوانى انقلوه لجوانب كثيرة برجع بقول في حياة سياسية والاجتماعية والنفسية. لا تكرهوا الشريعة للناس لا تشعروا الناس ان الشريعة تقوم على امور مبغوضة فيها ائتلافات مهلكة - [01:22:09](#)

ان شريعة الله سبحانه وتعالى تحب ولا تباعد. هذا مهم جدا. نعم قال واما الثاني فان الحقوق المتعلقة بالمكلف على اصناف كثيرة واحكامها تختلف حسب ما تعطيه الان نقشنا العلة الاولى احنا قلنا ما - [01:22:27](#)

هناك علتان لماذا يكره الالتزام بامر يكون الالتزام فيها شاق على النفس. العلة الاولى هو خوف الانقطاع وترك العبادة العلة الثانية شو كانت؟ خوف ان تقصير في حقوق اكده الله او للناس. طيب قال فهذه العلة الثانية قال فان الحقوق نعم - [01:22:45](#)

قال فان الحقوق المتعلقة بالمكلف على اصناف كثيرة واحكامها تختلف حسب ما تعطيه اصول الادلة. ومن المعلوم انه اذا تعارض على المكلف حقا ولم يمكن الجمع بينهما فلا بد من تقديم ما هو اكده في مقتضى الدليل. فلو تعارض على المكلف واجب ومندوب لقدم الواجب على المندوب. وصار المندوب في ذلك الوقت غير مندوب - [01:23:03](#)

بل صار واجب الترك عقلا او شرعا. من باب ما لا يتم الواجب الابه. واذا صار واجب الترك فكيف يصير العامل به اذ ذاك متبعدا اليه به؟ بل - [01:23:23](#)

هو متبعدا اليه به. بل هو متبعد بمطلوب الترك في الجملة. فاشبه المتبعد بالبدعة من هذا الوجه. ولكن ولكنه ومع ذلك متبعد بما هو مطلوب في اصول الادلة. لان دليل الندب عتيد. عتيد يعني قوي اصيل. نعم - [01:23:33](#)

ولكنه عرض فيه بالنسبة الى هذا المتبعد مانع من العمل به وهو حضور الواجب. فان عمل بالواجب فلا حرج عليه فلا حرج في ترك المنصب على الجملة الا انه غير غير مخلص من جهة ذلك الالتزام المتقدم. وقد مر ما فيه. وان عمل بالمنصب عصى لترك الواجب.

يقول لك اذا تزاحم واجب مع مندوب الوضع الطبيعي ماذا ستقدم واجب بقول لك اذا انت ما كنت ملزم نفسك بذلك المندوب وعامل عهود بينك وبين الله فانت راح تكون مستريح بكل اريحية. يتعارض واجب مع مندوب راح اترك المندوب. واعمل الواجب. لكن لما تكون انت ذلك المندوب داخل - 01:24:10

على وجه الالتزام مع الله فاذا تعارض هذا المندوب الذي التزمت فيه مع الواجب الشرعي انت مضطرك انك تترك المندوب من اجل الواجب الشرعي. لكن ترك المندوب في هذه الحالة هل سيكون تركا بريئا من الاشكال - 01:24:32

لأ يقول فاذا عمل بالواجب فلا حرج في ترك المندوب على الجملة الا انه غير مخلص يعني سيكون هناك شوائب في ترك المندوب هذا الذي انت الزمت نفسك فيه. من جهة ذلك الالتزام المتقدم - 01:24:50

انت الان لا تلزم نفسك بأمر تشق عليك في لحظة من لحظات الحياة سيتزاحم المندوب مع الواجب وستفعل الواجب لانه هذا هو المقدم عند الله. هذا حق الله الاكدر. صحيح؟ يعني صلاة ظهر مع سنة ظهر - 01:25:08

المقدم صلاة الظهر. صوم رمضان مع صوم نافلة صوم رمضانليس كذلك حقوق الله هناك اكدر من بعضها. فاذا تعارض الواجب مع المندوب. الوضع الطبيعي انك لازم تترك المندوب وتتفعل الواجب. لكن ذلك المندوب اذا حضرتك اذا دخلت فيه على وجه الالتزام. وكتبت عاهدت الله الا تتركه في يوم من الايام - 01:25:22

ماذا سيحصل؟ انه في هذا اليوم الذي تعارض فيه الواجب مع المندوب انت مضطرك ان تترك المندوب لافعل الواجب الاكدر عند الله. لكن تركي لذلك المندوب هل هو سليم خالص سيكون؟ ولا سيكون عليه فيه نقاط سوداء؟ لانه انا اصلا داخل فيه على نية الالتزام. انت اللي ورطت نفسك بنية الالتزام ما حدا قال لك - 01:25:46

بدك تورط نفسك في هذا المندوب على نية الالتزام الدائم. فلذلك يقول اذ ان عمل بالواجب فلا حرج سيكون في ترك المندوب على الجملة الا انه لن يكون الا انه غير مخلص. راح تكون عليك نقاط سوداء - 01:26:06

من جهة ذلك الالتزام المتقدم هاشايف هي اضطررت اليه ترك ذلك المندوب انك ملتزم فيه. رحت قلت له بس انا تركته لانه التعارض مع حق الله مقدم اذا انت ابتداء ليش الزمت نفسك فيه ما دام انت تعلم انه في يوم من الايام سيتعارض هذا المندوب الذي الزمت نفسك فيه على وجه المشقة مع حقوق الله ومع حقوق - 01:26:21

العباد لماذا الزمت نفسك فيه وعرضت نفسك لان تترك العهد مع الله. ان تعرضت نفسك لان تترك العهد مع الله. طيب قال ويبقى النظر في المندوب هل وقع موقعه من الندب ام لا؟ فان قلنا ان ترك المندوب هنا واجب عقلانيا فقد ينهض المندوب سببا للثواب مع - 01:26:42

وبقي النظر في المندوب هل وقع موقعه من الامر ام لا يتكلم عن الحالة الثانية هنا وان عمل بالمندوب عصى بترك الواجب طب في شخص قال لا انا عندي ندب وعاهدت ربنا فيه راح او اطلب عليه حتى لو ادى الى تركي واجب - 01:27:02

السعادة شو الورطة اللي ورط حاله فيها يا احمد؟ شخص عنده مندوب ملتزم فيه معامل عهد بينه وبين الله. وتعارض في يوم معين مع واجب. اذا قرر قال انا ما بدبي افعلي الواجب. لاني داخل عهد مع الله في مندوب - 01:27:20

شو عمل ترك الواجب للمندوب فعل حرام في ايش؟ في ترك الواجب طب المندوب اللي فعله شو راح يكون توصيفه الان؟ الان في اللحظة اللي ترك فيها الواجب وهو عصى بترك الواجب. هل هذا المندوب سببا مندوبا في هذه الحالة؟ - 01:27:35

قال ويبقى النظر في المندوب ايه في هذه الحالة هل وقع موقعه من الندب؟ ام لا؟ هل بقي مندوبا لما اصبح سببا في ترك الواجب؟ فان قلنا نعم قال فان قلنا ان ترك المندوب هنا واجب عقلانيا فقد ينهض المندوب سببا للثواب مع ما فيه من كونه مانعا من اداء الواجب. فان قلنا ان ترك المندوب - 01:27:52

هنا اي في هذه الصورة في صورة التعارض واجب عقلانيا على طريقة المعتزلة يعني ودائما بطبعونا في هاي الجهة. قال فقد ينهض المندوب السبب اللي الثواب من جهة الندية مع ما فيه من كونه اصبح مانعا من اداء الواجب من الجهة الاخرى - 01:28:15

من هنا العقل يقبل هذا الانفكاك هذا الذي يظهر لي انه اذا قلنا من جهة العقل الموضوع عقلي مش شرعي. فمن جهة العقل العقل بقول لك ما في مشكلة انه يبقى مندوب ويحصل ثواب الندب - 01:28:35

من جهة انه مندوب وان كان مانعا من ماذ؟ من القيام بالواجب. وان قلنا لا انه واجب شرعا نعم قال وان قلنا انه واجب شرعا بعد من انتهائه سببا للثواب الا على وجه ما وفيه ايضا ما فيه. اه واما ان قلنا ان ترك المندوب في - 01:28:51

الحالة مش واجب عقلي. واجب شرعي بعد في هذه الحالة ان نقول انه اذا اصبح المندوب سببا في ترك الواجبات انه يكون مندوبا في هذه الحالة. هذا كلام بعيد سعيد جدا ان تقول المندوب الذي كان وسيلة لترك الواجب - 01:29:12

بعد ان يبقى مندوبا في هذه الحالة. هكذا طريقة الشريعة لانك انت هنا عم تفعل المعصية. وانه هذا اصلا يصعب فيه انفكاك الجهة لو صر في العقل ان مجرد يصعب انه هل معقول ان الله سبحانه وتعالى سيقول لي انت عاصي بفعلك هذا المندوب - 01:29:31

لانك تركت فيه الواجب وسايتك عليه من جهة انه مندوب لماذا هذا يصعب بعيد؟ لأن هنا سيكون السؤال هذا المندوب الذي فعلته قال الله يريد مني الان ان افعله؟ ام لا يريد مني ان افعله - 01:29:50

هو ما دام الان سببا في ترك الواجب. اذا هو مية بالمية لا يريد مني ان افعله هو ليس مرادا لله الان. اذا هو لا يأخذ ثواب الندب بشكل من الاسكال. وهذا هو الكلام من جهة الشرع. اما من جهة التحذير والتقطيع العقلي هذا اعظمائي المعتزلة يدبروا انفسهم - 01:30:08

انت بذلك تحسبيها من ناحية عقلية على طريقة المعتزلة بتصور انفكاك الجهة ان تقول انه هو من حيث انه مندوب تحصل ثواب الندب تمام وان كان واجب من جهة العقل عليك الا تفعله منعا من ترك الواجب. لأن العقل يقبلها كفكرة. لكن الشرع لا يقبل ان يكون الله - 01:30:28

ما امرني به ونهائي عنه في نفس الوقت. نعم وانت ترى فانت ترى ما في التزام التوافل على كل تقدير فرض اذا كان مؤديا الى الحرج. وهذا كله اذا كان الالتزام صادا عن الوفاء بالواجبات مباشرة - 01:30:51

قصدا او غير قصد. ويدخل فيها في حديث سلمان مع ابي الدرداء رضي الله عنهم. اذا فانت بالتالي بناء على الكلام السابق انت ترى ما في التزام التوافل على كل تقدير فرض على اي وجه فرض اذا كان مؤديا للحرج - 01:31:05

وهذا كله اذا كان الالتزام طبعا صادا عن الوفاء بالواجبات مباشرة على وجه القصد او على غير وجه القصد. ويدخل فيه ما في سيدى سلمان نعم؟ قال ويدخل فيما في حديث سلمان ابن ابي الدرداء، رضي الله عنهم، اذ كان التزام قيام الليل مانع له من اداء حق الزوجة من الاستمتاع الواجب عليه في الجملة - 01:31:22

وكذلك التزام صيام النهار. بتعرفوا لما سلمان انكر على ابي الدرداء وقال له انت لزوجك عليك حقا ما بصير. ولنفسك عليك حقا. فقال اذا كان التزامك يا ابو الدرداء قيام الليل - 01:31:42

سيكون مانعا من اداء حقوق الزوجة من الاستمتاع الواجب في الجملة. وكذلك التزام صيام النهار. اذا اصبح هذا غير مندوب في حرق. نعم قال ومثله لو كان التزام صلاة الضحى او غيرها من التوافل مخالبا بقيامه على مريضه المشرف. المشرف يعني على الهلاك - 01:31:55

المحتظر يعني او اللقاء نعم. قال او القيام على اعانة اهله بالقوت او ما اشبه ذلك ويجري مجراه وان لم يكن في رتبته ان لو كان ذلك الالتزام يفضي به الى ضعف بدنك قواه حتى لا يقدر على الاكتساب لاهله او اداء فرائضه - 01:32:13

على وجهها او الجهاد او طلب العلم شخص يقول لك لا انا شيخ انا بصوم النهار بحسب لاهلي الشاطبي بقول لك ماشي يعني هسه اذا كان انشغالك بالصيام س يجعلك مباشرة لا تكسب لاهلك وتنام في الدار - 01:32:29

هذا عرفنا انه هذا غير مشروع. انا ندب تعارض مع واجب. قال ويقرب منه لو كان التزام بالتدب وما بخليك تنام في الدار بحسبه

بخليك تروح عالشغل وانت تعان تروح عالشغل وانت ايه ؟ في قمة الارهاق - 01:32:46

برضه هون اجل ذلك قال ويجري مجراه وان لم يكن في رتبته. ليش وان لم يكن في رتبته ؟ اه هنا هو ما ترك العمل لاهله يؤدي وهو في قمة الفتور والضعف بحيث تتحفظ الانتاجية لمستوى عالي. تمام؟ حتى حتى لو مش في الكسب حتى لو في العشرة الزوجية اذا

الزوجية يعني يعني ممكنا انت مواظبك على اشياء عالية في العبادة. تقول لا بس انا بفعل العشرة الزوجية يا شيخ. فهو برضه شو مستوى فعلك لها هل تفعلها وانت يعني عفوا متبرم يعني تعطيها حق المتعة؟ ام وانت يعني انت عارفين يعني هل تفعلها وانت مستمتع - 01:33:21

والا وانت تعان مرهق. بس بده تأديه كواجب وطني وتنتهي يعني. ففي اناس لأ وبخلص بده يأدبيه بس يخلص لانه هيدي عطيتك حقك. وانا بدبي ارجع للعبادة طلب العلم اشهد الشريعة ت يريد هذا يعني وهذا هنا تعطيك عظمة الشريعة في النظر للبعد النفسي - 01:33:42

هنا ايضا لا بعد النفسي له حظه. انه اريدك ان تفعل هذا الشيء وانت مستريح نفسيا مش بس جسديا حتى نفسيا لما تؤدي هذه الحقوق ما تؤديها وكأنها عبء وبدك تخلص منها. وبدك ترجع لمرغوباتك في طلب العلم او في القراءة - 01:33:59 او ما اشبه ذلك لا بدك تتتبه. هذه الامور يجب ان تؤدي بحالة نفسية متوازنة وهذا الذي يحقق استقرار الاسر. لأن المرأة تشعر بالانسان الذي يفعل هذا الفعل وهو فقط يؤديه على انه بده يؤدي الحق وينتهي - 01:34:19

مش هو فعلا مستمتع به. وبين من يؤديه برغبة وبنفس منشحة وبجسد قوي. هذا الكلام دقيق من الشاطبي. يقول ويجري مجراه وان لم يكن في رتبته ان لو كان ذلك الالتزام الذي يورث المشقة مع الوقت يفضي الى ضعف البدن - 01:34:36 او نهك قواه حتى لا يقدر على الاكتساب على اهله. او اداء فرائضه على وجهه. على وجهه متعلق بالثنتين. يعني لا يقدر ان يكتسب على الوجه الذي ينبغي ان يكون وبشتغل بس انخفاض انتاجيته - 01:34:52

هو يؤدي حق اهله بس بشكل منخفض جدا طيب او اداء فرائضه على وجهها او الجهاد او طلب العلم كما نبه عليه حديث صلي الله كما نبه عليه داود عليه السلام انه كان يصوم يوما ويافطر يوما لكن ايش - 01:35:06

ولا يفر اذا ناقة. يعني داود عليه السلام لما كان يصوم صيامه يفطر يوم ويصوم يوما كان هذا لا يظهر عليه اي شكل من اشكال الضعف حتى على مستوى الجهاد اللي هو اعلى مشقات النفس كان قوي. هل انت زي داود - 01:35:21

هذا السؤال. هل انت عندك قوة بدن داود؟ عليه السلام. اعرف نفسك وقد جاء. نعم. وقد جاء في مفروض الصيام في السفر من التخيير ما جاء. ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عام الفتح انكم قد دنوتكم من عدوكم الفطر - 01:35:37

اقوالكم. قال ابو سعيد الخدري رضي الله عنه فاصبحنا منا الصائم ومنا المفتر. قال ثم سرنا فنزلنا منزلنا. فقال وانكم تصبحون عدوكم الفطر اقوالكم فافطروا قال فكانت عزيمة من رسول الله صلى الله عليه وسلم. شف كما قلنا في البداية رخص لهم اللي بده يصوم يصوم اللي بده يفطر يفطر. لما اقتربوا من فتح مكة واصبحوا على - 01:35:51

ابوابنا عنه الجميع بده يفطر لانه في حق مقدم الان من حق الصيام. في حق فتح مكة والجهاد. وانت اغلبكم جمهوركم لا يستطيع ذلك. ان يجمع بين حق الصيام وحق الجهاد - 01:36:11

فتح مكة فالزمهم بالفطر جميعا. نعم قال وهذه اشاره الى ان الصيام ربما اضعف عن ملاقا العدو وعمل الجهاد فصيام النفل اولى بهذا الحكم. وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يضل عليه - 01:36:25

والزحام عليه فقال ليس من البر الصيام في السفر يعني ان الصيام في السفر وان كان واجبا ليس برا اذا بلغ به الانسان الى ذلك الحد مع وجود الرخصة. فالرخصة - 01:36:38

مطلوبه في مثله بحيث تشير به هكذا من اداء الواجب فما ليس بواجب في اصله او لا فحصل ان من ان كلها ان كل من الزم نفسه شيئا يشق عليه فلم يأتي طريق البر على حده. نعم. اذا فالحاصل - 01:36:48

انه رکزوا شوي لو الزمت نفسك بشيء من التوابل وفعلت وفعلته لكنه فعلته مع مشقة على نفسك هذا ايضا غير مطلوب شرعا ولم تأت طريق البر تمام لذلك هو الان اجاب عن هاي الفكرة انه الانسان هو حر في نفسه يفعل ما يشاء. لا - 01:37:07

قال لك حتى لو الزمت نفسك بشيء وشقت عليها من اجل ان تقوم بهذا الشيء انت لم تأتي بالطريقة التي يريدها الله سبحانه وتعالى.

فهكذا انتهى من الاجابة عن هاتين النقطتين او عن هذين التعليلين. التعليل الاول الخوف من الانقطاع والترك - 01:37:30

اذا التزم الدوام فيما يشق فيه الدوام واجبك عن ذلك اجابة ممتازة خاصة في قضية ان فهمك انه نفسك مش انت لا تملك الحرية في تحميلاها ما لا تطبق. وان الله سبحانه له حق في نفسك ايضا. فعليك ان تفهم - 01:37:48

ذلك وان الله يريد ان تبقى الشريعة جميلة في وجدانك فليس لك ان تشوها من خلال تحويل النفس ما لا تطبق. وبالنسبة للعلة الثانية وهي الخوف من التقصير فيما هو - 01:38:03

ان هناك شبكة حقوق الانسان حياته تقوم على شبكة حقوق سواء حقوق الله وحقوق العباد وحتى حقوق العباد وحقوق الله في بيئتها ما هو واجب وهو مندوب. فليس لك ان تدخل نفسك في التزامات بحيث تتلف هذه - 01:38:13

وتصبح انت تقدم ما لم يقدمه الله ورسوله. فاترك الشبكة على ما هي عليه. بدون التزامات يشق عليك فعلها ويؤدي بعد ذلك الى في شبكة الحقوق وهذا كلام نافع ونصلی العصر ان شاء الله - 01:38:30

ونعود الى ما نحن فيه. طيب بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. هكذا نقول انتهى من الاشكال الاول المطروح على نظرية الشاطبي في قضية اللالتزام انا بهمني دائما ان يكون الكلام مرتبط في اذهانكم. الشاطبي - 01:38:45

اذا بدأ اسميهما وضع نظرية في قضية اللالتزام. انه من اه البدع الاضافية خلينا نسميهما ومن المكروهات ان يتلزم الانسان عبادة يشق عليه اللالتزام فيها على وجه الدوام. انه هذا اللالتزام هو نوع عهد بينك وبين الله - 01:55:13

وان العهد كان مسئولا. والله لا يريدك ان تلتزم بعبادات ان تلتزم بينك وبينه بعبادات يشق عليك الدوام عليها الان اورد اشكالين على هيئ النظرية. الاشكال الاول مر معنا الان ودرسناه في الجلسة الاولى وهي قضية حال بعض السلف ان الظاهر انه كان يتلزم هيئ هيك يتلزمون بعبادات - 01:55:33

تشق عليهم كمصروخ ابن الاجدع وغيرهم. وان قضية المشقة هذا علة تدور مع الحكم وجودا وعدما. فاذا وجدت المشقة في شخص قلنا له بالنهي واذا انتهت انتهت تمام هذى ابرز يعني ما ورد في الاشكال الاول حال السلف وقضية ان الحكم يدور مع الذي وجودا وعدما. كيف اجاب الشاطب يا - 01:56:00

قضية حال السلف اه يا اسامه ثلاثة تخريجات القضية الاولى انه هو اصلا توسط ما كان مبالغة اصلا وانت بذهنك عم بتتصوروا انه مبالغة اثنين وهذا اقوى الاجابات انهم وان شقوا على انفسهم في بعض الامور لكن لم يكن ابدا التزامات بينهم وبين الله - 01:56:25  
طيب استاذ راح يقول لك وهذا هو وهذا هو اللوجي الثاني. انه هي القضية نسبية. اذا الحكومة يدور مع علته وجودا وعدما كمل الوجه الثالث. الوجه الثالث بهذه تكميلة يعني صح المشقة لا تنضبط. وبالتالي ما هو شاق على فلان قد لا يكون شاقا على غيره. فماذا نقول في النهاية - 01:56:54

احسنت ان العبرة بالخطاب العام الخطاب العام للجمهور او للاكثر انك لا تحمل نفسك وما ورد من بعض القصص من التزامات فهي اعتبرها اشياء نادرة تتعلق ببعض الاشخاص ربنا مقدرهم. ليس هذا خطابي العام كتأصيل - 01:57:12

وانما يبقى استثناء. طيب هذا الاجابة عن قضية حال السلف. الاجابة عن قضية ان الحكم يدل مع علتي وجودا وعدما مكان شقا على فلان هو غير شاق على فلان. فلماذا تعطيني نظرية عامة ان الاصل انه لا يدخل الانسان في التزامات تشق عليه - 01:57:30  
كيف اجاب عنها في الفصل الذي يلي ايش قالوها؟ قال مش ان هذا الحكم او هي النظرية التي اتيت بها تقوم على علتين الدخول في التزامات يشق عليك الدوام عليها - 01:57:49

لماذا منهي عنه؟ اما من جهة انه يخشى الانقطاع وكره العبادة. واما من جهة خوف. الخوف من التقصير في حقوق اكده. طيب كيف اجاب عن العلة الاولى اعطى توجيه العلة الاولى ان الخوف عن ما انا بدأ ايها تفهم كيف هو اجاب بطريقة ترد على ان الحكم يدور مع علتي وجودا وعدما. وانت فهمت - 01:58:04

شو اعتربوا انه هي قضية اذا كان هذا يشق عليه خلص من قدرات لا تلتزم. اذا كان فلان لا يشق عليه التزم فهو كيف اجاب من جهة العلل مين فيكم ادرك موضوعنا الكرام الشاطر اخواني - 01:58:26

عميق يعني ما تخلد اول وهلة. انت بده تفهم وكيف اجاب عن هاي الفكرة؟ هم الان شو قالوا؟ ها بدي ارجع لالو الفصل. لكن بيقى  
النظر في تعليما التمه وانه يقتضي انتفاء التمه ع: الالتزام بتنف التمه - 01:58:41

عند انتقاء العلة. نجح: لماذا نهمناك عن: إن: تلتزم بعادية بشة. عليك الالتزام فمهماً لماذا نهمناك عرفت لعلك: فال فكرة إذا خلص.

العنوان: انتفلت العلة وعدنا الـ . الحالة الطبيعية وهو انه يحوز ان الزم نفس . بعادات تشهـ على - 01:58:57

قال لهم هذا الكلام نظرية من الناحية العامة صحيحة لكم ملائكة آن الاصناف يدعون الحكم بعدها مع علمه وجودها وعدمه، وإنه إذا

انتهت العلة انتهى الحكم. لكـ يقـ انه فـ تفصـاـ شـوـبةـ فـ دـاخـاـ اـطـارـ 01:59:19

العلاء.. وسع مشـ قلنا وسع العدسة فـ العـاـ قـاـ اـهـةـ قـاـ بالـنـسـيـةـ لـلـعـلـةـ الـأـوـلـ وـهـ انـناـ كـ هـنـاـ الـلتـزـامـ الشـاـءـ خـوـفـاـ مـنـ الـانـقـطـاعـ فـهـ

01:59:34 - انه استمر - بدلنا عند فالان محمده العلة هذه شخص قالا

وانحـز فـيهـ الشـاطـرـ . وـضـعـ لـكـ اـحـتمـالـاتـ ثـلـاثـ شـوـهـ ؟ـ لـأـ خـلـنـاـ نـلـشـ ،ـ فـ الـحـالـةـ الـأـولـ ..ـ أـنـهـ هـاءـ ،ـ فـ التـزـمـ بـعـادـةـ .ـ وـهـيـ الـحـمـدـ لـلـهـ وـفـ

دينا شه الاحتمالات الثلاث؟ انه صحي و... رس العما اصل طلع غير شاق احنا كانا متهدوس انه شاق الصوت طلع اصل غير شاق

فیالتال . ما حدا بعضاً علٰى انا نظریتے فـ الاعماا الشاقـة - 01:59:51

التي يشق الدوام عليها، مش. في الاعمال، السهلة، فمهما إذا التزم مع الله بشيء وأخطب عليه ونجح، إذا العما، غير شاقة، وبالتالي، هذا مش.

موقع: النظرية الثانية - بحث: شاعة بـ... هو صب عليه للنهاية طب هذا محمود ولـداخا. تحت النـظرية؟ - 18:00-02

فـ اشـكـاـ اـهـ حـتـ هـذـاـ وـهـ مـوـطـنـ النـزـاعـ هـهـ هـذـاـ اللـ هـوـ اـيـشـ اـسـتـطـاعـ اـنـ يـصـ لـكـنـهـ شـةـ عـلـىـهـ هـذـاـ موـطـنـ

الاشكاكا . فهو ايش . قال هنا الشاطئ . - 02:00:37

احسنت انه انت منعت نفسك من حظ الرفقة وان النفس تأخذ حظها من الرفقة، هذا مش حرمت في الشخصية. وبالتالي، لك ان تسقطها

علي ، غباتك. لأن هذاAMA حقة الله الخالص، أو حق - 02:00:53

**مشترك بينك وبين الله وبالتالي من قال لك ان تسقط حظ النفس من الرفة؟ صح انت نححت سس، نححت بعد ما اراهقت**

نفسك وذبحها. فمن قال لك الاحقة في هذا؟ ثم اتبع هذا بالكلام عن ايش - 02:01:05

عن قضية اما الشريعة تزيد ان تتزين ان الله زين الشريعة الى نفسك انت لو التزمت وانجزت انت انجزت مع كامل الارهاق النفسي.

وَهُذَا نُوْعٌ مِّنْ تَشْوِيهِ الشَّرِيعَةِ لِقُلُوبِ الْمُنْدَلِّينَ - 22:01:02

ان تيق، مزينة جميلة، ان تشوهتها وخليلت زى، كانه هم ويدك تخلص منه، ماشي انت خلصت وانجزت بس مش بالطريقة اللي بده

ایاها رب العزة سیحانه و تعالیٰ، طب

الحقوق ای سہلہ ہذی - 02:01:38

التزاماً ان لابد وقد يتعارض مع واجب وحسب يعني وال الاولى ا

اشكال. صح. اللي هي فكرة انه الحياة بطبيعتها - 02:01:56

ستتعارض الواجبات مع المندوبات. هي هكذا بطبيعة الحياة سيأتي عليك يوم يتزاوج

يتزعم حق زوجتك مع مندوب انت التزمت فيه. وانت ملزم بالشريعة - 02:02:12

ان تقدم الواجب لكن وستترك المندوب لكن هذا المندوب

سليما. بل سيكون مع وجود بقع سوداء - 02:02:26

انك تركته مع انك داخل في التزام بينك وبين الله. بخلاف لو كان هذا المندوب انت بتعمله عالتس

بكل باريجية. ما شعرت اني تركت عهد بيني وبين الله. لاني اصلا مش داخل كعهد - 02:02:41

انما داخل على التبايسين. على التسهيل. فهكذا ايضا يجب ان ينظر للعلة الثانية. فلا تقول لي

02:02:56 مريوطه بحكم وتدور مع حكمها وجوداً وعدماً. على كلا العلتين سنجد اشكالا -

الخطأ سواء على العلة الاولى لانك شوهدت الشريعة في نفسك او على العلة الثانية لانها لا يمكن الا ان تتزاحم واجبات ومتطلبات  
وستضطر ان تترك - [02:03:14](#)

المتطلبات مع وجود بقع سوداء اذا كنت انت مداخلا فيها على وجه الالتزام. هذا الكلام بدك تعидеه وتكرره حتى تفهم ماذا يريد  
الشاطبي بعمقه الاشكال الثاني على نظرية الشاطبي سنبدا فيه الان. نعم - [02:03:34](#)

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه ومن والاه. اغفر لنا شيخنا وللسامعين. قال المصنف رحمة الله تعالى  
فصل اذا ثبت ما تقدم ورد الاشكال الثاني. وهو ان وهو ان التزام النواة - [02:03:47](#)

التي يشق التزامها مخالفة للدليل. واذا خالفت فالمتعبد بها على ذلك التقدير متبعده بما لم يشرع. وهو عين البدعة فاما ان تنتظمها ادلة  
ذم البدعة او لا انتظمتها ادلة الذم فهو غير صحيح لامرین. احدهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما كره لعبدالله بن عمرو ما  
كره فقال اني اطيق افضل من ذلك فقال له عليه السلام لا - [02:03:57](#)

من ذلك تركه بعد تركه على التزامه. ولو لا ان عبد الله ابن عم فهم منه بعد نهيءه الاقرار عليه لما التزم داوم عليه. حتى قال  
رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم. فلو قلنا انها بدعة وقد ذم وقد ذم كل بدعة على العموم لكن مقرا له على خطأ وذلك لا يجوز  
اذا - [02:04:19](#)

الثاني انا يا شاطبي لو بدننا نمشي على نظيرتك التي وضعتها وهو ان الالتزام بما يشق على النفس ليس مشروع هذا ماذا سيتخرج من  
اما هذا بدعة. صح مش انت بتحكي انه غير مشروع؟ - [02:04:39](#)

اذا هذا اصبع من قبيل شو ؟ البدع اذا الاشكال الثاني ان التزام النوافذ التي يشق التزامها على النظرية اللي انت وضعتها مخالف  
للادلة الشرعية صحيح؟ وكل ما خالف الادلة الشرعية - [02:04:54](#)

اذا نحن لسنا متبعدين به شرعا. وكل ما لم نتعبد به شرعا و فعلناه هو عين البدعة خلص هذا بدعة فاذا كان بدعة اذا هو داخل في  
عموم الادلة التي تدل على - [02:05:07](#)

البدع. اذا اما ان تنتظم الادلة التي تدل على ذم البدع ويدخل في عمومها. فهو داخل تحت قوله كل بدعة ضلاله. واما ان لا يدخل  
تحت عموم ادلة ذم البدع - [02:05:22](#)

يبجي عالاحت�اد الاول ان يكون داخلا تحت عموم ادلة البدعة قال هذا لا يصح ان تكون هذه المسألة وهو التزام الشاق على النفس  
اما اصله مشروع ان يكون داخلا تحت عموم ذم البدع لا يصح - [02:05:37](#)

من جهة من عدة امور او ذكر امرین الاول استدل بالنص ان عبدالله بن عمرو بن العاص مش مش التزم ما يشق عليه والنبي عليه  
الصلاوة والسلام قال له لا تفعل ذلك - [02:05:56](#)

اشفع للنبي صلى الله عليه وسلم معه في النهاية تركه امره ما دام تركه و شأنه بعد ان نصحه اذا هذا يدل على ان ما فعله عبدالله بن  
عمرو ليس حراما وليس داخلا تحت عموم ادلة ذم البدع لانه لو كان داخل تحت عموم الادلة الدامة للبدع اللي نهاه عنها قال له لا هذه  
بدعة ولا زام تتركها - [02:06:09](#)

تركه له ليختار ما يشاء نوعا ما على انه لأ من الذي قال ان الزام النفس بما يشق بدعة ومذموم على هذا الوجه انت ما تزيد ان يقول  
انت عم بتحاول يعني هو تسلسل منطقي - [02:06:33](#)

انت تقول الزام النفس بما يشق لم يدل عليه الدليل الشرعي هاي المقدمة الاولى. اذا ماذا ستكون النتيجة اذا هو بدعة اذا كان وبدعة  
على نظرياتك السابقة وعالفصول السابقة اما ان يكون داخل تحت ادلة ذم البدع - [02:06:50](#)

او مش داخل اذا كان داخل تحت عموم ادلة ذم البدع فهذا سيعرض عليك فيه من جهتين. الجهة الاولى من النص ان  
عبدالله بن عمر ترك يمارسها ولم يعترض عليه النبي صلى الله عليه وسلم في الممارسة ولو كانت بدعة تامة - [02:07:09](#)

نهاه النبي صلى الله عليه وسلم عن الممارسة الى الان شابكة الامور طيب قال كما انه لا ينبغي ان يعتقد في الصحابي انه خالف امر  
رسول الله صلى الله عليه وسلم قصدا للتعبد بمنهاه عنه. الصحابة رضي الله عنهم اتقى لله من ذلك. وكذلك ما ثبت عن - [02:07:26](#)

من وصال الصيام واشباهه. اذا كان كذلك لم يمكن ان يقال انها بدعة. اذا ثبت انه تركه و شأنه اذا لا يمكن ان يقال انها بدعة بالتالي  
بدك ترجع تصل سوري. اذا لم يقال انها بدعة اذا لا يمكن ان تقول انها خارجة عن ادلة الشريعة - 02:07:43

قضية التزام النفس بما يشق. نعم. قال والثاني ان العامل بها دائمًا بشرط الوفاء ان التزم الشرط فادها على وجهها فقد حصل مقصود الشراع فارتفاع النهي اذا فلا مخالفة للدليل فلا ابتداع. الثاني مما يدل على انها ليست داخلة تحت ادلة ذم البدع - 02:08:02  
وقال فهو غير صحيح لامرین. الامر الثاني ما هو؟ ان من التزم شيئاً يشق عليه الالتزام فيه ان العامل بها دائمًا بشرط الوفاء ان التزم الشرط ووفي لريه فادها على وجهها فقد حصل مقصود الشراع - 02:08:21

وارتفع النهي اذا كان مخالفة للدليل. طب ايش ما هو النهي؟ النهي هو قال التزام التوافل التي يشق التزامها. يعتبر مخالف للدليل. هو يقول لك طبعاً الوجه الثاني انه ان التزم الشرط فادها على وجهها فقد حصل مقصود الشراع - 02:08:41  
هون انت مباشرة بخبرتك رح تعرف لانه ما حصل مقصود الشراع تماماً. لانه ما المقصود حتى قماش انت عملتها. بس انت عملتها وقد اصعبتها على نفسك وقررت حظوظ النفس وفعلت اشياء كثيرة - 02:08:59

هذا الثاني يمكن الاجابة عنه بما سبق في الفصل السابق. لكن تبقى قضية الحالة الاولى. قال. قال وان لم يلتزم ادائها فان كان باختياره فلا اشكال في المخالفة المذكورة كالنادر يترك المندوب من غير عذر. ومع ذلك فلا يسمى تركه بدعة ولا عمله في وقت العمل بدعة - 02:09:11

ما يسمى بالمجموع مبتدعة. وان كان لعارض مرض او غيره من الاعذار فلا يسلم انه مخالف. لانه اصلاً مخالف. لانه هذا شيء طاري. نعم قال كما لا يكون مخالفًا في الواجب اذا عارضه فيه عارض فلم يستطع ان يفعل الواجب لمرض او شيء نعم. قال كالصيام للمريض والحج لغير المستطيع فالابتداع اذا - 02:09:28

وما ان لم تنتظرها ادلة الذم اما اذا قلت انها لا تدخل تحت ادلة ذم البدع فقد ثبت ما اردت ان تنفسه وانت سابقًا هو ايش اراد ان ينسف سابقًا؟ - 02:09:46

انه فش اشي اسمه بدعة حسنة فاذا هذه لم تدخل تحت ادلة ذم البدع وانت شايفها بدعة؟ اذا هي بدعة حسنة. لاحظ قال فقد ثبت اذا ان من اقسام البدع ما ليس بمعنى عنه - 02:09:59

اذا لم تدخل هذه القضية تحت عموم الادلة الدامة للبدع وثبت هذا بهذين الدليلين. اذا هي لا تدخل تحت البدع المذمومة. اذا هي من اذا بدك تسميتها بدعة. اذا هي من البدع. المستحسنة المقبولة. وهذا - 02:10:14

انسف قاعدتك التي بدأت بها. كتابك الاعتصام انه لا يوجد شيء اسمه بدعة حسنة. فانتقض كل كلامك الان سيجيئ نعم. قال بل هم بل هو مما يتبعده به وليس من قبيل المصالح المرسلة ولا غيرها مما له اصل على الجملة. وحينئذ يشمل هذا الاصل كل - 02:10:30  
هذا الاصل كل ملتزم. كل ملتزم على وجه التبعد كل ملتزم تعبدني كان له اصل ام لا. لكن بحيث يكون له اصل على الجملة قال كتخصيص ليلة مولد النبي صلى الله عليه وسلم بالقيام فيها ويوم ويومه بالصيام او بركرات مخصوصة وقيام ليلة اول جمعة من رجب وليلة النصف من شعبان والتزام الدعاء - 02:10:47

شهرًا باثار الصلوات مع انتصار الامام لذلك وما اشبه ذلك مما له اصل جملي وعند ذلك ينخرم كل ما تقدمت اصيلاً. يعني خلص كل الكتاب فرض يعني اذا خربت هاي النقطة معناه كل الكتاب وكل نظرياتك اللي انت اتيت بها انحل عقدها ونرجع ونقول جواز قيام ليلة المولد النبوى وجواز - 02:11:07

الجواز كذا لانه ثبت انه في اشي اسمه بدعة حسن هاظ اشي على خلاف الدليل وهو بدعة لكنه ليس داخلاً تحت ذم البدع فهمتو اش يقول فهكذا ينخرم كل الكتاب فقال - 02:11:26

قال والجواب عن الاول ان ان الاقرار صحيح. ولا يمتنع ان يجتمع مع نهي الارشاد لامر خارجي. فان النهي لم يكن لاجل خلل في نفس العبادة. ولا في ركن من اركانها وانما كان لاجل الخوف من امر متوقع. كما قالت عائشة رضي الله تعالى عنها ان النهي عن الوصال انما كان رحمة بالامة. وقد واصل رسول الله صلى الله عليه وسلم - 02:11:43

من تبعه في الوصاني كالمنكل بهم ولو كان منها عنده بالنسبة إليهم لما فعل. شو معنى هذا الكلام؟ سيجيب عن القضية الأولى شغلتين. أما أن يكون داخل قال فان انتظمها ادلة الذنب فهذا غير صحيح لامرین. قصة الاولى قصة عبدالله بن عمرو بن العاص. فالآن اراد ان - 02:12:03

عن قصة عبدالله بن عمرو بن العاص فكيف اجاب عنها؟ قالوا ان هذا على اصول المالكية ان هذا نهي الامر خارج عن العبادة. تصح العبادة بها. اما اذا كان لازم او لذاته فهو هذا هو المنهج يعني - 02:12:22

اذا والجواب عن الاول قصة عبدالله بن عمرو بن العاص ان الاقرار صحيح اقره النبي صلى الله عليه وسلم وتركه يفعل ما يشاء ان الاقرار صحيح ولا يمتنع ان يجتمع - 02:12:34

اقراره وانه خلص اعمل اللي بدك اياد. مع وجود نهي الارشاد لامر خارجي يعني هو لماذا نهاه عن هذا النوع من الشدة في الصيام او قيام الليل؟ او قراءة القرآن - 02:12:50

هل هو من ذات المشكلة في نفس العبادة ولا الامر خارجا من الخارج خوفوناش. مع الوقت بتكبر يا عبد الله بن عمرو بن العاص. ولا تستطيع ان توفي. اذا ان الاقرار صحيح. ولا يمتنع ان يجتمع - 02:13:05

اقراره له على ان يفعل مع نهي الارشاد يسمى نهي ايش مش ناهي تحطيم هو نهي ارشادي يعني كيف انصحك نصيحة بس انا ما بلزمك انا فقط ارشدك ارشادا ان اللي بتعمله غلط. اللي بتعمله ما راح تقدر تكمل عليه. فقط انا وظيفتي الارشاد وليس التحكيم. فإذا الاقرار - 02:13:18

مع نهي الارشاد لامر خارجي لا اشكال فيه قال فان النهي لم يكن لاجل خلل في نفس العبادة في هيئة الصلاة او في هيئة قراءة القرآن. ولا في ركن من اركانها وانما كان لاجل - 02:13:39

من امر متوقع في المستقبل وهو الفتور والتعب وعدم القدرة على الاستمرار. كما قالت عائشة ان النهي عن الوصال انما كان هدفه الرحمة بالامة. وقد واصل النبي صلى الله عليه وسلم وبالتالي بمن - 02:13:53

كالمنكل بهم يعني كالمعاقب بهم ويريد ان يريهم حجم العنت الذي سيحصل لهم ولو كان منها عنده بالنسبة إليهم لما فعل جميل هذا الكلام. ان اراد ان يقول لك طب شوفوا الوصال - 02:14:07

مش النبي عليه الصلاة والسلام نهي اصحابه عن الوصال. شو هو الوصال طبعا؟ انك تصوم يومين وثلاث بدون ما تفترط ابدا يعني تصوموا ثمانية واربعين ساعة او اثنين وسبعين ساعة او اربعة ايام. هذا نهي عنه - 02:14:23

لما بعض الصحابة يعني اظهر شيئا من العناد وقال لا يا رسول الله بدننا نواصل كما انك تواصل واصل بهم يوما ويومين وثلاث كالمنكل بهم. شأنك المنكل بهم؟ يعني كانه يريد ان يعاقبهم ويريد لهم حجم العنت الذي سيحصل لهم - 02:14:36

طب كيف يواصل بهم مع انه نهاهم عن الوصال النبي صلى الله عليه وسلم ينهى الشخص عن الشيء ثم يفعله معه مش هو نهاهم عن الوصال؟ هي واصل بهم قال ولو كان منها عنده بالنسبة إليهم - 02:14:56

ما فعل فاذا نهي عن الوصال كان لامر خارجي رحمة بابدانهم الضعيفة. وليس لخلل في نفس نفس الوصال. اللي هي نفس قضية عبدالله بن عمرو. ولو كان هو نفسه خلا - 02:15:15

مستحيل النبي عليه الصلاة والسلام يجعلهم يواصلون يومين او ثلاثة كالمنكل بهم. فلما واصل بهم يومين او ثلاثة عرفنا ان نهجه عن الوصاية لامر ارشادي على سبيل الكراهة وليس على سبيل التحمل. لك شو حكم البصارة عند الحنابلة - 02:15:30

مكروه مش حرام امر ارشادي او نهي ارشادي مش نهي تحتمي. فاذا قال فانظروا. قال فانظروا كيف اجتمع في الشيء الواحد كونه عبادة ومنها عنده لكن باعتبارين ونظيره في الفقهيات ما يقوله جماعة من المحققين في البيع بعد نداء الجمعة فانه نهي لا من جهة كونه بيعة بل من جهة كونه مانعا من حضور الجمعة. نعم فالجمهور البيع عند - 02:15:50

اذان الجمعة عند الجمهور مش عند الحنابلة شو حكمه؟ هو حرام من جهته انه يشغل عن صلاة الجمعة وصحيح من جهة انه بيع انفكاك الجهة. طبعا الحنابلة لا يعتقدون انفكاك الجاهونا. لكن المالكية والشافعية والحنفية يعتقدون - 02:16:13

انفكار الجهة وبالتالي هو يريد ان يقول لك الشاطبي يتصور ان يكون الشيء منها عنه من جهة وصحيحاً ومقبولاً من جهة أخرى. نعم قال فيجيرون البيع بعد الوقوع ولا يجعلونه فاسداً. وإن وجد التصرير بالنهي فيه للعلم بـالنـهـي ليسوا يراجعون إلى نفس البيع. بل إلى امر يجاوره - 02:16:29

ذلك يعلل جماعة ممن قال بفسخ البيع بأنه زجر للمتباعين. لـاجـلـ النـهـيـ عنـهـ فـليـسـ عـنـدـ هـؤـلـاءـ بـيـعـ فـاسـدـ إـيـضـاـ. ولاـ النـهـيـ رـاجـعـ إـلـىـ نـفـسـ البيـعـ الـأـمـرـ بـالـعـبـادـةـ شـيـءـ وـكـوـنـ المـكـلـفـ يـوـفـيـ بـهـ أـوـ لـاـ شـيـءـ أـخـرـ. فـاقـرـارـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ عـلـىـ مـاـ تـزـمـ دـلـيـلـ عـلـىـ صـحـةـ مـاـ تـزـمـ 02:16:49

ونهيه اياته ابتداء لا يدل على الفساد والا لزم التداعي وهو محال. نعم لزم انه في تناقض بين التداعي انه في تناقض لو كان ينهاه عنه ثم يقره عليه صار في تداعي يعني تناقض. كيف النبي عليه الصلاة والسلام ينهاه عنها تحتتميا انه لا تفعل يا عبدالله بن عمرو ثم يدعه يفعل ما يشاء - 02:17:09

هذا تداعي لتعارض وتناقض فإذا ما واجهوا الجمع وهذه هي من احكام البدع الاضافية التي تختلف فيها عن البدع الحقيقية ان البدع الاضافية يتصور ان يكون من عنها من جهة - 02:17:33

يسكت عن صاحبها من جهة أخرى فهمتم ؟ يعني اذا بـدـنـ نـعـتـرـ اـنـهـ مـاـ فـعـلـهـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ شـكـلـ باـشـكـالـ الـبـدـعـ الـاضـافـيـةـ منـ الـاحـكـامـ التيـ تـعـلـقـ بـالـبـدـعـ الـاضـافـيـةـ وـلـيـسـتـ فـيـ الـبـدـعـ الـحـقـيقـيـةـ اـنـ الـبـدـعـ 02:17:47

يتصور ان ينهى عنها من جهة وتكون صحيحة مقبولة من جهة أخرى. يتصور فيها انفكار الجهة. بخلاف البدع الحقيقة لا يتصور فيها انفكار الجهة بل هي مذمومة على الاطلاق من كل الجهات - 02:18:01

نعم لا اصل هو في موضوع البيع وقت الاذان الجمعة عن اصول حنابلة من جهة انت لا تتصرور انفكار الجهة في الفعل نفسه حتى في الوصف الخارجي. لكن انت بتحكى عن برضه جمهور الفقهاء يعني انت بتحكى حنفية شافعية مالكية يتصرورون انفكار الجهة في الامور. ويقبلون ان يكون الشيء صحيح - 02:18:19

من وجه مذمومة من وجه بالنسبة الله ما عنده مشكلة. لكن انت كـحـنـبـلـيـ قدـ تـوـاجـهـ مـشـكـلـةـ فـيـ هـذـاـ نـوـعـ مـنـ الـاجـابـاتـ. صحيح يعني انه نؤية هو طبعاً هذا الكلام وهذا مش كلام الحنابلة طبعاً. اـحـنـاـ مـشـ هـيـكـ تـعـلـيـلـنـاـ اـنـاـ لـاـ نـتـصـرـوـرـ اـنـفـكـارـ الجـهـةـ هـنـاـ 02:18:43

لكن هو يقول انه حتى من رأى فسخه انما رأى فسخه عقوبة وليس لأن نفس البيع غلط لا اـحـنـاـ كـحـنـبـلـةـ نـرـىـ اـنـ نـفـسـ الـبـاـقـيـ غـلـطـ حـتـىـ منـ هـذـهـ الـجـهـةـ. لكنـ هوـ يـحـاـوـلـ اـنـ يـعـلـلـ اـنـ اـلـذـيـ قـالـوـاـ بـاـنـاـ نـفـسـخـ اـنـمـاـ كـانـ فـسـخـ عـلـىـ وـجـهـ الـعـقـوبـةـ لـصـاحـبـهـ وـلـيـسـ لـوـقـوـعـ خـلـلـ فـيـ ذاتـ الـبـيـعـ 02:19:07

الذي يقصده. نعم. قال الا انها هنا نظراً اخر وهو قال الا ان هنا نظراً اخر وهو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم صار في هذه المسائل كالمرشد المكلف - 02:19:29

المتبوع بالنصيحة عند وجود مظنة الاستئصال. فـلـمـ الـمـرـشـدـ الـمـكـلـفـ نـعـمـ اـيـوـةـ اـيـوـةـ. وـكـالـمـتـبـرـعـ بـالـنـصـيـحـةـ عـنـدـ وـجـودـ مـظـنـةـ الـاسـتـئـصـالـ. فـلـمـ اـتـكـلـ الـمـكـلـفـ عـلـىـ اـجـتـهـادـهـ دـوـنـ نـصـيـحـةـ النـاصـحـ الـاعـرـفـ بـعـوـارـضـ الـنـفـوـسـ سـارـةـ 02:19:39

لرأيه مع وجود النص وان كان بتأويل فـانـ سـمـيـ فـيـ الـلـفـظـ بـدـعـةـ فـيـهـذاـ الـاعـتـبـارـ وـالـفـهـوـ مـتـبـعـ لـلـدـلـيلـ الـمـنـصـوصـ مـنـ صـاحـبـ الـنـصـيـحـةـ وهو الدال على الانقطاع الى الله تعالى بالعبادة - 02:19:56

تبارك الله اـهـ ماـ فـعـلـهـ عـبـدـ اللـهـ بـنـ عـمـرـ بـنـ عـاصـ جـاءـتـهـ نـصـيـحـةـ مـنـ صـاحـبـ الشـرـيـعـةـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ. الـاعـرـفـ مـنـهـ بـعـوـارـضـ الـنـفـوـسـ وـقـالـ لـهـ لـاـ تـفـعـلـ لـاـ تـطـيـقـ 02:20:08

ومع ذلك اصر على رأيه فـهـذـاـ الـاـصـرـارـ عـلـىـ الرـأـيـ وـمـخـالـفـتـهـ لـلـنـصـيـحـةـ يـمـكـنـ اـنـ يـسـمـيـ بـدـعـةـ مـنـ هـذـاـ الـوـجـهـ لـكـنـهـ بـدـعـةـ اـضـافـيـةـ. وـاـمـاـ مـنـ حـيـثـ الـاـصـلـ فـالـاـفـعـالـ الـيـقـوـمـ بـهـاـ هـيـ مـاـ خـوـذـةـ مـنـ صـاحـبـ الشـرـيـعـةـ وـهـوـ 02:20:37

بالعبادة والقيام والقرآن وما شابه ذلك. فهي ليست بـدـعـةـ تـامـةـ حتـىـ نـقـولـ اـنـ وـقـعـ فـيـهـاـ. نـعـمـ قـالـ مـنـ هـنـاـ قـيـلـ فـيـهـاـ اـنـهـ بـدـعـةـ اـضـافـيـةـ لـاـ

حقيقية. ومعنى كونها اضافية ان الدليل فيها مرجوح بالنسبة الى من يشق عليه الدوام عليها. نعم ان الدليل - [02:20:54](#)  
الحالات عليها ان الدليل الذي يحث على قراءة القرآن. والدليل الذي يحث على الصيام والدليل الذي يحث على يكون مرجحاً بالنسبة  
لهذه الحالة والافضل الا تقرأ في هذه الحالة وان لا تصوم في هذه الحالة. وهي حالة المشقة مع  
الديومة. نعم - [02:21:12](#)

ولذلك وفي بها يكون راجعاً بالنسبة الى من اوفى بشرطها ويبقى على اصله. ولذلك اوفي بها عبدالله بن عمرو بعد ما ضعف وان دخل  
عليه فيه بعض الحالات شق عليه ذلك. ولذلك تأسف - [02:21:36](#)  
انه لم يأخذ بالنصيحة من اولها. نعم. قال حتى تمنى قبول الرخصة بخلاف البدعة الحقيقة. فان فان الدليل فيها مفقود حقيقة. فضلاً  
عن ان يكون مرجحاً فهذه المسألة تشبه مسألة خطأ المجتهد فالقول فيها متقارب. وسيأتي الكلام فيها ان شاء الله تعالى. واما قول  
السائل في الاشكال ان التزم الشرط فادى العبادة على - [02:21:53](#)

فاجاب عن قضية عبد الله بن عمرو بن العاص اننا انه انا نظريتي القبلية لقضية ان كل البدع مذمومة انه تلك النظرية وبين بطبقها  
الشاطبي ؟ البدع الحقيقة يعني لا تعترض علي بهذا النوع - [02:22:13](#)

احنا هنا لما قلت انه التزام النوافل التي يشق التزامها مخالف للدليل هو مش مخالف للدليل من كل الجهات لانه هي اصلاً كعبادة  
مشروعة وانما دخلت المخالفة من اي جهة - [02:22:30](#)

من جهة المشقة الادلة التي تدل على ذم البدع. لأن هي محافظة على كليتها محافظة على عمومها ويدخل فيها كل البدع الحقيقة اما  
البدع الاضافية وهي التي تكون بدعة من جهة دون اخرى فهي لا تخضع لنفس القانون - [02:22:43](#)  
لا تخضع لنفس القانون بل يتصور فيها انفكاك الجهة. وانه يمكن ان تكون مثابة محموداً عليها من جهة ان اصلها مشروعة تكون انت  
مؤاخذ او ملام من جهة ماذا؟ انك لم تتبع وجه الكمال المطلوب - [02:23:03](#)

فهمتم؟ نعم واما قول سائي في الاشكال ان التزم الشرط فادى العبادة على وجهها الى اخره. فصحيح الا قوله فان تركها لعارض فلا  
حرج كالمريض. فانما نحن فيه ليس كذلك - [02:23:20](#)

من ثم قسم اخر وهو ان يتركها بسبب تسبب هو فيه. وان ظهر انه ليس من سببه. فان فان ترك الجهاد مثلاً باختياره مخالفة ظاهرة.  
وترک لمرض ونحوه لا مخالفة فيه. فان عمل فان عمل في سبب يلحقه عادة بالمرضى حتى لا يقدر على الجهاد فهذا واسطة بين  
الطرفين. احسنت - [02:23:32](#)

انه انت ما تقول لي يعني اذا انسان التزم بعبادة وبعدين مع الوقت تركها لعارض هذا لا يلام لانه في عارض جاء وبقل لك لأن هي  
الاحتمالات ثلاثة مشى اثنين الان ارجعوا للصفحة السابقة لما قال اذا لم يلتزم الانسان بما التزم مع الله فان كان عدم التزامه باختياره  
الشخصي - [02:23:52](#)

فهذا احنا متفقين جميعاً انه مخالف واما ان كان عدم التزامه لعارض عرض عليه من الخارج فهذا لا يجوز ان نقول انه مخالف وانه  
نقض العهد مع الله. لان هذا لانه تركنا جاء من جهة - [02:24:17](#)

اه الشاطئ شو بقول؟ شف تدقيق النظر. قال لأن القسمة مش ثنائية. مش بس انه اه تركه باختياره بغير اختياره. فما تركه باختياره  
 فهو مخالف وما تركه بغير اختياره لا يعتبر مخالف. لا القسمة ثلاثية - [02:24:33](#)

هناك نعم من ترك باختياره بدون اي سبب هذا مخالف واما من ترك بغير اختياره قسمياً هدول مش واحد. من ترك بغير اختياره ولم  
يتسبب هو بالوصول الى ذلك فهذا الذي هو معذور عند الله - [02:24:52](#)

اما من ترك عبادة او التزاماً بغير اختياره. لكن كان هو السبب للوصول الى غير اختياره. انه انه نفسه واتعبها. صح انت في النهاية  
تركت لانك مرضت. بس مين اللي وصلك للمرض - [02:25:08](#)

انت من تسببت بذلك. اصرارك عليها لسنوات هو اللي وصل عبد الله بن عمرو بن العاص انه اصبح يتعب ولا يستطيع. فهذا لماذا لم  
تنقح حاول ان تظهرها فيقول اذا اقرأ - [02:25:24](#)

قال وان ظهر انه ليس من فان عمل في سبب اقرأ من هنا قال فان عمل في سبب يلحقه عادة بالمرضى حتى لا يقدر على الجهاد هل منقول انه اه والله هذا ترك الجهاد بغير اختياره؟ لا هو ترك - [02:25:37](#)  
الجهاد صاحب المرض. بس هاظا المرض مين اللي وصله الله هو المقصري. هو المخطئ ابتداء. نعم. قال فهذه واسطة بين الطرفين.  
فمن حيث فمن حيث تسببه في المانع لا يكون محمودا عليه. نعم. وهو - [02:25:53](#)  
نظير الايغال في العمل الذي هو سبب في كراهيته العمل. او في التقصير عن الواجب. وهذا وهذا المكلف قد خالف النهي. ومن حيث وقع له الحرج المانع في العادة من اداء العبادة على وجهها قد يكون معذورا. فصار هنا نظر بين نظرتين لا يتخلص معه العمل الى واحد منها - [02:26:07](#)

باختصار فقولك انه اه فان انتظمتها ادلة دم البدع فهذا غير صحيح لامرین انه يمكن ان يتركها ولا يلتزم بادانها عامل خارجي وليس باختياره. قل هذا الكلام مش صحيح وان تركها لعامل خارجي وكان هو المتسبب هو داخل في ادلة دم البدع من هذا الوجه - [02:26:25](#)

فلا تقل هو لا يدخل لانه تركها بغير اختياره. لا هو داخل فيها من هذا الوجه. نعم قال واما قوله ثبت ان من اقسام البدع ما ليسوا بهنفي عنه فليس كما قال. وذلك ان المندوب من حيث هو مندوب يشبه الواجب من جهة مطلق الامر. ويشبه المباح من جهة - [02:26:51](#)

لرفع الحرج عن التارك فهو ستظل بين الطرفين لا يتخلص الى واحد منهما الا ان قواعد الشرع شرطت في ناحية العمل شرطا كما شرطت في ناحية تركه شرطا وشرط العمل به الا يدخل فيه مدخلا يؤدي الى الحرج المؤدي الى انحراف الندب فيه رأسه. او انحراف ما هو اولى منه وما وراء - [02:27:08](#)

هذا موکور الى خيارات مكلفة اذا دخل فيه فلا يخلو ان يدخل قوله الان الاشياء المندوبة اللي ربنا ندربنا لها من قيام الليل من قراءة القرآن من اي طاعة المندوب هو منزلة بين منزلتين بين الواجب والمباح - [02:27:28](#)

ويشبه الواجب من اي جهة ان كلها مأمور به ويشبه المباح من اي جهة انه لا حرج على من تركه. الا ها اذا المندوب يشبه الواجب من جهة ويشبه مباح من جهة الا ان قواعد الشرع بذك تفهم هاي شغلة في المندوب - [02:27:45](#)  
ان قواعد الشرع شرطت في ناحية العمل بالمندوب شرطا كما شرطت في ناحية ترك للمندوب شرطا نيجي عالجهة الاولى اللي هي بتهمنا ما هو شرط العمل بالمندوب شرط العمل بالمندوب ايوة - [02:28:04](#)

لا لا هو مندوب اصلا الموافق للشريعة تلقائيا. شرط العمل بالمندوب الا تدخل فيه دخولا يوقعك في الحرج والتعب ماشي انا بدبي اياك تعمل المندوب. وامرتك انك تعمله. بس انا ما بدبي اياك تدخل في المندوب. بطريقة توقعك في ماذا - [02:28:26](#)  
الحرج والعن特، لا اريد ذلك منك. فشرط العمل بالمندوبات الا يدخل فيها مدخلا يؤدي الى الحرج والعن特 المؤدي الى انحراف الندب فيه رأسا لانه في النهاية انت لما تشق عنفسك فيه راح تتركه - [02:28:44](#)

صح ولا لا؟ فانا من الذي قال لك اريدك ان تعمل بالمندوب؟ على اي وجه كان لا. انا اريدك ان تدخل في المندوب على شرط وهو الا تدخل دخولا منهاكا يؤدي الى انقطاعه بعد فترة - [02:29:00](#)

فهمتم؟ نعم قال فاذا دخل فيه فلا يخلو ان يدخل فيه على قصد انحراف الشرط او لا. ان كان كذلك اذا دخل الانسان في المندوب وعمل به فلا يخلو اما ان يدخل في المندوب - [02:29:14](#)

على قصد انحراف الشرط يعني يدخل فيه مع انه سيدخل فيه دخولا منهاكا او يدخل في المندوب بدون ان يدخل فيه دخولا منهاكا نيجي عالحالة الاولى ان يدخل فيه دخولا منهاكا متبعا يعني يقصده الى المشقة الزائدة. قال فان كان كذلك - [02:29:27](#)  
نعم. قال فان كان كذلك فهو القسم الذي يأتي ان شاء الله. وحاصله ان الشارع طلبه برفع الحرج. وهو يطالب نفسه بوضعه وادخاله على نفسه. وتکلیف فيها ما لا يستطيع مع زيادة الالحاد بكثير من الواجبات والسنن التي هي اولى مما دخل فيه. ومعلوم ان هذا بدعة مذمومة. وان دخل فيه على غير - [02:29:48](#)

في ذلك القصد فلا يخلو ان يجري المندوب على مجاز او لا. فان اجراء كذلك بان يفعل منه ما استطاع اذا وجد نشاطا ولم يعارضه ما هو اولى مما دخل فيه. فهذا هو - 02:30:08

محض السنة التي لا مقال فيها. لاجتماع الادلة على صحة ذلك العمل. اذ قد امر فيه اذ قد امر فهو غير تارك. ونهي عن الايغال وادخال حرجي فهو متجرز فلا اشكال في صحته وهو وهو كان شأن القرن الاول وما بعده. اه اذا - 02:30:18

اذا قلنا فان دخل في المندوب فلا يخلو اما ان يدخل في المندوب على قصد انحرام الشرط ان يدخل فيه على وجه ينهر نفسه. او لا والاحتمال الثاني بدأ بالاحتمال الاول. فان كان كذلك شرف ان كان كذلك اللي هي الحالة الاولى - 02:30:37

يعني ان دخل في المندوب على قصد انحرام الشرط. يعني دخل فيه دخولا منهاكا هذا يعني في امكانك ذلك. اذا دخل في المندوب بشكل شاق ومتعب هو القسم الذي يأتي ان شاء الله وحاصل خلاصته انه هذا نعم هذا بدعة مذمومة. من دخل في مندوب على وجه يوقعه في الكل والتعب والسام - 02:30:54

حتى يترك المندوب هل هذا دخول في المندوب على وجه صحيح او على وجه مبتدع؟ قال فهذا وجه مبتدع وهو داخل تحت عموم الادلة على ذم البدع فلا تقول لي والله ادליך على ذم البدع ليست عمومه. الان هي دائرة - 02:31:15

هذا النوع من الدخول في المندوب هو بدعة مذمومة وداخل تحت قوله كل بدعة ضلاله. فاذا ادلتني على عموم البدع وانها مذمومة على العموم ما زلت محافظ عليها. اما اذا دخلت في المندوب لا على ذلك القصد بل دخلت في المندوب بدون ارهاق - 02:31:31  
وبهدوء وهو الحالة الثانية فهذا هو شأن السلف الصالح. رضوان الله عليهم. انهم يدخلون في المندوبات بدون التزامات وانما يفعلونها على وجه السعة والنشاط. فاذا شق عليهم تراجعوا بدون ما يكون عقد التزامات وعهود بينه وبين الله. طيب - 02:31:50

قال وان لم يجريه على مجازه ولكنه ادخل فيه رأي الالتزام والدوام فذلك الرأي مكروره ابتداءه. لكن فهم من الشرع ان الوفاء ان حصل فهو ان شاء الله كفارة لهي - 02:32:08

كفارة النهي. اه بس خلينا هون اذا بدننا نركز شوي. قالوا وان دخل على غير ذلك القصد. لانه هاد هاي الفقرة مرتبطة بالفقرة السابقة اذا دخل المندوب على غير ذلك القصد اي على غير قصد انحرام الشرط - 02:32:21

فلا يخلو ان يجري المندوب على مجازه يعني على التسهيل اذا كان نشيط فعل اذا تعجب ترك او لا يعني او لا يجري المندوب على مجازه. بل يحمل نفسه فيها المشقات. يعني هو - 02:32:35

كيف اقول لك لم يقصد خرم الشرط لكنه لم يجري المندوب ايضا على مجازه في نفس الوقت ولم يقصد خارم الشرط ولم يقصد ادخال المشقة والعن特 على نفسه لا مش شرط ما هو لا يجوز ان تدخل المشقة على نفسك. اذا شخص تقصد ادخال المشقة على نفسه هذا مذموم. اذا لم يتقصد ادخال المشقة على نفسه - 02:32:54

هذا قسمين ظاهر كلام الشاطبي انه يقسم دخول الانسان في المندوبات نعمل تشجير. دخول الانسان في المندوبات على قسمين ان يتقصد ادخال المشقة والممل الى نفسه وهذا قال وهذا بدعة مذمومة - 02:33:17

الحالة الثانية ان يدخل في المندوبات ويمارسها ولا يتقصد ادخال المشقة والعدد على نفسه. مش متقصد هذا بحد ذاته. ما جعله مقصودا له فهذا شرطي حالتين. الحالة الاولى ان يعمل بالمندوبات على التسهيل. اللي سميها على التسهيل. ان كان نشيطا فعل ولو - 02:33:35

عليه وان كان مرهقا او متعبا ترك. فهذا حال السلف الحالة الثانية تمام ولم يتقصد ادخال العنت على مجازه. الحالة الثانية هو لم يتقصد ادخال العبث لكنه - 02:33:57

التزم هو جعلها عهود بينه وبين الله على وجه الالتزام. مش على التسهيل. لكن والله يا شيخ انا ما قصدت ادخال العنت على نفسي وهذه مرتبة دقيقة لاحظها الشاطبي. يقول وان لم يجره على مجازه يعني على التسهيل ولكنه ادخل فيه الالتزام على - 02:34:17  
هو بيقول لك انا ما قصدت اني اوقع نفسي في العهد لكنني اردت ان يكون عملي لهذا المندوب على وجه شو ؟ التزام بيني وبين الله. فهذا ما حكمه؟ قال - 02:34:36

قال وان لم يجريه على مجرى ادخل فيه رأي الالتزام والدؤام فذلك الرأي مكره ابتداء. اه بنقول حتى لو لم تتقصد خرم الشرط ولم تتقصد العنت. لكن مجرد انك دخلت في المندوب على طريقة الالتزام والدؤام - [02:34:49](#)

فذلك الرأي مكره ابتداء. احنا ما بنفضل ذلك طريقة السلف ان الدخول في المندوبات على التسهيل خلص خليها وهيكا يعني سهلة دون دخول في التزامات. حتى ولو لم تتقصد ان تعنت نفسك - [02:35:06](#)

كذلك الرأي اذا وهو الالتزام مكره ابتداء. لكن قال لكن فهم من الشرع ان الوفاء ان حصل فهو ان شاء الله كفارة النهي. لكن فهم من نصوص الشريعة انه اذا انت وفيت في هاي الحالة - [02:35:21](#)

اه لاحظ هاي الحالة شو هي. انا لم اقصد العنت لنفسي ولكنني الزمتها ببني وبين الله في هاي الحالة اذا انت لم تتقصد العنت بحد ذاته ولكنك دخلت على وجه الالتزام - [02:35:35](#)

ما فهم من نصوص الشريعة انك اذا وفيت خلص ربنا بيتفقىء منك عبادتك. وجزاك الله خير. وان كنا لا نفضل هذا ابتداء. طب وان لم توفي؟ نعم قال فلا يصدق عليه في هذا القسم معنى البدعة. لأن الله مدح المؤمنين بالنذر والموفين بعهدهم اذا عاهدوا. وان لم يحصل الوفاء تمحيض وجه النهي وربما - [02:35:50](#)

اثم في الالتزام النذري ولو لاجل احتمال عدم الوفاء اطلقت عليه لفظ البدعة. اه. وان لم يحصل الوفاء هنا اصبح ما فعلته منهيا عنه. وبدعة مذمومة ويدخل ايضا في الاadle العامة لذم البدع - [02:36:11](#)

والاجلي اعطي طب اذا لماذا انت سميتوها بدعة اضافية؟ مع انه في احتمال او في هون وفي احتمال ما او في قال ولاجل احتمال عدم الوفاء في احتمال ان في احتمال انك توفي - [02:36:26](#)

وربنا ان شاء الله يعني يكفر لك دخولك فيها على وجه الالتزام يعطيك ثوابها. واحتمال اخر انك ما توفي وتقصر عن ذلك قال فلاجل احتمال عدم الوفاء اطلق عليه لفظ البدعة - [02:36:38](#)

لا لاجل انه ابتداء عمل لا دليل عليه. بل الدليل عليه قائم. لكن اطلاق البدع عليه في هذه الحالة هو البدعة ايش اضافية وليس بدعة حقيقي هو هو هنا ماذا يحاول ان يفهمك؟ ويحاول ان يفهمك انه لا انا قاعدتي في ذم البدع وانها كلها مذمومة انا ما حافظت - [02:36:55](#)

انه هو مش قبلنا قبل شوي انه يعني المعترض على الشاطئ بيحاول ان يفرض كل كتابه. وان يثبت ان هناك بدعة حسنة هو قالوا لا ما فيش بدعة حسنة البدع كلها مذمومة - [02:37:15](#)

وكلها داخلة تحت عموم النهي عن البدع لكن هذا القسم الذي نحن فيه وهو التزام عبادة فيها المشقة. ما وجده هو انت تأتي الى شيء مندوب ابتداء لكنك تعرف انك لا يجوز ان تدخل في المندوبات على وجه العنت والمشقة - [02:37:29](#)

هيك ربنا بده اياك تدخل في المندوبات. لا تدخل فيها على وجه العنت والمشقة. فالآن دخول الناس والمندوبات اعمل لك التشجير. اما ان يدخل وهو يقصد يعني نفسه فهذا بدعة مذمومة وداخلة تحت عموم ذم البدع. ولا يريد لها الله ان تتقصد العنت. الحالة الثانية ان يدخل وهو لا يقصد العن - [02:37:50](#)

بعد ذاته. وهذا على قسمين الذي لا يقصد العائد اما ان يدخل على في المندوبات على التسهيل ولا يعطي اي التزام فهذا هو طريقة السلف الصالح ولا اشكال فيها بل هي المطلوبة. الحال الثاني انه لا يقصد العند لكنه الزم نفسه - [02:38:10](#)

قال بي اعمل التزامات ببني وبين الله. فهذا نقول له ابتداء الاصل انك ما تدخل في اي التزام. لأن العهد كان مسؤولا. ليش تعرض نفسك لاحتمالية الخلل؟ ها. ليش تعرض نفسك لاحتمالية عدم الوفاة - [02:38:29](#)

تدخل في التزامات. طب اذا دخل خالك قال لك لا ده صرت داخل يا سيدى اذا وفت ان شاء الله بتقبل منك ويعتبر وفاءك نوع من الكفاره لك حتى ولو شقيت على نفسك. بس انت وفيت - [02:38:43](#)

واذا لم توفي فانت خالفت وهذا اصبح داخلا تحت كانه تحت عموم البدع المذمومة في حال عدم وفاءك. واصبحت في بدعة ضالله. ولاجل احتمال عدم سميينا هذه العهود والمواثيق بهي الطريقة بدعة - [02:38:58](#)

اي عهد والتزام يؤدي الى مشقة هو نوع من انواع البدعة. وان لم تقصد انت ان توقع نفسك في المشقة فعليا فهتم قال ولذلك هو لم يتقصد فعلا ايقاع نفسه في الحرج - [02:39:17](#)

على غير مجراه يعني ان يدخل فيه الالتزام احنا قلنا ما معنى مجراه وهذا شرح يعني ايش يعني الا اجري على مجراه؟ ولكنه لا هي صحيحة من حيث مبني البنية اللغوية - [02:39:43](#)

يعني اذا لم اتركه على التسهيل بل بل ادخلته على التزام ودوام من حيث استعمال لكن ما في مشكلة من حيث الصياغة الادبية جواب الشرط فذلك الرأي مكروه - [02:40:06](#)

ولكنه لا انا فاهمه مش بتتكلم عن جواب الشر. هو يقول وان لم يجره على مجراه بل ادخل فيه رأي الالتزام. بده ايها بل بدل لكن. لكن استدرك. هو بقول ليش - [02:40:21](#)

استعمل لكن هنا هو ماذا استدرك اقول لا هو من حيث الصياغة اللغوية ايضا تصح هنا اقول وان لم اجري هذا الشيء على مجراه ولكنني دخلت فيه على رأي الالتزام والدوام. فاستعمال لكن مقبول وكأنه استدرك ليس على الجملة السابقة. بل على ما سبق في الفقرة الماضية - [02:40:33](#)

نعم قال ولذلك اذا التزم الانسان بعض المندوبات التي يعلم او يظن ان ان الدوام فيها لا يقع في حرج اصلا وهو الوجه الثالث من الوجه الثالثة المنبه عليها. لم يقع في نهي - [02:40:53](#)

بل في محض المندوب كالنواقل الرواتب مع الصلوات والتسبيح ولذلك اذا التزم الانسان بينه وبين الله في بعض المندوبات التي يعلم يقينا او يظن ظنا غالبا ان الدوام فيها لا يقع في اي حرج. يعني اذكار الصباح والمساء. خلاص التزمت بيني وبين الله - [02:41:06](#) يا رب عهد بيني وبينك اني ما اتركها بس هذي لا تدخل انها منهى عنها. هذا النوع من الالتزام مش داخل في نظرية الشاطئ الشاطب انه لا اشكال فيه. ليه - [02:41:23](#)

لانه هذا نوع مقدور عليه في الجميع عموما يعني. مهما كان ظرفك. طيب قد يكون بالقول وقد يكون بالنسبة خلص اذا انت مش ملتزم الله يجزاك الخير لكن لو التزمت - [02:41:35](#)

قلت يا رب لزاما علي انه مش نذر طبعا. من باب الالزام النفسي يعني. بيني وبينك اني احافظ على اذكار الصباح والمساء ما دامت هي عمل يسير لا يشق ولا يوقع الناس في الحرج. هذا النوع من الالتزام لا يراه الشاطئ ببدعة اضافية - [02:41:58](#)

نظرية الشاطئي ان الالتزام الذي يكون بدعة اضافية الالتزام الذي يشق الدوام عليه اما الالتزام الخفيف اليسيير مش داخل في كل كلامنا يا جماعة. نعم قال كنه وفن الرواتب مع الصلوات والتسبيح والتحميد والتکبير في اثارها. ذكر اللسان الملتم بالعشبي والابكار وما اشبه ذلك مما لا يدخل بما هو اولى. ولا يدخل حرجا بنفس العمل - [02:42:15](#)

به ولا بالدوام عليه. وفي هذا القسم جاء التحریض على الدوام صريحا. منه كان جمع عمر رضي الله عنه الناس في رمضان في المسجد. ومضى عليه الناس لانه كان اولا سنة - [02:42:38](#)

تابته من رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم انه قام للناس بما كانوا قادرين عليه ومحبين فيه. وفي شهر واحد من السنة لدائمة. ايضا عمر لما الزم الناس في الاجتماع - [02:42:48](#)

في صلاة التراويح هو شهر واحد يعني لو كان طول السنة اه والله كان شاق على الناس لكن هو كل شهر واحد مش اشي دائم. فكان هذا الالتزام العهد الالتزامي - [02:42:58](#)

هو اولا في دليل شرعي على مشروعيته انه فعل في زمان النبي صلى الله عليه وسلم لايام ثم هو جعله سنة مستمرة اللي على وجه ميسور فكان التزاما ضمن سقف الممكن. خاصة انه لشهر الرواح شهر رمضان. نعم. قال وموكولا الى اختيارهم لانه قال - [02:43:11](#) ينامون عنها افضل. نعم وايضا كان يقول نعمت البدعة هذه شو تكبيرة الحديث والتي ينامون عنها افضل وبالتالي هو كانه حتى يقول لهم هو مش فرض لابد لابد تفعلونه. ترى لو صليتوا التهجد في ساعات الليل المتأخرة التهجد في ساعة الليل المتأخرة - [02:43:30](#) من حيث الثواب افضل من صلاة التراويح. انه وقت النزول الالهي وما شابه ذلك. نعم قال وقد فهم السلف الصالح ان القيام في

البيوت افضل فكان كثير منهم ينصرفون فيقومون في منازلهم ومع ذلك فقد قال نعمت البدعة هذه فاطلق عليها لفظ - [02:43:48](#)  
بدعة كما ترى نظرا والله اعلم الى اعتبار الدوام. وان كان شهرا في السنة او انه لم يقع فيه من قبله عملا دائما او انه اظهره في المسجد الجامعي مخالفا - [02:44:03](#)

من سائر النوافل. اه اذا عمر لماذا لما نظر الى الصحابة يصلون التراویح؟ قال نعمة البدعة من اي جهة سماها بيعة ليس من جهة اصلها كان في زمان النبي صلى الله عليه وسلم. وانما سماها بيعة بالمعنى اللغوي. لجهة ماذا؟ انه ادامتها. انه خلص جعلها سنة - [02:44:13](#)

راتبة لمساجد المسلمين في كل رمضان. هاي الديمومة هذا النوع الجديد الذي دخل. قال اه لم يقع في اه اذا اما انه اعتبر الدوام وان كان شهرا في السنة او انه لم يقع في من قبله على وجه الدوام في زمان النبي صلى الله عليه وسلم. او لانه اظهره في المسجد الجامع. مخالفا - [02:44:33](#)

سائر النوافل التي الاصل تصلى في البيت كالوتر وسنن الرواتب. وان كان ذلك في اصله واقعا. كذلك حتى النبي عليه الصلاة والسلام لما اول ما صلاتها بالصحابة التراویح صلاتها جماعة. بعدين تركها خشية ان تفترض عليهم. فلما كان الدليل على ذلك - [02:44:54](#)  
القيام على الخصوص واضحأ قال نعمت البدعة هذه فحصنتها بصيغة نعمة التي تقتضي من المدح ما تقتضيه صيغة التعجب لو كما لو قال ما احسنها من بيعة ذلك يخرجها قطعا عن كونها - [02:45:12](#)

بيعة تمام وذلك يخرجها انها كانت موجودة في الاصل على زمان النبي عليه الصلاة والسلام ومورست حتى جماعة بس هي فقط قضية عدم الدوام انه لم يداوم عليها النبي عليه الصلاة والسلام - [02:45:29](#)

ونحن عرفنا سابقا لماذا لم يداوم عليها ما علة عدم الدوام؟ ليس انها منسوخة او انه لا يريدهم ان يداوموا عليها انما قال خشيت ان يفترض عليكم في زمان عمر خلص صارت على وجه الدوام - [02:45:41](#)  
وهو قال البدعة باعتبار الديمومة التي حصلت في زمانه انا اعتقد انه كان هو الشاطبي عم يضع عدة احتمالات مش انه في صح وخطأ هنا. هي عدة احتمالات لماذا سماها بيعة؟ كلها تصب في نفس الاتجاه وكلها صحيحة - [02:45:55](#)  
لكن المهم ان نفهم انها ليست بيعة بمعنى انه لا اصل لها في الشريعة. نعم قال وعلى هذا المعنى جرى كلام ابي امامه مستشهادا بالایة. حيث قال احدثتم قيام رمضان ولم يكتب احدثتم قيام رمضان. ماذا - [02:46:21](#)

ابو امامه بالاحاديث اذا الان نحن في ختام تعليقنا على كلام ابي امامه. ماذا قصد ابو امامه بالاحاديث هو ما قصده عمر بنعمة البدعة اللي هو الدوام مش اصل الفعل. نعم - [02:46:36](#)

قال انما معناه ما ذكرناه ولاجله قال فدوموا عليه. لذلك قال فدوموا عليه. هيئ ختم ابو امامه. نعم. قال ولو كان بيعة على الحقيقة لنهى عنه. ومن هذه اجرينا الكلام على ما نهى عليه السلام عنه من التعبد المخوف - [02:46:50](#)  
من تعبد المخوف الحرج في المال واستسهلنا وضع ذلك في الحرج في المال احنا عنا انحرجوا من هذه الجهة اجرينا الكلام على ما نهى عنه عليه الصلاة والسلام من التعبد المخوف - [02:47:05](#)

اضافة لفظية. مم. وخوف حرج عندنا الحرج بدون تشكيل من المخوف الحرج مشهورة قال واستسهلنا وضع ذلك في قسم البدع الاضافية تنبئها على وجهها ووضعها في شرع مواضعها. حتى لا يفتر بها مفتر فيأخذها على غير وجهها. ويحتاج - [02:47:20](#)  
انتبه على العمل بالبدع الحقيقية قياسا عليها. وهذا كلام مهم يا اخوانى حقيقة. اليوم عندنا ازمة في كثير من المتصرفين للكلام في دين الله في تشويشهم على الناس من خلال هذه النصوص - [02:47:48](#)

يأخذ كلمات عامة للسلف يأتي شخص يقول اي ابو امام الباهلي قال احدثتم قيام رمضان. او يأخذ كلمة عمر بنعمة البدعة هذه في الخلط بين البدعة الحقيقة والبدعة الاضافية ولا يظهر له الفرق بين الامررين - [02:48:02](#)

يعني هذا هو عمق الشاطبي في التحليل. انه لا بد نفهم كلام السلف في سياقه. مستحيل كلام السلف يعارض كلام النبي عليه الصلاة والسلام. مستحيل النبي عليه الصلاة والسلام يعطي اطلاقات ولا يستثنى منها ويقول كل بيعة ضلاله كل بيعة ضلاله. ويأتي

بدعا وداء مستحيل فكيف يمكن ان يجمع بين هذا وهذا ويفهم كل شيء ضمن سياقه؟ هاي هي النظريات اللي الشاطبة يعني جلس خمسين صفحة وهو يحاول يحلل لك المشهد لتفهموا ضمن هاي الرؤية المتكاملة. دين الله كلام فيه مش سهل - 02:48:38  
كلمة من هنا وهنا مقطع يوتيوب تونزهه وتبدأ تنظر بناء عليه وقال الشيخ الفلاسي واعلم اهل الارض سيبك من هذه الاطلاقات انت تحتاج الى كلام عميق وتحليلي نفهم منه هاي الاشكالات. وكيف نجمع بين تصرفات الصحابة والسلف وبين اطلاقات - 02:48:56  
النبي صلى الله عليه وسلم العامة. هذا مهم جدا ان يتلقنه الطالب في الردود والنقاشات مع المخالفين. طيب فصلوا قال فصل قالت قال الله تبارك وتعالى يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا - 02:49:14

ان الله لا يحب المعتدين. وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا. واتقوا الله الذي انتم به رو في سبب نزول هذه الاية دليل اخر او اية اخرى يريد ان يناقشها في بعد البدع الحقيقة والبدع الاضافية. يعني - 02:49:32

نستطيع نقول احنا كلامنا السابق بكل ما سبق في هذا الباب الخامس باب احكام البدع الحقيقة والبدع الاضافية ابتدأ بماذا؟ لو رجعنك شوي حتى نربط الكلام ببعضه البعض باية سورة الحديد - 02:49:52

صحيح رهانية ابتدعواها. بعدين انتقل مباشرة اثر ابي امامه الباهري صفحة ثلاثية وثمانية وتسعين. احدثتم قيام رمضان ولم عليكم وكل ما من ثلاثية وثمانية وتسعين لاريعمية وستة وثلاثين هو مناقشة لهذا الاثر - 02:50:08

في اثر ابي امامه الباهلي وكيف نفهم في ضوء الشريعة؟ وهنا دخلنا في موضوع قضية التزام النفس بالعبادات وكيف تكون بدعة اضافية ومتي لا تكون بدعة اضافية وناقشنا هذا على كافة الصعد. الان سياتي بدليل او نقاش ثالث - 02:50:26

في اية تتكلم عن البدع الحقيقة والاضافية. دعونا ننظر هذا النقاش الجديد. قال قال رو في سبب نزول هذه الاية اخبار جملتها تدور على معنى واحد وهو تحريم ما الله من الطيبات تدين او شبه تدين. وان الله تعالى نهى عن ذلك وجعله اعتداء. هاي الاية لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم - 02:50:43

منطوقها الواضح ما هو؟ ان الله ينهانا عن ماذا؟ عن تحريم ما احل الله لنا من الطيبات تحريما على وجه التدين او شبه التدين. شبه التدين كما يكون على صيغة النذر - 02:51:03

نظرا علي ما اكلش اه شوكلاطة يا شيخ. تمام؟ الان تحريم التدين لانك تقول هذا الشيء الحال هزه النباتيين اليوم قلت لكم عنها اكثر من مرة اللي بقول اللحم حرام نوكله - 02:51:19

ديانة هادا شو حكمه؟ هادا كفر انك تطلع نفسك مشرع مع الله او يقول شرب المياه لو واحد قال لك اكل الخبز حرام تدين اذا كان فعلها ويا صاحي ماذا يقول؟ هذا كفر لانه هذا انت تضع تشريع مع الله. فهذا معنى ان تحرم الاشياء على وجه التدين، لا يجوز وهذا يخرج الانسان من الاسلام - 02:51:39

او شبه التدين لـ هذا لا يخرج صاحبه لكنه يوقع في البدع اشكالية انك تمضي النظر على ما اكل كذا هذا فيه او لا سياتي الى احوال يعني هو لا سيقسم ترك الاشياء الى اقسام. منها ان تحرمتها تدين ومنها ان يكون على وجه - 02:52:01

او على وجه العهد بينك وبين الله. ومنها ان تترك الاشياء من باب لا تدين ولا شبه تدين. هذا لا اشكال فيه بـ اكل السكر او الخبز رجيم - 02:52:21

انا خلص ما بدبي هل هذا حرم الطيبات ما احل الله له؟ قال خلاص لا والله يا شيخ انا بعمل له سمنة وانا ما الي مصلحة فيه هذا الترك هذا لا اشكال فيه لـ انه ليس تدين ولا شبه تدين. وانما بده يحافظ على جسده وبنيته الجسدية - 02:52:33

قال ثم قرر الاباحة تقريرا زائدا على ما تقرر بقوله وكلوا مما رزقكم الله حلالا طيبا. ثم امرهم بالتقوى وذلك مشعرا بـ ان ما احل الله خارج عن درجة التقوى. نعم. فخرج اسماعيل قاضي من حديث ابي قلابة قال اراد ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يرفضوا الدنيا ويتركوا النساء ويترهبا - 02:52:48

فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فغلظ فيهم المقالة. فقال انما هلك من كان قبلكم بالتشديد. شدوا على انفسهم فشدد الله

عليهم. فاولئك بقایاهم في الديار اعبدوا الله ولا تشرکوا به شيئا. وحجوا واعتمروا واستقيموا يستقم بكم. قال ونزلت فيهم يا ايها الذين امنوا لا تحربوا طيباتكم - 02:53:09

ما احل الله لكم. وفي الترمذی عن ابن عباس ان قال ان رجلا اتى النبي صلی الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني اذا اصبت لحما انتشرت انتشرت للنساء واخذتنی - 02:53:29

يعني اذا اكلت اللحم اشتفقوا للنساء واريدهن. نعم. قال واخذتنی شهوتی فحرمت علي اللحم فانزل الله تعالى الاية. حديث حسن. وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نزلت هذه الاية في رهط - 02:53:39

من اصحاب رسول الله صلی الله عليه وسلم ومنهم ابو بكر وعمر وعلي وعبد الله بن مسعود وعثمان المظعون والمقداد بن الاسود الكندي وسالم المولى ابی حذيفة تجتمع في دار عثمان ابن مظعون الجمحي - 02:53:51

وافقوا ان يجبروا انفسهم. يجبوا انفسهم يعني ايش؟ يقطعوا الذكر نوع من الاختصاص من اجل انه خالص ما نتزوج ونترفرغ للجهاد والقيام الليل وقراءة القرآن. نعم. قال وان يعتزلوا النساء ولا يأكلوا لحما ولا دسم - 02:54:01

وان يلبسو الموسوح ولا يأكلوا من الطعام الا وقتها. يعني زي الخرق لباس اهل الصوامع نعم. قال وان يسيحوا في الارض كهينة الرهبان. بلغ ذلك رسول الله صلی الله عليه وسلم - 02:54:16

من امرهم فاتى عثمان ابن مظعون في منزله فلم يجدوا في منزله ولا اياهم. فقال لامرأة عثمان امي حكيم ابنة ابی امية ابن حارثة السلمي احق ما بلغني عن زوجك - 02:54:26

واصحابه قالت ما هو يا رسول الله؟ فاخبرها فكرهت الا تحدث رسول الله صلی الله عليه وسلم حين سألهما وكرهت ان تبدي على زوجها. شوف الاخلاق يعني كرهت ان تفشي سر زوجها - 02:54:36

فنفس الوقت يعني رسول الله صلی الله عليه وسلم يسألني معقول ما احكيلوش زوجي ماذا فعل؟ يعني هي ما بين منازعتين داخليتين الرسول صلی الله عليه وسلم يسألني معقول ما اجاوب واقول والله يا رسول الله ما بعرف - 02:54:47

بس مقابل ذلك انها هي عارفة انه اذا اجبت ستشي يعني امر زوجها ولاحظ كيف ادبيات النساء انه اسرار البيت الاصل او اذا لا تخرج خارج المنزل. طيب قال فقالت يا رسول الله ان كان اخبرك عثمان فقد صدقت. شف ادب اجابة دبلوماسية - 02:55:01

شوف الذكاء قالت ان كان اخبرك عثمان انه قال كذا وكذا فقد صدقونا نعم قال ذلك. يعني لا هي حكت له مباشرة ولا هي ايش؟ لم تجب النبي عليه الصلة والسلام. نعم. قال فقال لها رسول الله صلی الله عليه وسلم - 02:55:19

مقول لزوجك واصحابه اذا رجعوا ان رسول الله صلی الله عليه وسلم يقول لكم اني اكل واشرب واكل اللحم والدسم وانام واتي النساء فمن رغب عن سنتي فلايس مني. فلما رجع عثمان - 02:55:34

واصحابه اخبرته امرأته بما امر به رسول الله صلی الله عليه وسلم. فقالوا لقد بلغ رسول الله صلی الله عليه وسلم امرنا فما اعجبه. فذرروا ما كره رسول الله صلی الله عليه وسلم. ونزل فيه - 02:55:44

يا ايها الذين امنوا لا تحربوا طيبات. الان نتكلق اربع خمس قصص - 02:55:54

كلها ورد ان الاية نزلت فيها وكلها كما قال ابتداء تدور على معنى واحد وهو ان يحرم الانسان ما احل الله له من الطيبات على وجه التدین او شبه نعم. قال ان الله لا يحب المعتمدين. قال الحال الى الحرام. في الصحيح عن عبدالله قال كنا نغزو مع رسول الله صلی الله عليه وسلم دقیقة ایوه - 02:56:10

راح يجوا الان هذا كله راح يجوا يناقشو. بدیش استتعجل الكلام. نعم. قال في الصحيح عن عبدالله بن مسعود عن عبدالله قال كنا نغزو مع رسول الله صلی الله عليه وسلم ليس معنا نساء - 02:56:35

قلنا الا نختصي فنهانا عن ذلك. فرخص لنا بعد ذلك ان نتزوج المرأة بالثوب الى اجل. يعني والله اعلم نکاح المتعة المنسوخة. هو منسوخ هذا كان في بعض الغزوات اجاز لهم نکاح - 02:56:45

ما نسخ ذلك الى يوم القيمة. نعم. قال ثم قرأ ابن مسعود يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. وذكر اسماعيل عن يحيى عن يحيى ابن - 02:56:55

ان عثمان ابن مظعون هم بالسياحة وهو صوم النهار وقيام الليل. وكانت امرأة امرأة عطرة فتركت الكحل والخضار. فقالت لها امرأة من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم امشهد انت - 02:57:06

يا ام مغيب فقالت يعني زوجك مش موجود ولا زوجك غائب يعني ؟ لما شافتها بتترك الكحلي وبطلت تتعرّض وزوي زمان تعرفوا عادة مين المرأة التي تترك التزيين ؟ في زمنهم المرأة التي يكون زوجها مسافر خلص يعني - 02:57:16

لا ترجو من انه احد يعاشرها فلما رأت احدى امهات المؤمنين لا تكتحل ولا تقتصب قال امشهد انت ام مغيب يعني زوجك انت موجود في البلد ولا مسافر يعني الظاهر صار لك فترة تارك التجميل - 02:57:32

كان في ذهنه انه شكله زوجه مسافر فترة طويلة عشان هي ترک الزينة. نعم. قال فقالت بالمشهد غير انه عثمان لا يريد النساء. لا زوجه موجود بس خلص زوجي لا يريد النساء - 02:57:47

ولذلك ترک الزينة. نعم. قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فلقيه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال له يا عثمان اتومن بما نؤمن به ؟ قال نعم. قال فاصنعوا مثلما نصنع - 02:57:57

لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم الاية. وخرج سعيد المنصوري عن حسين بن ابي مالك قال نزلت في عثمان ابن مروان واصحابه كانوا يحرم عليهم كثيرا من الطعام والنساء - 02:58:07

بعضهم ان يقطع ذكره فانزل الله تعالى. يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات الاية. وان يكرمك قال كان ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم هموا بتترك النساء واللحن والخصاء - 02:58:17

فنزلت يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات الاية. وعن قتادته قال نزلت في ناس من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ارادوا ان يتخلوا من الدنيا ويترکوا النساء ويترهبا. منهم - 02:58:27

علي ابي طالب وعثمان ابن مظعون وخرج ابن مبارك وعثمان ابن مظعون اتي النبي فقال اذا لنا في الاختصار فقال النبي صلى الله عليه وسلم ليس منا من خصا او الاختصاص ان خصاء امتى الصيام. قال يا رسول الله ائذن لي في السياحة - 02:58:37

قال ان سياحة امتى الجهاد في سبيل الله قال يا رسول الله ائذن لنا في الترہب قانونا ان ترہب امتی الجلوس في المساجد لانتظار الصلاة. في الصحيح رد رسول الله وسلم التبلي على على عثمان ابن مفعول ولو - 02:58:47

اذن له لختصينا وهذا كله واضح في ان جميع هذه الاشياء تحريم لما هو حلال في الشرع. واهمال لما قصد الشارع اعماله. وان كان بقصد سلوك طريق الآخرة لانه نوع من - 02:58:57

الرهبانية ولا رهبانية في الاسلام. يعني حتى لو كان مقصداك التبعد ما بصير تعمل هاي الاشياء. لأن هذا نوع من الرهبانية ولا رهبانية في الاسلام. نعم. قال والى منع تحريم الحال ذهب الصحابة والتابعون ومن بعدهم الا انه اذا كان - 02:59:07

تحريم وغير محلوف عليه فلا كفارة فيه. وان كان محلوفا عليه ففيه الكفارة ول يعمل الحالف بما احل الله له. يعني واذا منع تحريم الحال على وجه التدين او شبه التدين - 02:59:21

الصحابة التابعون ومن بعدهم الا انه في نوعين في واحد يحرم الزواج على نفسه خلص بي احرم الزواج على نفسي مشان اتفرغ للعبادة بس اذا حلف ان يترك الزواج تفرغا للعبادة هذا عليه كفارة يمين - 02:59:31

اذا حرمه على نفسه ولكن بدون ان يحلف هذا لا. بنقول له روح تزوج بس معيهاش كفارة يستعمل الفاظ اليمين. نعم. قال من ذلك ما ذكر اسماعيل القاضي عن معقل ابن - 02:59:48

انه سأل ابن مسعودا فقال اني حلفت ان لا انام على فراشي سنة. فتلى قصة معقل بن مقرن راح تتكرر معانا اثناء التحليل هي شو كان شوية كثير معقد المقرن سأل عبدالله بن مسعود ايش قال ؟ فقال اني حلفت لا انام على فراشي سنة. اني حلفت وحلف -

03:00:00

اا ينام على فراشي سنة واذا حلف وعلى وجه التدين او الشبه التدين التعبد لله انه انا بديش انام سنة فماذا قال له؟ قال فتنى  
عبدالله يا ايها الذين امنوا لا تحرموا الاية كفر عن يمينك ونم على فراشك. وفي رواية ان معملا كان يكثر الصوم والصلوة - 03:00:16  
فحلف الا ينام على فراشه فاتى عبدالله بن مسعود رضي الله عنه فسامح ذلك فقرأ عليه الاية. وعن المغيرة قال قلت لابراهيم في  
هذه الاية لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. قال هو الرجل - 03:00:34

هو الرجل يحرم شيئاً مما احل الله له؟ قال نعم. وعن مسروق قال اؤتي عبدالله بضرع فقال لقوم ادنوا فاخذوا يطعمون فقال رجل  
اني حرمت الضرع. فقال عبدالله في هذا من خطوات الشيطان. يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم الاية. اذنوا فكل  
وكفر عن يمينك. يعني هو - 03:00:44

هو الذي يخرج منه اللين يعني من الناقة او ما شابه ذلك لكن هذا المراد اتى بذات ضلع يعني اتى بشاة يعني نقول للضلع يعني والضلع  
نفسه يؤكل ما هو؟ هو الذي يؤخذ منه الحليب - 03:01:05

منه الناقة والشاة والبقرة وقوله اؤتي عبد الله بن ضرع على المراد انه نفس الضرع اخذوا يطعمون يأكلونه يعني كيف الكرشات  
اللي انتم بتحشوها وبتوكلوها يعني ولا المراد اتى بذات ضرع ممكن يعني. المهم. قالوا على ذلك جرت الفتية في الاسلام ان كل من  
حرم على نفسه شيئاً مما احل الله له فليس ذلك التحرير بشيء. فليأكل ان كان مأكولا - 03:01:23

ان كان مشروباً ولبيس ان كان ملبوساً وليملك ان كان اجمع منهم من قرن عن مالك وابي حنيفة والشافعي وغيرهم.  
لكن الحنابلة يقول فيها كفارة يمين كما يقول اه - 03:01:43

ان كل من حرم على نفسه شيء ما احل الله له فليس ذلك التعديم بشيء هاي مسألة فيها خلاف شخص قال يحرم علي اكل هذا الطعام  
يحرم علي اكل اللحم - 03:01:55

يحرم علي امشي في هذا الطريق يحرم علي ازورك وقال هكذا الان بعض الفقهاء يقولون انه هذي ما فيها اي شيء ليست يمين فلا  
تالي لا كفارة فيها ارجع للامر بكل تأمر صورة طبيعية - 03:02:07

عند الحنابلة يقول لا فيها كفارة يمين اخذوها من سورة التحرير. يا ايها النبي لا تحرموا ما احل الله لك قد فرض الله لكم تحلاة  
ایمانکم. وقالوا من حرم على نفسه طعاماً او شراباً حتى ولو لم يحلف ولو يقل اقسم بالله - 03:02:24

من حرم على نفسه شيئاً هذه يمين يكرهه مصاري اذا فيها خلاف لكن الخلاف هو فيها يمين ولا لكن اه جميعاً متفقون انه لا  
يصح الانسان ان يستمر على تحرير هذا الشيء على نفسه. نعم - 03:02:40

قال واختلفوا في الزوجة. اذا شخص قال تحرم علي زوجتي الان كثير من اهل العلم يراه من قبيل ايش ازدهار كثير من اهل العلم  
يرى انه من قال تحرم علي زوجتي - 03:02:55

ان هذا ظهار. البعض قال لا هو طلاق يعرف بعض الناس بعض الناس يتتساهل اليوم. بتلاقيه عالطالع والناس زوجتي عليه حرام اذا  
حرموا علي زوجتي. ترى بعض اهل الفقه لاحظ ماذا قال. ومذهب مالك ان - 03:03:08

حرريم طلاق الطلاق الثالث شو مذهب المالكية وما سوى ذلك فهو باطل ان القرآن يعني اي تحرير سوى تحرير الزوجة لا معنى له.  
حرريم الطعام الشراب كذا كذا. واما التحرير الذي يؤثر عند المالكية هو تحرير - 03:03:22

الزوجة فاذا قلت زوجتي حرام علي عندهم تعتبر طلاق الطلاق الثالث يعني طلق كانه كالبطة يعني تطليق ثلاثي قال وما سوى ذلك  
 فهو باطل لأن القرآن شهد بكونه اعتداء. حتى انه ان حرم على نفسه وطاً امته غير قادر به العتق فوطؤها حلال. وكذلك سائر  
الاشياء من اللباس - 03:03:41

والصمت والاستظلال والاستضحاك. وقد تقدم الحديث في النذر للصوم قائماً في الشمس ساكتة. فإنه تحرير للجلوس والاستظلال  
والكلام. والنبي صلى الله عليه وسلم أمره بالجلوس والتكلم والاستطلاع. فمر معنا رجل اللي نذر انه ايش يعمل؟ - 03:04:02  
رأه واقفاً في الشمس ولا يستضل ولا يتكلم فامرته لا لانه يترك كل هذا بدون كفارة يعني فيما يظهر هكذا قال بعضهم وان كان البعض  
يقول لا يعني الكفارة موضوعها مختلف. المهم قال مالك. قال قال مالك امره ان يتم ما كان لله فيه طاعة ويترك ما كان عليه فيه

معصية. نعم. لانه هو كان ايضا - 03:04:16

الصوم الصوم امره ان يتم صومه لكن ما كان فيه ترك للظل والكلام والصمت الى المساء هذا كله مباشرة. امره ان يتركه لانه لا يوافق الشريعة وهو من الاعتداء لا تحرم طيبات ما احل الله لكم ولا تعتدوا. طيب. قال فتأملوا كيف جعل مالك ترك حلال معصية وهو مقتضى الآية في قوله تعالى ولا تعتدوا. ومقتضى قول ابن - 03:04:35

تأمل كيف جعل ما للك ترك الحلال معصية. لانه ايش قال مالك؟ امره ان يتم ما كان فيه طاعة ويترك ما كان عليه فيه معصية ما مفهوم المعصية عند مالك؟ - 03:04:58

ان تترك الحلال معصية. لذلك قال فتأملوا كيف جعل ما للك ترك الحلال شكل من اشكال المعاصي. نعم قال ومقتضى قول ابن مسعود رضي الله عنه صاحب الضرع هذا من خطوات الشيطان. وقد قوله لصاحب الضرع قبل شوي في القصة السابقة لما قال اني حرمت الضرع على نفسي - 03:05:13

قال هذا من خطوات الشيطان لا تحرم طيبات ما احل الله لك لما جعلها من خطوات الشيطان اذا هو معصية. نعم. قال وقد ضعف ابن رشد الحفيظ الاستدلال من المالكية بالحديث وتفسير مالك له وذكر ان قوله في الحديث - 03:05:30

ما كان عليه فيه معصية ليس بالظاهر ان ترك الكلام معصية وقد اخبر الله تعالى ان انه نذر مريم. قال وكذلك يشبه ان يكون القيام ان مريم نظرة الكلام اني نذرت للرحمن صومها شو كان صومها؟ - 03:05:45

الكرم هذا كان صوم مريم. لكن حقيقة ذاك كان جائز علي ومنهي عنه في شريعتنا كيف ابن رشد انت تعترض؟ وسيبين بعد قليل خطأ ابن رشد في هذا. نعم. قال قال وكذلك يشبه ان يكون القيام في الشمس ليس بمعصية الا ما الا ما يتعلق - 03:06:00

ذلك من جهة تعب الجسم والنفس وقد يستحب للحاج الا يستظل فان قيل فيه معصية فالقياس على ما نهي عنه من التعب لا بالنص والاصل فيه انه من انهو من المباحثات - 03:06:16

ما قاله ابن رشد غير ظاهر. ولم يقل مالك في الحديث ما قال استنباطا منه بل الظاهر انه استدل بالآية المتکلم فيها. وهي آية لا تحرم الطيبات ما احل لكم - 03:06:27

يعني مالك لما كان يعلق على حديث الرجل الذي نظر ان يقوم في الشمس ولا يقعد ولا يتكلم ولم يتكلم يعني هكذا استنباطا من انه هذا النذر معصية بل هو اعتمد على الآية وهي ان هذا الرجل حرم على نفسه ما احل الله له. فهو فعلًا معصية. نعم - 03:06:37

قال وحمل الحديث عليها فترك الكلام وان كان في الشرائع الاولى مشروعة الكلام وان كان في الشرائع الاولى زمن مريم عليها السلام مثلاً مشروعًا ومنسوخ في كان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن سماط يوم الى الليل. نعم. قال فهو عمل في مشروع غير مشروع. نعم فهو عمل لشيء - 03:06:56

فهو عمل في مشروع غير مشروع يعني هو ايوة يعني هذا هو عمل في امر مشروع سابقًا في وقت هو ليس مشروعًا فيه وهو وقت شريعتنا. فلا احد يقول والله الصيام في الكلام مشروع. هذا غير صحيح. نعم - 03:07:16

قال وكذلك القيام في الشمس زيادة في العبادة من باب تحريم الحلال. وان استحب في موضع فلا يلزم استحبابه في اخر. يعني لو لو فرضاً قلنا انه يستحب الحاجة لا يستظل بظل وهذا قاله بعض الفقهاء - 03:07:42

وانه يبقى تحت الشمس اذا قيل انه في باب الحج يستحب للحاجة الا يستظل وان يظهر رأسه لله سبحانه وتعالى. وهذا يعني استدل ببعض الفوق وبعض الادلة لكن هذا كشف الرأس تحت الشمس وان شرع في الحج لكنه ليس مشروعًا في كل العبادات الاخرى في خطبة الجمعة والصلوة - 03:07:56

لذلك قال وكذلك القيام في الشمس زيادة عن القدر المطلوب. في عبادة من من العبادات كخطبة الجمعة. هذا كله من باب الحلال وان استحب كشف الرأس في موضع كالحج مثلاً - 03:08:19

فهو غير مستحب في الموضع الاخرى. نعم. قال فصل ويتعلق بهذا الموضع مسائل احدها ان تحريم الحلال وما اشبه ذلك يتصور على اوجه تمام الان اردنا ان نعرف ما هي صور تحريم الحلال. تحريم الحلال - 03:08:34

زي ما قلنا قبل شوي الاولى قال الاول التحرير الحقيقى. وهو الواقع من الكفار كالبhire والسايحة والوصيلة والحامى وجميع ما ذكر الله تعالى تحريم عن الكفار بالرأى الممحض. ومنه قول الله تبارك وتعالى - [03:08:49](#)

ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب. وما اشبهه من التحرير الواقع في الاسلام رأيا مجردا وهذا كما قلنا الاصل فيه انه مخرج من الملة - [03:09:02](#)

تحريم حقيقي. الان الكفار مش جعلوا البھيرة والسايحة والوصيلة والحرم وقال والله هذه الناقة جابت عشر بطورن خلص ما حدasher يركبها حرام رکوبها. هذه الناقة جابت ولدين كذا خمس يعني على قصص جعلوها. ولذلك سورة الانعام - [03:09:16](#) تفصيلة ان تحرم هذا النوع انه ما بصير انت كانسان تضع لنفسك احقيه ان تحرم ما احله الله وعالجت هذا الموضوع سورة الانعام انه هذا من اكبر نواقض التوحيد من اكبر نواقض الاسلام ان تعطي لنفسك احقيه التشريع. كما ان اباحة الحرام جريمة - [03:09:30](#) وكذلك تحريم الحال جريمة نفس الفكرة. طيب. قال الثاني ان يكون مجرد ترك لا لغرض بل لان النفس تكرهه بطبعها. او لا تتذكره حتى تستعمله او لا تجد ثمنه او تشتلل بما هو اكدر منه او ما اشبه ذلك. ومنه ترك النبي صلى الله عليه وسلم لأكل الضب لقوله فيه انه لم يكن بارض قومه فأجدوني اعافه. ولا يسمى مثل - [03:09:51](#)

هذا تحريما لان التحرير يستلزم القصد اليه وهذا ليس كذلك. نعم. اذا انت تركت شيئا كما قلنا من باب المحافظة على الرجيم الخاص او من باب انه هذا والله ما - [03:10:11](#)

طعمه لا احب طعمه او ذوقه. او هيئ نفسيا اتقزز منه. هذا كله لا يسمى تحريما. يجوز ان تترك الطعام بهذا النفس وبهذا البعد او اللباس او الشيء. ولا يعتبر هذا منهيا عنه. ولا يدخل تحت قوله لا تحرم طبيات ما احل الله لكم. لماذا؟ لاحظ هنا البعد - [03:10:21](#) قال ولا يسمى مثل هذا تحريما قال لان التحرير يستلزم القصد اليه يعني يجب ان تقصد ان تمنع نفسك عنه. نعم يجب ان تقصد ماذا عن نفسك انا ان تقصد منع النفس منه تحريما. يعني لان التحرير يستلزم القصد الى التحرير - [03:10:40](#) مش الترك الذي ناشئ عن اشمئاز من او عدم رغبة فيه او انشغاله عنه بما هو اولى. يجب ان تكون تقصد في البعد الداخلي اني اريد ان احرك على نفسي - [03:11:05](#)

هذا هو التحرير المنهي عنه. وهو الصورة الثالثة التي ستأتي قال. قال الثالث ان يمتنع لنذره التحرير. ان يمتنع على وجه النذرية نذرا علي ادا ربنا شفى مريضي اني لا اكل لبن مثلا - [03:11:17](#)

قال او ما يجري مجرى النذر من العزيمة القاطعة للعذر كتحريم النوم على الفراش سنة وتحريم الضرع وتحريم الداخار لغد وتحريم اللين من الطعام واللباس وتحريم الوطء واول استلذاذ بالنساء في الجملة وما اشبه ذلك. وان لم يكن فيه لفظ النذر. اذا قال او ما جرى مجرى النذر من ايه - [03:11:29](#)

من العزيمة القاطعة للعذر كما حصل مع ابن مقرن قبل شوي لما قال حرمت على نفسي فراش سنة او الرجل الذي قال حرمت الضرع مع ابن مسعود وهكذا. نعم. قال الرابع ان يحلف على بعض الحال ان لا يفعله الرابعة التي يمكن تدخل تحت التحرير الحال - [03:11:46](#)

ان يحلف الا يفعل بعض الحال. يقول اقسم بالله لا اكل لحم هاي الشام اقسم بالله ما اشرب لبن هذي ايضا البعض يدخله تحت صور التحرير للحال ان يحلف على بعض الحال الا يفعله. قال ومثله قد يسمى تحريما. نعم - [03:12:04](#)

قال ومثلها قد يسمى تحريما. قال اسماعيل القاضي اذا قال الرجل ليؤامته والله لا اقربك فقد حرمتها على نفسه باليمين. فاذا غشيتها وجبت عليه كفارة اليدين. نعم. واتت بمسألة ابن مقرن في سؤال ابن مسعود رضي الله عنه اذ قال اني حلفت الا انما على فراشي سنة. فقال قتل عبد الله يا ايها الذين امنوا لا تحرموا الاية كفر عن يمينك - [03:12:20](#)

ونم على فراشك فامرها الا يحرم ما احل الله له وان يكفر من اجر اليدين. فهذا الاطلاق يقتضي انه نوع من التحرير وله وجه ظاهر. فقد اشار اسماعيل الى ان الرجل - [03:12:40](#)

كان اذا حلف الا يفعل شيئا من الحال لم يجز له ان يفعله حتى نزلت كفارة اليدين. فلاجل ما كان قبل من التحرير وان وردت الكفارة

يسمى تحريمها. ومن ثم والله - 03:12:50

سميت كفارة. نعم. استنفاد الاطلاق نوع من التحريرم. فقد اشار اسماعيل القاضي الى ان الرجل كان اذا حلف الا يفعل شيئاً من الحال في زمن النبوة الرجل كان اذا حلف لا يفعل شيء من الحال خلص لم يجوز له ان يفعله. حتى نزلت كفارة اليمين فاصبحوا بالتالي -

03:13:00

يفعلون هذه الاشياء التي حرموها على انفسهم ويكررون كفارات اليمين. فلا جل ما كان قبل من التحريرم وان وردت الكفارة يسمى تحريراً. نعم قال تفضل الاولى نذر والزام للنفس بعدم فعل هذا الشيء وعزمية قاطعة. الرابعة انه استعمل فيها الحذف - 03:13:20  
بس مجرد حلف ولم يقصد ربما العزمية على القطع التام. خلص حلف الا يفعل هذا الشيء ولم يقصد فيها العزمية على المعنى التام وهذا الذي يظهر لي قالوا مثل هذا قد يسمى تحديماً. يعني الشخص في الحالة الثالثة هو قصد الامتناع التام المطلق عن هذا الشيء -

03:13:45

وترصد يعني هو لا يريد وخلص يفعله في شخص لا احياناً بسبب غضبه او افعالاته او اشياء يقول مثلاً خلص والله ما بدبي اكل هاد الشغله ويحرمها على نفسه. مش ما هو مجرى النذر من العزمية القاطعة. لم يصل في الحالة الرابعة الى الحالة الثالثة. وان كانت الحالة الرابعة - 03:14:06

البعض لا يقول هي مثلها مثل الثالثة والآن سيناقشوا هذه القضية قال والثانية ان الآية التي نحن بتصدها ينظر فيها على اي معنى يطلق التحريرم من تلك المعاني. طب اذا عرفنا ان تحريم الحال تحريم الحال - 03:14:26  
هذا رفض مشترك بين هذه الاطلاقات الأربع. يطلق تحريم الحال على التحريرم الحقيقي على مجرد الترک. وان لم لا لغرض معين يطلق من حنان على الامتناع عن الشيء بالنذر او العزمية القاطعة. ويطلق تحريم الحال على الا يحلف الا يفعل بعض الحال -

03:14:41

الآن في قوله تعالى لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. هنا التحريرم في هاي الآية على اي نوع من هاي الانواع الرابعة يحمل؟ قال. قال اما الاول فلا مدخل له ها هنا. هنا اما الاول وهو التحريرم الحقيقي - 03:14:59  
فلا مدخل له هنا كانه يرى يعني في وجهه نظره الشاطئي انه لا مدخل له من جهة ان ذلك كفر مخرج عن الملة. وبالتالي لم يكن يتصور ان الصحابة يفعلونه - 03:15:14

لما يأتي صحابي ربنا يقول له الشيء هذا حلال. ويقول لا هذا حرام؟ ويعارض رب العالمين في التشريع هذا قال لا يتصور من الصحابة الكرام. فلا مدخل لحمل الآية عليه هكذا يقول. طيب. قال لان التحريرم تشريع كالتحليل والتشریع ليس الا لصاحب - 03:15:25  
الى الله سبحانه. نعم قال اللهم الا ان يدخل مبتدع رأياً كان من اهل الجاهلية او من اهل الاسلام فهذا امر اخر يجل السلف الصالحة عن مثله فضلاً عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الخصوص - 03:15:42

ايش يعني هذا الكلام؟ انا كما قلت لا يتصور الصحابة الكرام ان يحرموا الحال على الوجه الاول لانه هذا مضادة لله في التشريع ومخرج من الملة فلا يتصور في الصحابة. وين ممكن يتصور؟ شو هي الحالة الوحيدة اللي تصورها؟ ايوه - 03:15:54  
لا الا ان يدخل مبتدع شأن هذه الحالة الوحيدة اللي استثنها اللهم الا ان يدخل مبتدع رأياً كان من اهل الجارية تدخل شبهة على يعني يأتي شخص لا يقصد معارضة الله - 03:16:13

لكنه ابتدع. فادخل شيئاً من افكار الجاهلية او رأياً اخترعه في الاسلام فحرم الحال ديانة وتشريعاً لكن كان متأنلاً في ذلك ومبتداً لكنه تأول في ذلك. هذا التأول جعلنا لا نكفره - 03:16:31

بس هو في النهاية او البديع يعني في التالي ان يحمل التحريرم في الآية على انه يكون تحريماً على وجه معارضته لله في التشريع ان ربنا يقول هذا حلال. انت تقول - 03:16:49

هو حرام؟ هذا لا نحمد الآية عليه لانه لا يتصور في الصحابة ان يقول يا ايها الله بيقول يا ايها الذين امنوا لا تحرموا الطيبات الله يخاطبهم بالايمان هذا خطاب للمؤمنين - 03:17:03

مش معقول ان الصحابي يقول انا يا رب احنا راح نأي باحكام مخالفة لاحكامه. هم يعرفون ان هذا كفر ولذلك استبعد الشاطبي ان يكون هذا داخلا في الاية. من جهة استبعاد ان يكون الصحابة يصدر من ذلك. اللهم كما قال الا ان يكون قوله مبتدعا ادخله احدا مبتدعا فحرم - 03:17:15

حلال بسببه. فحرم الحلال دينته بسببه. وهذا يجلي السلف الصالح ان يقعوا في مثله. نعم. قال وقد يقع وقد وقع للمهلب في شرح البخاري ما قد اشعر بان المراد في الاية التحرير بالمعنى الاول. نعم - 03:17:33

اه للمهلب وقع في صحيح البخاري ما يمكن او في شرحه للبخاري ما يمكن ان يفهم منه لأن. انه حتى الاية لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. يمكن ان يدخل فيها التحرير بالمعنى الاول - 03:17:47

وهو معارضة الله في التشريع. يمكن ما هو هذا الذي وقع للمهلب في شرح البخاري؟ قال. قال فقال التحرير انما هو لله ولرسوله. فلا يحل لاحد ان يحرم شيئا وقد وبخ الله من فعل ذلك فقال لا تحرموا - 03:18:00

اما احل الله لكم ولا تعندها. اذا المهلب ماذا قال؟ استدل بهذه الاية لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. على ماذا على ان التحرير انما هو حق لله. فلا يحل لاحد ان يحرم شيئا - 03:18:13

مخالفا لشرع الله. اذا المهلب حمل الاية على ماذا عن التحرير بالمعنى الاول ها لان الله يقول لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم. وكلام السابق كان يتكلم عن التحرير باي معنى - 03:18:27

المعنى الاول وهو التشريعي فاذا يمكن ان تحمد الاية على التعذيب التشريعي وان لم يكن هذا هو المتبادر منها. نعم. قال فجعل ذلك من الاعتداء ولا تعندها اي لا تعندها فتحرموا ما احل الله تشريعا. نعم - 03:18:41

قال وقال ولا تقول لما تصف السننكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب. قال فهذا كله حجة في ان التحرير ليس في ان تحرير الناس ليس بشيء - 03:18:56

وما قاله المهلب يرد سيرد الشاطبي على المهلب ماذا قال قال وما قاله المهلب يرده السبب في نزول الاية. وليس فيه ما يشعر بهذا المعنى وانما وانما نصت الاسباب على التحرير بالمعنى الثالث كما تقرر. قال طب حقيقة - 03:19:06

الرد الشاطبي برضه يعني رد دامغ يعني على المهلب لو كانت اسباب نزول الاية تشير ان التحرير المراد بها ليس التحرير بالمعنى الاول لكن الا يجوز ان نستعمل الاية التي تتكلم في معنى؟ على معنى اوسع منها. مش نحن كان الصحابة والسلف يستعملون الايات التي تتكلم في الشرك الاصغر - 03:19:21

الاكبر ويحملونها على الشرك الاصغر. او في الشرك الاصغر ويحملونها على الشرك الاكبر. وفي اعتقادي قول الشاطب وما قاله المهلب يرده السبب في نزول الاية ويعني ليس ردا قويا على المهلب. لان المهلب لم يقل ان سبب نزول الاية هو المعنى الاول - 03:19:43

وقال ان الاية بعمومها وباطلاقها يصلح ان تحمل على المعنى الاول وهو التحرير التشريعي لا يجوز لاحد ان يشرع خلاف ما شرعه الله. وان كانت اسباب نزول الاية نعم تشير الى ان التحرير فيها المراد به المعنى الثالث. وهو النذر او ما جرى - 03:19:59

حجر النثر. لكن لا اعتقد ان المهلب اخطأ في حمل الاية على المعنى الاول. يعني خلي الاية واسعة وتحمل كل المعاني. وان كان اظهر معانيها المعنى الثالث. نعم قال ولذلك لم يعد المحرم الحكم لغيره. كما هو شأن التحرير بالمعنى الاول فصار مقصورا على المحرم دون غيره. ايش يعني - 03:20:17

الآن التحرير بالمعنى الاول لماذا هو جريمة كبيرة انه انت لما تقول هذا الشيء ربنا جعله حلال انا بدبي اخليه حرام انت هون ما بتخل فيه حرام بس عليك اللي بتخل فيه حرام عالمجتمع كله. تشريع بما بغير ما انزل الله. تشريع بغير ما انزل الله - 03:20:38

مثل القوانين الوضعية. انت هون مش عم بتحرب الشغلة بس عنفسك انت عم بتقول للناس يلا يا ناس اعتقدوا اعتقادي. وانه هذا الشيء اللي ربنا احله حرام. او اللي ربنا حرم حلال. وهذا متعدد الاثر. بخلاف التحرير - 03:20:56

الثالث وهو ان تنظر الا تفعل هذا الشيء. فهذا شيء متعلق بك انت. ولا يتعذر الى غيرك. والاية لما قالت يا ايها الذين امنوا لا حرموا

طيبات ما احل الله لكم. ولا تعندهوا ان الله لا يحب المعتمدين. كل اسباب النزول كانت تتكلم عن تصرفات صحابة جزئية حرموا فيها على - [03:21:10](#)

اللحم دون ان يحرموا على غيرهم. فالالية انسب ان تحمل على المعنى الثالث وهو التحرير بالنذر او ما يقوم مقام النذر من القطعية من العهد اللازم. نعم قالوا اما التحرير بالمعنى الثاني فلا حرج فيه في الجملة. اما ان تحرم بالمعنى الثاني اللي هو ايش - [03:21:30](#) الامتناع لانه ما الاك مصلحة في هذا الشيء فهذا لا حرج فيه من اجل المحافظة على جسمك بدنك. لا تشتهيه هذا كله لا اشكال في ان تحرم من هذا الجهة - [03:21:46](#)

نعم. قال لان بواعث النفوس على الشيء او صوارفها عنه لا تنضبط لقانون معلوم. نعم لانه انسان بحب الرز ما بحب الخيار بحب الخيار هذه نفوس بشرية وكل نفس لها دوافعها. نعم - [03:21:56](#) قال فقد يمتنع الانسان من الحال لالم يجده في استعماله. لكثير من يمتنع من شرب العسل لوجع يعتريه به. حتى يحرمه على نفسه لا بمعنى التحرير الاول ولا الثالث. بل - [03:22:09](#)

التوقي منه كما يتوقع سائر المؤلمات ويدخلها هنا بالمعنى امتناع النبي صلى الله عليه وسلم من اكل الثوم لانه كان ينادي الملائكة قضية هل النبي صلى الله عليه وسلم حرم على نفسه الثوم - [03:22:19](#)

بالمعنى انه كان حرام عليه لم تعرفوا البعض يذكر في خصائص النبي صلى الله عليه وسلم ان من خصائصه ان الله حرم عليه الثوم والبصل. الشاطبي يقول ما في دليل على هذا نصي انه - [03:22:33](#)

الله عليه ثوب البصل. وانما حرم النبي صلى الله عليه وسلم على نفسه الثوم من جهة المعنى الثاني. انه كان ينادي الملائكة وعلاقته معهم علاقة مختلفة عن فحوى لا يتأذوا فيها حرمته على نفسه. ومثل هذا لا اشكال فيه. يعني شخص مثلاً ممكِّن يخاطب الجمهور يومياً. ويتعامل مع - [03:22:43](#)

الناس يومياً. فقال انا ما بدیش اكل الثوم بلاش انخرج مع الناس. خلص ما بدی اكله ابداً مش مشكلة في هو بس قرار دفع مؤذى عن نفسه. نعم. قال ولعل هذا المحمل اولى من قول من قال ان الثوم ونحوها كانت محمرة عليه بالمعنى المختص بالشارع. انه من خصائصه - [03:23:03](#)

نعم. قال والمعنيان متقاريان وكلاهما غير داخل في معنى الآية. واما التحرير بالمعنى الرابع فيحتمل ان يدخل في عبارة التحرير فيكون قوله تعالى لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم - [03:23:19](#)

قد شمل قد شمل التحرير بالنذر والتحرير باليمين. والدليل على ذلك ذكر الكفار بعدها بقوله تعالى فكفارته اطعام عشرة مساكين الى اخرها مما يؤكد انه التحرير من خلال الحلف وهو الرابع يشبه الثالث ان الله متى ذكر كفارة اليمين في ترتيب المصحف؟ بعد هاي الآية مباشرة. يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم ولا تعندهوا - [03:23:29](#)

الله علينا بالمعتمدين وكلوا بما رزقكم الله حلالاً طيباً واتقوا الله الذي انتم به مؤمنون. ثم بعدها مباشرة ايش؟ لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن بما عقدتم من ايمان - [03:23:53](#)

فكفرت ذكر كفارة اليمين هنا في نفس السياق يدل على وجود ارتباط بين هاتين السورتين. وانه من تحرير الحال حلف على تركه. قال وما تقدم من انه كان تحريراً مجرداً قبل نزول الكفاره وان جماعة من المفسرين قالوا في قوله تعالى يا ايها النبي لما تحرم ما احل الله لك - [03:24:03](#)

ان التحرير كان باليمين حين حلف النبي صلى الله عليه وسلم الا يشرب العسل. وسيأتي ذكر ذلك بحول الله تعالى. فان قيل هل يكون قول الرجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم اني اذا اصبت اللحم انتشرت - [03:24:23](#)

للنساء الحديث من قبيل التحرير الثاني هذا سؤالك ياشيخ عمر قصة الرجل اللي قال يا رسول الله انا بدبي احرم اللحم على نفسي لاني اذا اه اكلت لحم واشتاق للنساء - [03:24:33](#)

هل هذا يعتبر ترك وترك اذى وبالتالي جائز من قبيلة الترك الثاني؟ او من الثالث المحرم الذي لا يجوز. قال لان الرجل نعم. قال لان

الرجل قد شيئاً للضرر الحاصل به وقد تقدم انها انه ليس بتحريم في الحقيقة. وكذلك ها هنا لا يريد بالتحريم التدين. ان هذا الرجل لما بدء يحرم اللحم هو لا يريد بالتحريم ولا - 03:24:46

التدین بل يريد ان يتبقى العلاقة مع النساء. نعم قال اي اني اخاف على نفسي العنة وکأن هذا المعنى والله اعلم هو مقصود الصحابي رضي الله عنه. يعني اشتاق يخشى على نفسه الوقوع في الحرام. في الزنا؟ فالجواب. قال فالجواب - 03:25:06

ان من يلحقه الضرر وقتاً ما بتناول شيء يمكنه ان يمسك عنه من غير تحريم. اذ التارك لامر لا يلزمه ان يكون محراً له. فكم من رجل يتترك الطعام الفلاني او النكاح - 03:25:19

لانه في ذلك الوقت لا يشتهيه او لغير ذلك من الاعذار. حتى اذا زال عذرها تناول منه وقد ترك عليه السلام واكل الضب ولم يكن تركه موجباً لتحريميه له. والدليل على ان المراد - 03:25:29

تحريم الظاهر وانه لا يصح وان كان لعذر ان النبي صلی الله عليه وسلم رد عليه بالالية فلو كان وجود مثل تلك الاعذار مبيحاً للتحريم بالمعنى الثالث لوقع التفصيل في - 03:25:39

بالنسبة الى من حرم لعذر او لغير عذر. ايش يعني؟ والدليل على ان المراد بالتحريم الظاهر والرجل قال اني اريد ان احرم اللحم على نفسى ماذا قصد بتحريم اللحم على نفسه - 03:25:49

لا الظاهر وهو المعنى الثالث وليس نوع هو نوع من النذر والعزمية القاطعة. وانه لا يصح وان كان لعذر ان تحرم اللحم على نفسك. حتى لو عندك عذر. لأن النبي - 03:26:02

اجابوا كما مر معنا قبل صفحات ماذا اجابه؟ لما اراد ان يحرم اللحم على نفسه بالالية لا تحرموا طيبات ما احل اذا النبي صلی الله عليه وسلم هو ادرى بمقصد ذلك الرجل وانه اراد بتحريم اللحم على - 03:26:14

ليس فقط دفع الانى. لا قصد التبعد بتترك اللحم فيه نوع من التدين وبالتالي لا يجوز مثل هذا ولو كان لعذر ولو كان وجود مثل تلك الاعذار مبيحاً للتحريم بالمعنى الثالث لوقع التفصيل. وبالتالي حتى لو كان عندك عذر - 03:26:27

ما بصير تحرم هذا التحريم التام الشامل الان لاحظ فلو كان وجود مثل تلك الاعذار هو ايش يقول؟ اني اخشى العند على نفسى. يا اخي في اللحظة اللي انت بتشعر فيها خوف من هذا لا توكل - 03:26:48

بس ما بصير تعطيي قرار عام جزمي حتى اني ما راح اكل اللحم طول حياتي. انت ممکن الان متخوف منه ممکن اتركه. ماشي. بس انك تعطيي قاعدة حتمية انه طول حياتي ما راح اكل اللحم حتى ولو كان عندك عذر ابتداء خوف العند. ما بحق لك تعطيي حكم عام لانه في لحظة من اللحظات - 03:27:01

ممکن خلص خوفي العنت هذا يروح صح وبالتالي خلص بترجع توكل اللحم. فالاشكال انه اراد ان يعطي حکماً عاماً لعذر معين. عم نقول لا انت عند وجود هذا العذر لا توكل. بس لا - 03:27:21

حکماً عاماً بتترك اللحم. نعم. قال وايضاً فان الانتشار للنساء ليس بدموم فان النبي صلی الله عليه وسلم قال من استطاع منكم الباءة فليتزوج الحديث. فاذا احب الانسان شهوة تزوج فحصل له ما في الحديث. زيادة الى النسل المطلوب في الملة. فکأن محرم ما يحصل به الانتشار ساع في التشبه بالرهبانية. فكان ذلك منتفياً عن - 03:27:34

اسلامي كسائر ما ذكر في الآية. ممکن ايضاً هذا بعد اخر انه هو الرجل اراد يعني لا اريد ان ننتشر للنساء انه ما بدء الزواج. قد يكون هذا هو المراد - 03:27:54

النبي صلی الله عليه وسلم يقول له لأ خلي شهوة النكاح عندك موجودة وروح تزوج مين اللي قال لك انه انا ما بدی ایاک يكون عندك شهوة نكاح يعني کأنه رجل اراد ان يخفف من اللعب ويقطعه او يحرم من اجل انه لا ينتشر للنساء بمعنى لا يريد الزواج - 03:28:04

وقال لا انا من قال لك اني اريد ان تقطع هذه الشهوة منك؟ بل اريد ان تبقى حاضرة وهذا بعد اخر في طريقة فهم الآية طيب. وعلى اخر خالص عند هذا القدر وباقى الاستشكالات في فهم الآية نتركها للدرس القادم وصلی الله على سیدنا محمد - 03:28:21

وعلى الله وصحابه وسلم غراس العلم - 03:28:35